

تفسیر البیان

فی

الموافقین للحدیث والقرآن

الحمد لله رب العالمین

بإذن

والله اعلم بالصواب

تحقیق

صغیر المصنوع

دار المعارف للطبوعات

@tasnim_pdf

کتابخانه تسنیم، بزرگترین کتابخانه علوم
اسلامی در ایتا

الامامة
السيد
الحسين
الطباطبائي

تفسير
البیان
فی

الموافقة
بين
الحديث
والقرآن

٣

دار المعارف
لطبوعات

تَفْسِيرُ الْبَيِّنَاتِ
بِ
الْمَوْلَانَةِ سَيِّدِ الْجَلِيلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

@tasnim_pdf

کتابخانه تسنیم، بزرگترین کتابخانه علوم
اسلامی در ایتا

تفسیر البیان

فی

الموافقتین للحدیث والقراءات

الحجۃ الثانیة

تألیف

علاء الدین محمد بن الطاهر الطائفی

تحقیق

صغیر علی الدینی

دار المعارف لکھنؤ
بکروت - لبنان

@tasnim_pdf

کتابخانه تسنیم، بزرگترین کتابخانه علوم
اسلامی در ایٹا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الطبعة الاولى
١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م

@tasnim_pdf
كتابخانه تسنيم، بزرگترین کتابخانه علوم
اسلامی در ایتا

مكتب تنظيم
ونشر آثار العلامة
الطباطبائي

دار التعارف للمطبوعات

لبنان - بيروت - حارة حريك - شارع دكاش - بناية الحسين

ص.ب: ٦٤٣ - ١١ / ٨٦٠١ - ١١

هاتف: ٢٧١٩٠٧ - ٢٧١٩٠٨ / ١١ - ٢٧١٩٠٨ - فاكس: ٠٠٩٦١ ١ ٢٧١٩٠٨

موبايل: ٠٠٩٦١ ٣ ٨٢٣٦٢٠

سورة النساء

هددكم من قبل ان يحاكمكم ورابط الامامكم وفي الكافي عنه ثم اصبروا الى الفرائض
وصابروا الى المصائب ورابطوا الى الامة وفي الجمع عن علام رابط الامام
قال اي انظروها واحدا بعد واحد لان الرابطة لم تكن في اولها وفي
هذه المعاني اخبار امر وقد استحق معناها ثمر والحمد لله

بسم الله الرحمن الرحيم سورة النساء

بسم الله الرحمن الرحيم
يا ايها الناس اتقوا ربكم انما كان المرفق في هذه السورة
خلقكم من نفس واحدة وخلق
الطعامات والمعدرة والمحدد والمخلق بالخلق لخال اهل الكتاب
كثرا فيا دعوتهم الى تقوى الله وطاعة فيما نهيهم عن الاحكام اصلاح
شأنهم ووصيتهم بوضع ما وضع لهم من صلب ما لعل به ابدى هوامتهم
الاحكام واذ كان الاستدعاء بالاحكام الموارث والفرائض وقد كان الميراث
كثيرا من دوى الموارث كالصناعات والارواح وغير ذلك في امرين كما
في طيها ما يتبادر به دعوتهم الى التقوى تذكير ان اهل الناس بعضهم
بعض اذ رجعوا على كثرتهم الى اصل واحد وهو ادم ودرجته وتكثير
بينهم امر اذ من ذلك وهو الرحم على شراقتها وحرمتها كل ذلك على اسيل
الطهنة والمقدمة وهذا البيان يظهر وجه درجته الخطاب الى الناس
دون الذين امنوا منهم اذ ما يجتري عليه الخطاب لا يخفى بالزمن
قوله سبحانه اتقوا ربكم الذي خلقكم الى قوله ردها الى النفقة من
اخذ قوله خلقكم اه وقوله وخلق منها اه يلقى ان المخلصين ليسوا على حدة
سواء واخذ لفظ الزوج وكون من ثبوتية غير تبعية مشربا من
ادم لدرجة لميت على نحو التبعية وان لم يكن اللفظ صريحا في ذلك
في نهج البيان لشيء في عن محمد بن ابي القاسم عن ابيه قال سئل يا

ولسه سبحانه يتقوتوا بل الله تعالى في الكلام مردی ان جابر بن عبد الله كان مريضاً فنادى ^{الله} رسول
 فقال يا رسول الله ان في الكلام تكليف اصنع في ما لي فقلت و فقيرا الحق من الباقر ثم
 اذا مات الرجل وله اخت تاخذ نصف الميراث بالاية كما تاخذ البنت لو كانت والنصف الباقي
 يرد اليه عليها بالرحم اذا لم يكن للميت وارث الرب منها فان كان مريض الاخت اخ اخذ الميراث
 كله بالاية لولم يرد ميراثها ان لم يكن لها ولد فان كانت اختين اخذتا الثلثين بالايه ثالث
 الباقي بالرحم وان كانوا اخوة رجلا وناثا فللذكر مثل حظ الانثيين وذلك كله اذا لم يكن
 للميت ولدا ولدا وان ومرتبة الوالد وهذا المضمون مردی في روایات كثيرة و
 في عدة منها ان الایه مخففة بميراث الكلام لایب دام اولاد فقط
ولسه سبحانه یبین الله لکم ان تعبدوا اى كراهة ان تعبدوا وهو سداول في الكلام
 ثم المخرج الاول من التاخير السان في مراعاة المذهب مع القرين
 باللف السد محمد حسن المحيي النجدي المصالح
 ١٢ ربيع الثاني سنة ١٣٦٥ الهجرية
 والله المستعان

سورة النساء

والاستكبار بينهم القريب من قومه على امره بل يبرئ وان كان امره قد ارجى
 اخرى منهم وهذا هو الوجه في الترتيب المسقود من قوله لمن يشكك اسحق
 يكون عبد الله ولا الملكة المقرين اه قوله سبحانه وانزلنا اليكم ذراريها
 في المجمع الصادق والذرية لانية بخلافه وفي تفسير البياضي
 عندهم المهران محمد النور علي والصراط المستقيم على م اولا وقد نزل
 الكلام في معنى الصراط المستقيم والولاية في سورة الفاتحة وشرح ما م الكلام
 في المائدة قوله سبحانه يستقرئكم كل امة فيكم في المائدة اه مرقى
 ان جابر بن عبد الله كان مريضاً فعاده رسول الله فقال يا رسول الله
 ان في المائدة فما اصنع في ما لي فقلت وفي تفسير القرطبي عن الباقر ع اذا
 مات الرجل وله اخوة تأخذ نصف الميراث بالاية كما تأخذ البنت لو كانت
 والنصف الباقي يرد عليها بالرحم اذا لم يكن لليت وارث اقرب منها فان
 كان موضع الاخوة اخ اخذ الميراث كله بالاية لقوله تعالى وهو من ثمارها
 لم يكن لها ولد فان كانت اخنتين اخذتا الثلثين بالاية والثلث الباقي
 بالرحم وان كانوا اخوة رجالاً فلا ذكر مثل حظ الانثيين وذلك
 كله اذا لم يكن لليت ولد والبران ورد في قوله وهذا المصون
 مرقى في ردديات كثيرة وفي عدة منها ان الآية تخصه بميراث الكلاية لا
 بالاب فقط قوله سبحانه بين الله لكم ان تفضلوا اه اي كراهته ان تفضلوا
 وهاستمان شايخ في الكلام ثم الجزء الاول من تفسير البياضي في قوله
 العديس والقران في المائة عشر من بسم الله في سورة النساء وفيه من قوله
 قريش من الله الفقير الى الله محمد حين الطباطبا

يا ايها الناس قد جاءكم برهان من ربكم و
 انزلنا اليكم ذراريها ١٧ فانما الذين
 امنوا باهدهم فليعلم في
 رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطا
 مستقيما ١٧ يستقرئكم كل امة فيكم
 في المائدة ان امره هلك ليس له ولد
 وله اخوة فلها نصف ما ترك وهو ثلثا
 ان لم يكن لها ولد فان كانت اخنتين
 فلها الثلثان ما ترك وان كانوا اخوة
 رجالاً فلا ذكر مثل حظ الانثيين
 بين الله لكم ان تفضلوا او الله يكثر
 شئخه ١٧

بسم الله الرحمن الرحيم سورة المائدة

ولم يمسسناهم باياتها الذين آمنوا هم من المودة على ما يلزم من طاعة اياتها هو المودة للمؤمنين
 بالنيات والمهتد والمثل على النية التي اتم بها وان يحفظوا على ذلك ولا يمتدوا في ثلاثة فلا يقيدوا
 حدوده ولا يفتدوا ولا يفتدوا في ملكه منهم وان عارته سبحانه جبرته بالمعصية وتضعيفها لمن آمن بها
 وان ثم اتقوا واحسنوا فتدبره على ان يكون واحد من بني اوطيان بالخيرى والى
 والى ان لا يسمع ذلك بالماثل في ما اتفق به المودة وما اختصت به من قصة المائدة وذلك
 الجمع وما وقع بين المؤمنين لا يحكم الحدود والمصاعف وغير ذلك وما ذكره من قصص قدسيا
 وما تامل في عليه من اعتدائهم وقصة اياهم وقصة الجهاد بهم والى عن عامة ما وجب ^{تقيد}
 والى ان لا يسمع ذلك بالماثل في ما اتفق به المودة وما اختصت به من قصة المائدة وذلك

ولم يمسسناهم باياتها الذين آمنوا هم من المودة على ما يلزم من طاعة اياتها هو المودة للمؤمنين
 سواء كان في علم او عمل والى مطلقه بل عامة لما كان الجمع المطلق باللام في شتم كل الايمان
 بآية سبحانه ورسوله وكل ما جاء به من عنده سبحانه وما يديه الانسان في طرف الاجتماع المدة
 بحسب خبره الاعتناء عقد او عهد الكاظم المهور وعقد الماعلات فيما لا يلب عنه
 اسم الحق لا لميرد للفران الايمان وغير ذلك فاعلم ذلك وفيه نصيبه انما ^{لحق}
 عن الصادق ثم قوله او بالبقوة فان اليهود هي من المودة ايضا لا يفسر ثانياً به الا انه فاق
 انه رسول الله بمعتقدهم على الجلالة في عشرة مرات ثم اترك الله اياتها الذين آمنوا او بالبقوة ثم
 عقدت عليهم لايام الرنين اوله ^{بعضها} وهو قوله الى عقدت لهم في كلام الامام به وهو من المودة ^{بعضها}
 ولم يمسسناهم باياتها الذين آمنوا هم من المودة على ما يلزم من طاعة اياتها هو المودة للمؤمنين

المائدة

عن المعجزة المبشيرة بالماخوذ في المستقبل وفي المقيرات ايضا عن البارز في تفسير هذه الآية
 تعلم ما في تفسير ولا اعلم ما في نفسك انك انت علام الغيوب قال ان الاسم الاكبر ثلثة وسبعين
 حرفا فاحجب الرب عابرك وتعال منها حرف فمن ثم لا يعلم احد ما في نفسه عز وجل اعطى
 ادم اثنين وسبعين حرفا من الاسم الاكبر فصار بها الانبياء وخرصا رت الى عيسى فذلك قول
 عيسى سلام ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك في اثنين وسبعين حرفا من الاسم الاكبر يقول انك
 علمتها فانت تعلمها ولا اعلم ما في نفسك يقول لانك احجبت من خلقك بذلك الحرف
 فلا يعلم احد ما في نفسك

بلغ اليها في الشهد المقدس الموصى على صاحبها افضل السلام صبيحة يوم الثلاثاء الاثنين
 من شهر رمضان المبارك عام خمس وسبعين وثلثمائة والفتحة بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرس

سورة النساء

٢١	 الآية ١
٢٩	 الآيات ٢ - ٦
٣٨	 الآيات ٧ - ١٠
٤٢	 الآيات ١١ - ١٤
٥٢	 الآيات ١٥ - ١٦
٥٤	 الآيات ١٧ - ١٨
٥٦	 الآيات ١٩ - ٢٢
٦٠	 الآيات ٢٣ - ٢٨
٦٧	 الآيات ٢٩ - ٣٠
٦٩	 الآية ٣١
٧١	 الآيات ٣٢ - ٣٥
٧٥	 الآيات ٣٦ - ٤٢
٧٨	 الآية ٤٣

٨٣	الآيات ٤٤-٥٨
٩٢	الآيات ٥٩-٧٠
١٠٥	الآيات ٧١-٧٦
١٠٩	الآيات ٧٧-٨٠
١١٨	الآيات ٨١-٨٥
١٢٢	الآيات ٨٦-٩١
١٢٧	الآيات ٩٢-٩٤
١٣٣	الآيات ٩٥-١٠٠
١٤٣	الآيات ١٠١-١٠٤
١٤٩	الآيات ١٠٥-١٢٦
١٦١	الآيات ١٢٧-١٣٤
١٦٧	الآيات ١٣٥-١٥٢
١٧٣	الآيات ١٥٣-١٧١
١٨٢	الآيات ١٧٢-١٧٦

سورة المائدة

١٨٧	الآيات ١-٣
٢٠٦	الآيات ٤-٥
٢١٨	الآيات ٦-٧
٢٢٦	الآيات ٨-١٤
٢٣٠	الآيات ١٥-١٩
٢٣٥	الآيات ٢٠-٢٦

٢٤١	الآيات ٢٧ - ٣٢
٢٥٢	الآيات ٣٣ - ٤٠
٢٦٠	الآيات ٤١ - ٥٠
٢٦٩	الآيات ٥١ - ٥٤
٢٧٤	الآيات ٥٥ - ٥٦
٣٠٧	الآيات ٥٧ - ٦٦
٣١٣	الآية ٦٧
٣١٦	الآيات ٦٨ - ٨٦
٣٢٥	الآيات ٨٧ - ٨٩
٣٣٠	الآيات ٩٠ - ٩٣
٣٣٤	الآيات ٩٤ - ١٠٤
٣٣٩	الآية ١٠٥
٣٥١	الآيات ١٠٦ - ١٠٩
٣٥٦	الآيات ١١٠ - ١١١
٣٥٩	الآيات ١١٢ - ١١٥
٣٦١	الآيات ١١٦ - ١٢٠
٣٦٧	فهرس مصادر التحقيق

سُورَةُ النِّسَاءِ

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾

لَمَّا كَانَ الغرض في هذه السورة تشريع جمل أحكام المواريث والنكاح والجهاد وغير ذلك من أحكام متفرقة في الطهارات والصلاة والحدود والتخلص بالتعرض لحال أهل الكتاب، كرّر فيها دعوتهم إلى تقوى الله وطاعته فيما يشرّعه من الأحكام لصالح شأنهم ووصيتهم بوضع ما وضعه لهم موضع ما لعبت به أيدي هوساتهم من الأحكام.

وإذ كان الابتداء بأحكام المواريث والفرائض وقد كانوا يحرمون كثيراً من ذوي المواريث كالصغار والأزواج، ويجورون في آخرين كما في ذيل آياتها، بدأ بدعوتهم إلى التقوى بتذكير أنّ الناس بعضهم من بعض إذ يرجعون على كثرتهم إلى أصل واحد، وهو آدم وزوجته، وتذكير أنّ بينهم أمراً أدنى من ذلك وهو الرحم على شرافتها وحرمتها، كلّ ذلك على سبيل التوطئة والمقدمة.

وبهذا البيان يظهر وجه توجيه الخطاب إلى الناس دون الذين آمنوا منهم، إذ ما يحتوي عليه الخطاب لا يختصّ بالمؤمنين.

قوله سبحانه: ﴿آتَوْا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ - إلى قوله: - ﴿زَوْجَهَا﴾
التفرقة بين الخلقين، أعني قوله: ﴿خَلَقَكُمْ﴾ وقوله: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا﴾ تعطي أن
الخلقيتين ليستا على حدّ سواء، وأخذ لفظ الزوج وكون «من» نشويّة غير
تبعيضيّة مشعرٌ بأنّ مبدئيّة آدم لزوجته ليست على نحو التبويض وإن لم يكن
اللفظ صريحاً في ذلك.

وفي نهج البيان للشيباني عن عمرو بن أبي المقدام عن أبيه قال: سألت أبا جعفر
- عليه السلام -: من أيّ شيء خلق الله حواء؟ فقال - عليه السلام -: «أيّ شيء يقولون
هذا الخلق؟» قلت: يقولون: إنّ الله خلقها من ضلع من أضلاع آدم، فقال: «كذبوا،
أكان الله يعجزه أن يخلقها من غير ضلعه؟» فقلت: جعلت فداك [يا بن رسول الله] من
أيّ شيء خلقها؟ فقال - عليه السلام -: «أخبرني أبي عن آبائه قال: قال رسول الله
- صلى الله عليه وآله -: إنّ الله تبارك وتعالى قبض قبضةً من طين فخلطها بيمينه
وكلتا يديه يمين، فخلق منها آدم، وفضلت فضلة من الطين فخلق منها حواء»^(١).
أقول: وفي هذا المضمون عدّة روايات أخر، وهنا روايات من طرق الخاصّة
والعامّة، فيها أنّها خلقت من ضلعه، كما وقع في التوراة الموجود الآن.

قوله سبحانه: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾
في قرب الإسناد عن الرضا - عليه السلام -: «حملت حواء هايل وأختاً له في

١. لم نثر على كتاب نهج البيان، ولكن روي في تفسير العياشي ١: ٢١٦، الحديث: ٧؛
البرهان في تفسير القرآن ١: ٣٣٦؛ الصافي ١: ٣٢٥.

بطن، ثم حملت في البطن الثاني قابيل وأختاً له في بطن، وتزوَّج^(١) هابيل التي مع قابيل، وتزوَّج قابيل التي مع هابيل، ثم حدث التحريم بعد ذلك^(٢).

أقول: وفي الروايات الواردة ها هنا اختلاف من جهات شتى عمدتها الاختلاف في كَيْفِيَّة انتشار الطبقة الثالثة، أعني التالية لطبقة بنات آدم وبنيه، إذ كانوا إخوة وأخوات.

والرواية كما ترى تصرِّح بوقوع التناسل بينهم ثم التحريم، وعليه عدّة روايات أخر، ولا حجة في ذلك لمجوسيّ على مسلم؛ إذ الحرمة المشرّعة بين الرجل ومحارمه ليست بذاتية طبيعية ولا ضرورية بتيّة، إنّما هي حرمة تشريعية تدور مدار الصلاح والفساد.

وبالجملة، تدور مدار الإرادة التشريعية من الله سبحانه، كما في الاحتجاج عن السجّاد -عليه السلام- في حديث له مع رجل قرشي يصف فيه تزويج هابيل بـ«لوزا» أخت قابيل، وتزويج قابيل بـ«إقليما» أخت هابيل، قال: فقال له القرشي: فأولداهما؟ قال: «نعم» فقال له^(٣) القرشي: فهذا فعل المجوس اليوم، قال: فقال: «إنّ المجوس إنّما فعلوا ذلك بعد التحريم من الله» ثم قال له: «لا تنكر هذا إنّما هي شرائع الله^(٤) جرت، أليس الله قد خلق زوجة آدم منه ثم أحلّها له فكان ذلك شريعة من شرائعهم ثم أنزل الله التحريم بعد ذلك^(٥)» الحديث.

والمصالح والمفاسد النفس الأمرية -أعني الخير والشرّ، والحسن والقبح -

١. في المصدر: «فزوّج»

٢. قرب الإسناد: ١٦١.

٣. في المصدر: - «له»

٤. في المصدر: - «الله»

٥. الاحتجاج ٢: ٣١٤.

الحقيقيين وإن لم يكونا ملاكين حقيقة بمعنى المؤثر أو المرجح في أفعاله تعالى على ما مرّ، بل دائرتين مدار الإيجاد وعدمه منتزعين منهما في مرتبتهما أو المرتبة المتأخّرة منهما من غير سبق، لكنّ الجعل التشريعي حيث كان اعتبارياً دائراً مدار صلاح النظام وفساده كان مستنداً إلى الصلاح والفساد مسبباً عنهما وإن كان التشريع بوجه مستنداً إلى التكوين، فافهم.

فالروايات هي المركون إليها دون ما يعارضها القائلة بعضها أن آدم -عليه السلام- زوج بعض أبنائه من الحور وبعضهم من الجانّ، فتكرّرت الذرّية بذلك. (١)

هذا على أن الطائفة الأولى أوفق بظاهر الكتاب، كقوله تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾، ولم يذكر غيرهما، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ (٢).

قوله سبحانه: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾
 وقرئ: تتسألون -بتشديد السين- وأصله تتسائلون، ثمّ أدغمت إحدى التاءين في السين. وقرئ بالتخفيف، وأصله تتسائلون.
 وقرئ: الأرحام -بالنصب والجرّ-، والتسائل بالله وبالرحم أن ما يقول الإنسان: أسألك بالله وأسألك بالرحم. وقراءة النصب أوفق بما قبله وهو قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ وبما بعده ممّا الكلام توطئة لبيانه.

١. راجع: تفسير العياشي ٢١٥:١ و ٢١٦، الحديث: ٥ و ٦؛ القصص للجزائري: ٥٨؛

بحار الأنوار ١١: ٢٤٤، الحديث: ٣٩ وغيرها.

٢. الحجرات (٤٩): ١٣.

وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام - : «وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا»^(١).

أقول: وبناءؤه على قراءة النص.

وفي الكافي وتفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - : «هي أرحام الناس، إن الله عز وجل أمر بصلتها وعظمها، ألا ترى أنه جعلها معه»^(٢).

أقول: قوله: «ألا ترى» بيان لتعظيمها، والمراد به الاقتران الواقع في هذه الآية.

وفي تفسير العياشي عن الأصغر بن نباتة، قال: سمعت أمير المؤمنين - عليه السلام - يقول: «إن أحدمكم ليغضب فما يرضى حتى يدخل به النار، فأَيُّما رجل منكم غضب على ذي رحمه فليدن منه، فإنَّ الرحم إذا مسَّتها الرحم استقرَّت، وأنها متعلِّقة بالعرش ينتقضه^(٣) انتقاض الحديد فتنادي^(٤): اللهم صل من وصلني، واقطع من قطعني، وذلك قول الله في كتابه: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، وأَيُّما رجل غضب وهو قائم فليزلم الأرض من فوره فإنه يذهب رجز الشيطان»^(٥).

أقول: وروي في الكافي عن الباقر - عليه السلام - مثله^(٦).

وقوله: «ينتقضه»^(٧) أي يحدث فيه صوتاً مثل ما يحدث في الحديد من

١. مجمع البيان ٣: ٦.

٢. الكافي ٢: ١٥٠، الحديث ١؛ تفسير العياشي ١: ٢١٧، الحديث ٩ و ١٠.

٣. في الاصل: «ينتقضه»

٤. في المصدر: «فينادي».

٥. تفسير العياشي ١: ٢١٧، الحديث ٨.

٦. الكافي ٢: ٣٠٢، الحديث ٢.

٧. في الاصل: «ينتقضه»

النقر، وفي الصحاح: الانقاض صويت مثل النقر^(١). انتهى.

والرحم هي جهة القرابة الموجودة بين أشخاص الإنسان التي عندها تجتمع شتاتهم وبها تتحد كثرتهم، استُعير لها الرحم أخذاً من رحم الأم، إذ نسبتها إليها نسبة الظرف إلى مظروفاته، والأصل الواجد إلى فروعه، وهذه حيثية حقيقية موجودة بين الأشخاص لها آثار حقيقية خلقية وخلقية وروحية وجسمية غير قابلة الإنكار، وإن كان ربّما يوجد معها عوامل أخر ظاهرة أو خفية تمحق ما تقتضيه الرحم من الآثار في الجملة أو بالجملة، وقد مرّ^(٢) بعض ما يفيد في المقام من الكلام.

ومن البين أنّه كلما قربت الجهة الموحدة من الرحم قويت الآثار المشتركة، وكلما بعدت ضعفت حتّى تصير كالمعدوم وإن كانت لا تنعدم من رأس، والصلة في الرحم ميل في الحقيقة إلى جهة الوحدة التي بين المتفرقات عن جهات الكثرة الموجبة للتفرّق. ومن المعلوم أنّ الواحد بما هو واحد لا يزاحم بعض أفعاله ولا آثاره بعضاً. فالصلة في الحقيقة من عمدة ما يستصلح به الاجتماع بين الأفراد، وبها تتمّ سعادة المعاشرة وأحكام المواريث وغيرها، وسعادة النسل والتوليد، وكلّما روعيت أحكام الوحدة ثبتت واستقرّت، وكلّما أهملت وتركت ضعفت واستقرّت واضطربت، وكلّما استقرّت قويت في تأثيرها وبالعكس، ولذلك كان ما ينتجه المعروف بين الأقارب والأرحام من الإلتيام أقوى وأشدّ ممّا ينتجه المعروف على الأجانب، وكذا الإساءة في مورد الأقارب أشدّ تأثيراً منها في مورد الأجانب.

١. الصحاح ٣: ١١١١.

٢. «في أوائل سورة آل عمران»، [منه - رحمه الله -].

وبذلك يظهر معنى قوله -عليه السلام-: «فأيّما رجل منكم غضب على ذي رحمه فليدنُ منه، فإنّ الرحم إذا مسّتها الرحم استقرّت» انتهى، فإنّ الدنوّ من ذي الرحم رعاية لحكمها، فهو تثبيت لها تحريك لسببها، فيتجدّد حكمها بظهور الرأفة والشفقة.

وقوله -عليه السلام-: «وإنّها متعلّقة بالعرش تستنقّضه^(١) انتقاض الحديد فتنادي: ألّهم صل من وصلني واقطع من قطعني» انتهى، قد عرفت في الكلام على الكرسي إجمالاً، وسيأتي في الكلام على العرش: أنّ العرش مقام العلم بالغير، وهو الباب الباطن من الغيب، ومعلومه الموجودات المجمّلة الوجود المحيطة بالتفاصيل، فإنّ نظام الوجود مؤلّفة من تفاصيل وخصوصيّات وحدود مشروحة يجمع كلّ جهة من جهاتها المتفرّقة وجود جامع محيط بها، كالإنسان لأشخاصه، والرحم لشتاتها، وهكذا، ومقام العلم المتعلّق بالشتات هو الكرسي، كما مرّ، والمتعلّق بالمجمل المحيط هو العرش كما سيّتين.

وبالتدبّر في ذلك يظهر معنى تعلّقها بالعرش ودقّها باب الغيب بالانتقاض ودعاؤها بصلة من وصلها وقطع من قطعها، فهو منه -عليه السلام- من غرر التماثيل ونفائس البيان.

وقوله -عليه السلام-: «وذلك قول الله في كتابه: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾، فالرقيب من أسمائه تعالى الفعلية من فروع العلم الإجمالي؛ إذ هو من قولك: رقبته أرقبه رقوباً، إذا رصدته وانتظرته، فإذا لوحظ ظهور العالم والمعلوم معاً كان شهادة، وإذا لوحظ خفاء ودقّة في جانب المعلوم كان خبرة، وإذا لوحظ خفاء في جانب

١. في الاصل: «تنقّضه»

العالم واستخفاء كان رقة ورقوباً، فالرقيب هو الذي عنده من العلم ما يطبّقه لما يواجهه ويتصدّد به ما يشاهده ليمحصّ ما يطابقه ممّا لا يطابقه، فهو تعالى رقيب؛ لأنّه ذو العرش وأنّه لبالمرصاد، فافهم ذلك.

فتعليله تعالى اتّقاء الأرحام بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، يعطي تعلّق الرحم بالعرش كما ذكره -عليه السلام- والروايات في تعلّق الرحم بالعرش كثيرة.

وقوله -عليه السلام-: «وأيّما رجل منكم غضب وهو قائم فليلزم الأرض»^(١)، انتهى، أمر بتوجيه النفس إلى ما تشتغل به عن رجز الشيطان وإضراره نار الغضب في جوف الإنسان، كما ورد استحباب إرسال الطعام إلى المصاب^(٢)، وبعكس ذلك ورد الأمر بالقيام لمن غضب وهو جالس.

ففي المجالس عن الصادق عن أبيه [عليهما السلام] أنّه ذكر [عنده] الغضب فقال: «إنّ الرجل ليغضب حتّى ما يرضى أبداً، ويدخل بذلك النار، فأَيّما رجل غضب وهو قائم فليجلس، فإنّه سيذهب عنه رجز الشيطان، وإن كان جالساً فليقم. وأيّما رجل غضب على ذي رحم فليقم إليه وليدنّ منه وليمسّه، فإنّ الرحم إذا مسّت الرحم سكنت»^(٣).

أقول: وتأثيره محسوس مجرّب.

١. تفسير العيّاشي ١: ٢١٧، الحديث: ٨.

٢. الجعفریات: ٢١٠ - ٢١١؛ دعائم الإسلام ١: ٢٣٩؛ عوالي اللئالي ٤: ١٥، الحديث: ٣٧؛ وسائل الشيعة ٢٤: ٣٦٤، باب استحباب إطعام جيران صاحب المصيبة عنه وإرسال الطعام إليه؛ مستدرک الوسائل ١٦: ٢٨٢، باب إستحباب إطعام جيران صاحب المصيبة عنه وإرسال الطعام إليه ثلاثة أيام.

٣. الأماي: ٣٤٠، المجلس الرابع والخمسون، الحديث: ٢٥.

[وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبْدَلُوهَا بِالْخَبِيثِ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوهَا أَمْوَالَهُمْ
 إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ
 فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا
 تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾ وَأَتُوا
 النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا
 مَرِيئًا ﴿٤﴾ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا
 وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٥﴾ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ
 حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا
 تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ
 فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ
 وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾

هو وإن كان حكماً مستقلاً في نفسه، لكن في تقديمه على مسألتى النكاح

والمواريث توطئة لما سيجي .

وقوله: ﴿ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ﴾

أي أكل الحرام بأكل الحلال، أو بتبديل ما عندكم من الرديء بمالهم الطيب، فكلُّ منهما تبديل .

وفي نهج البيان للشيباني عن الباقر والصادق -عليهما السلام-: «لا تبدلوا الحلال من أموالكم بالحرام من أموالهم لأجل الجودة والزيادة فيه»^(١).
أقول: وهو يحتمل كلا المعنيين .

وقوله تعالى: ﴿ حُوبًا كَبِيرًا ﴾

الحوب: الإثم، مصدر واسم مصدر .

قوله سبحانه: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ ﴾

عجيبة النظم على ما يترأى منها من عدم التلائم بين الشرط والجزاء، وما وجهها به المفسرون لا يخلو من تعسف، ولم يرد شيء في شأن نزولها حتى يستراح إليه وتوجه به . والذي يتحصّل من معناها للنظر الخالي مع ملاحظة حال الناس في الجاهليّة على ما هو المأثور أنّهم كانوا يحرمون النساء والصغار من الميراث، وربما تزوّجوا اليتامى طمعاً في مالهنّ وربما سلبوهنّ مالهنّ من غير نكاح، فبقين لا مال لهنّ يرتزقن بها، ولا رغبة من راغب فيهنّ لينكحهنّ وينفق عليهنّ، فلمّا نزلت في أموال اليتامى مثل قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ

١ . لم نعر على كتاب نهج البيان، ولكن روي في تفسير ابن كثير ١ : ٤٥٩ .

الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴿١﴾، وقوله: ﴿وَأَسُوا
الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَيِّثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ
حُوبًا كَبِيرًا﴾، أسفق الناس على أنفسهم - كما قيل - وخافوا خوفاً شديداً حتى
أخرج عامة من كان عنده يتيم إتياء من داره خوفاً من الابتلاء بالتصرّف في
ماله أو التماس به حتى نزل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ (٢)، فياذ
كان الشأن هذا الشأن فقوله تعالى: ﴿وَفَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾،
على ظاهر تأليفه ووقوعه بعد الآية السابقة في معنى الترقّي للتشديد الواقع
في الآية السابقة متم لها. والمعنى - والله أعلم - اتقوا أموال اليتامى أن تأكلوها
أو تصرفوا فيها بالتبديل أو الضمّ إلى أموالكم حتى أنكم ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا
تُقْسِطُوا﴾ فيهنّ ولم تطب نفوسكم بذلك على ما هو الأغلب من تأخّر زمان
رشدهنّ عن كونهنّ عرضة للنكاح فلا تخالطوهنّ بالنكاح وانكحوا نساءً
غيرهنّ. فالشرطيّة، أعني قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا
مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾، في معنى قولنا: إن لم تطب نفوسكم من اليتامى
فلا تنكحوهنّ وانكحوا نساءً غيرهنّ، فقوله: ﴿فَانكِحُوا﴾، سادّ مسدّ الجزاء
الحقيقي، وقوله: ﴿طَابَ لَكُمْ﴾، يعني عن ذكر الوصف للنساء أعني لفظ
غيرهنّ، ووضع قوله: ﴿وَفَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾، موضع عدم طيب النفس من
قبيل وضع السبب موضع المسبّب مع الإشعار بالمسبّب في ضمن الجزاء وهو
قوله: ﴿طَابَ لَكُمْ﴾.

١. النساء (٤): ١٠.

٢. البقرة (٢): ٢٢٠.

قوله سبحانه: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾

التعبير بهذه الألفاظ دون أن يقال اثنتين وثلاثاً وأربعاً؛ لدفع ما يمكن أن يتوهم أن التشريع راجع إلى تمام العمر دون الجمع في زمان واحد، فافهم.

وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾، قرينة على أن ليس المراد الجمع من حيث العقد والعلقة كأن ينكح اثنتين بعقد ثم يضيف إليهما ثلاثاً بعقدٍ آخر، بل المراد الجمع من حيث الزمان.

وفي تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام -: «لا يحلّ لماء الرجل أن يجري في أكثر من أربعة أرحام من الحرائر»^(١).

وفي الكافي عنه - عليه السلام -: «إذا جمع الرجل أربعاً فطلق إحداهنّ فلا يتزوّج الخامسة حتّى تنقضي عدّة المرأة التي طلق»^(٢).

أقول: والأخبار في معنى الآية كثيرة^(٣).

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام - أيضاً: «إنّ الغيرة ليست إلّا للرجال، وأمّا النساء فإنّما ذلك منهنّ حسد... وإنّ الله أكرم أن يبتليهنّ بالغيرة ويحلّ للرجل معها ثلاثاً»^(٤).

أقول: وهو من لطائف الاستدلال.

بيان ذلك: أنّ الضرورة قاضية أنّ آثار كلّ موجود وأفعاله صادرة عن خصوصيّة وجوده، أعني أنّ خصوصيّات أفعال كلّ موجود ناشئة عن المبادئ

١. تفسير العياشي ١: ٢١٨، الحديث: ١٤.

٢. الكافي ٥: ٤٣٩، الحديث: ١.

٣. راجع: الكافي ٥: ٣٦٢، الحديث: ١؛ ٥: ٣٦٣، الحديث: ٢؛ تهذيب الأحكام ٧: ٤٢٠،

الحديث: ٥؛ الاحتجاج ١: ٢٤٦؛ تفسير العياشي ١: ٢١٨، الحديث: ١٣؛ ٢٤٠، الحديث: ١٢١.

٤. الكافي ٥: ٥٠٤، الحديث: ١.

الموجودة عنده، فبالضرورة كلّ موجود يروم بفطرته نحو الهدف الذي خطّت له الخلقة ومتحرّك نحو الغاية التي وضعتها له يد المصنع، وليس يروم نحو شيء خارج عن دائرة كماله التي خطّت له، ولو عثرت على شيء ممّا يوهّم خلاف ذلك فبالتملّ والبحث يستوضح فيتّضح الحقّ فيه.

والإنسان من جملة الموجودات التي يناله الحسّ وإن كان أوسعها أفعالاً وأبعدها منالاً، فإنّ حاله كحال سائر الموجودات لا يروم إلى كمال إلّا وعنده مبدأ يقتضيه ويستدعيه، ولا يتجاوز قصده وسعيه ذلك ألبتّة، فأعظم الدليل على لزوم سعيه نحو كماله الخاصّ به هو أنّ الخلقة وضعت مبادئ ملائمة له فيه ونظمت تركيبه نظاماً يستدعيه، فأيّ برهان أقطع على لزوم الأكل والنكاح له مثلاً من أنّ نظام بدنه مجهّز بجهازي التغذية والتناسل.

هذا، وإذ كان الدين الحنيف موضوعاً على أساس الفطرة كما قال: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾^(١)، فما لا تستغني الفطرة عنه ممّا أخذ مبدأه فيها على اختلاف لزومه وجوازه فرداً أو جماعة هو الواجب والمباح، وما يضادّها أو يقتضي ما يعود إلى اضمحلالها واستئصالها هو المحرّم، والشرعية إنّما هي لتحديد حدودها وتفصيل الخصوصيّات الموجودة فيها على إيهامها وإجمالها بتمييز المصلحة من المفسدة والنافعة من الضارّة كما قال -صلى الله عليه وآله- فيما روي عنه: «بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ»^(٢)، الحديث، فخصوصيّات التشريع تكشف عن خصوصيّات

١. الروم (٣٠): ٣٠.

٢. مستدرک الوسائل ١١: ١٨٧، الحديث: ١٢٧٠١؛ مكارم الأخلاق: ٨؛ بحار الأنوار ٦٧:

٣٧٢؛ ٦٨: ٣٨٢.

الفطرة، كما أنَّ خصوصيات الفطرة عند العالم المحيط بها تكشف عن خصوصيات التشريع.

إذا تبين هذا بان معنى قوله -عليه السلام-: «وإنَّ الله أكرم أن يبتليهنَّ بالغيرة ويحلَّ للرجل معها ثلاثاً» انتهى، وبذلك حكم -عليه السلام- بأنَّ ذلك حسد وليس بغيرة. قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾.

وهذه قرينة على أنَّ الحكم في التعدد مع الخوف حكم شرعي غير وضعي، فلا يوجب البطلان.

قوله سبحانه: ﴿أَلَّا تَعْدِلُوا﴾، من العدل في الميزان، بمعنى الميل. قوله سبحانه: ﴿صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، الصدقات جمع صداق، وهي المهر، والنحلة الهدية.

قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ﴾
الأخبار في مضمون الآية كثيرة ظاهرة لا حاجة إلى إيرادها، والهناء المريء من هنائي الطعام ومرأني إذا لم يكن في أكله تعب.

وفي تفسير العياشي عن زرارة قال -عليه السلام-: «لا ترجع المرأة فيما تهب لزوجها حيزت^(١) أو لم تحز، أليس الله يقول: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾»^(٢).

أقول: وروى هذا المعنى في الكافي عن زرارة عن الصادق -عليه السلام-^(٣).

١. في الاصل «حيزت أولم تحز» والصحيح ما أثبتناه في المتن.

٢. تفسير العياشي ١: ٢١٩، الحديث: ١٩.

٣. الكافي ٧: ٣٠، الحديث: ٣.

واستفاد - عليه السلام - الحكم من قوله: ﴿ هَيِّئْ مَرِيئاً ﴾، إذ لازم ذلك لزوم الهبة. وفي تفسير العياشي أيضاً عن الصادق - عليه السلام - عن أبيه، قال: «جاء رجل إلى أمير المؤمنين - عليه السلام - فقال: يا أمير المؤمنين، بي وجع في بطني، فقال له أمير المؤمنين - عليه السلام -: أَلَك زوجة؟ قال: نعم. قال: استوهب منها شيئاً طيباً بها^(١) نفسها من مالها، ثم اشتر به عسلاً، ثم اسكب عليه من ماء السماء، ثم اشربه، فَإِنِّي أَسْمَعُ اللَّهَ تَعَالَى: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكاً ﴾^(٢)، وقال: ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾^(٣)، وقال: ﴿ فَإِنْ طِبَّنْ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً ﴾ شفيت إن شاء الله تعالى. قال: ففعل ذلك فشفي^(٤).

أقول: وهذا نوع من الاستفادة من كلامه سبحانه أفاد - عليه السلام - مفتاحها، ويفتح به أبواب في فنون شتى. وقد ورد منها شيء كثير في الروايات، سيأتي التعرّض لبعضها في مواضعها.

قوله سبحانه: ﴿ وَلَا تَوُثُّوا أَلْسِفَهَاءَ أَمْوَالِكُمْ ﴾

ظاها كون اللام في «السفهاء» للعهد، بقرينة قوله: ﴿ وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ ﴾، إذ هو خاص بالنساء والولدان ظاهراً. وقوله: ﴿ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ ﴾، توصيف لإفادة التعليل.

١. في المصدر: «به»

٢. ق (٥٠): ٩.

٣. النحل (١٦): ٦٩.

٤. تفسير العياشي ١: ٢١٨، الحديث: ١٥.

وفي تفسير القمّي عن الباقر - عليه السلام - في الآية: «فالسفهاء النساء والولد، إذا علم الرجل أنّ امرأته سفیهة مفسدة وولده سفیهة مفسد لم ينبغ له أن يسلّط واحداً منهما على ماله الذي جعل الله له ﴿قِيَاماً﴾ يقول: معاشاً، قال: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾»، الحديث (١).

وفي تفسير العيّاشي عن الصادق - عليه السلام - قال: «لا تؤتوها شراب الخمر والنساء» (٢).

أقول: وفي كثير من الروايات عدّ شارب الخمر من السفیهة، وإيتاء المال أعم من إيتائه مال نفسه أو بنحو الأمانة وغيرها، كما في الفقيه عن الصادق - عليه السلام - في حديث: ثمّ قال: «وأيّ سفیهة أسفه من شارب الخمر» (٣)، الحديث. وفي تفسير العيّاشي عن يونس بن يعقوب قال: سألت أبا عبد الله - عليه السلام - في قول الله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾؟ قال: «من لا تثق به» (٤). أقول: وهذه التوسعة جميعاً مستفادة من عموم التعليل في قوله: ﴿جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً﴾.

قوله سبحانه: ﴿وَابْتُلُوا آلِيَنَامِي حَتَّى إِذَا بَلَغُوا﴾ بلوغ النكاح بلوغ حدّ يتأتّى عنده النكاح. والبدار المبادرة. ومعنى الآية ظاهر، والروايات فيه كثيرة.

ففي الفقيه عن الصادق - عليه السلام -: «انقطاع يتم اليتيم الاحتلام، وهو

١. تفسير القمّي ١: ١٣١.

٢. تفسير العيّاشي ١: ٢٢١، الحديث: ٢٤.

٣. من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٢٦، الحديث: ٥٥٣٤.

٤. تفسير العيّاشي ١: ٢٢٠، الحديث: ٢٠.

أشدّه، وإن احتلم ولم يؤنس منه رشد وكان سفيهاً أو ضعيفاً فليمسك عنه وليّه ماله»^(١).

وفيه: عنه - عليه السلام - في الآية، قال: «إيناس الرشد حفظ المال»^(٢). وفي التهذيب: عنه - عليه السلام - في قول الله: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قال: «فذلك رجل يحبس نفسه عن المعيشة فلا بأس أن يأكل بالمعروف إذا كان يصلح لهم [أموالهم]، فإن كان المال قليلاً فلا يأكل منه شيئاً»^(٣). أقول: والروايات في هذه المعاني وما يلحق بها كثيرة.

وفي تفسير العياشي عن رفاعه، عنه - عليه السلام - في قوله: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال - عليه السلام -: «كان أبي يقول: إنها منسوخة»^(٤). أقول: هو خبر واحد معارض بعدّة أخبار أخر، وليس في الآيات ما نسبته إليها نسبة الناسخ إلى المنسوخ.

وفي الفقيه وتفسير العياشي عنه - عليه السلام - في الآية: «إذا رأيتموهم وهم يُحبّون آل محمّد فارفعوهم درجة»^(٥).

أقول: وهو من الجري من باطن التنزيل، فأئمة الدين آباء المؤمنين، وهم أيتام المعارف، وبلوغهم أخذهم إجمال الحقّ، وإيتاؤهم مالهم رفع درجتهم بإلقاء ما يستطيعون تحمّله من المعارف الحقيقيّة.

*

١. من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٢٠، الحديث: ٥٥١٧.

٢. من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٢٢، الحديث: ٥٥٢٣.

٣. تهذيب الأحكام ٦: ٣٤١، الحديث: ٧٣.

٤. تفسير العياشي ١: ٢٢٢، الحديث: ٣٣.

٥. من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٢٢، الحديث: ٥٥٢٤؛ تفسير العياشي ١: ٢٢١، الحديث: ٢٧.

[لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْماً إِنَّهُمْ يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴿١٠﴾]

قوله سبحانه: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾ - إلى آخر هذه الآية مع الآية الآتية: - ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً﴾ - إلى قوله: - ﴿سَعِيراً﴾

كالمقدمة لآية المواريث: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ ^(١) على ما تقدّم أن أهل الجاهلية كانوا يورثون ويحرّمون النساء والولدان. ولحن الآيات يفيد ذلك. وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: أنها محكمة غير منسوخة ^(٢).

١. النساء (٤): ١١.

٢. مجمع البيان ٣: ٢٢.

قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾

في تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - قال: «نسختها آية الفرائض»^(١).
و في رواية عن الباقر - عليه السلام - سُئِلَ أَمْسُوخَةٌ هِيَ؟ قال: «لا، إِذَا حَضَرُوا فَاعْطَهُمْ»^(٢).

أقول: نسخ الوجوب لا ينافي بقاء الاستحباب وأصل الرجحان كما قيل.

قوله سبحانه: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا﴾

الناس كلهم - وخاصة المؤمنون - يخافون من استئصال ذراريهم وبقائهم أيتاماً تحت اضطهاد الظلم والذلّ، وإنّما أتى الإنذار العامّ في صورة الخصوص بالوصف المفيد للتضييق صورة إشعاراً بعدم خصوصيّة الأشخاص فيه، وإنّما الخصوصيّة لهم بالوصف كخطاب الجماعة بقولك: من كان يخاف الذلّة فليشتغل بالصنعة.

وقوله: ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

وكان الظاهر أن يؤمر بالفعل السديد بحفظ أموالهم؛ لما مرّ أنّ الآيات كالمقدمة لآية المواريث، وكانوا يقولون بتحريم النساء والولدان الصغار.

وقوله: ﴿يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾

تعبير شائع يقال: أكله وأكل في بطنه، بمعنى واحد.

١. تفسير العياشي ١: ٢٢٢، الحديث: ٣٤.

٢. تفسير العياشي ١: ٢٢٢، الحديث: ٣٥.

وفي تفسير العياشي عن أبي عبد الله وأبي الحسن -عليهما السلام-: «إنَّ الله أوعد في مال اليتيم عقوبتين اثنتين، أمَّا إحداهما فعقوبة الآخرة النار، وأمَّا الأخرى فعقوبة الدنيا، قوله: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾، قال: يعنى بذلك: ليخش أن أخلفه في ذرّيته كما صنع بهؤلاء اليتامى»^(١).

أقول: وروى مثله في الكافي عن الصادق -عليه السلام- والصدوق عن الباقر -عليه السلام-^(٢).

وفي تفسير العياشي أيضاً عن عبد الأعلى مولى آل سام قال: قال أبو عبد الله -عليه السلام- مبتدئاً: «مَنْ ظَلَمَ [يَتِيمًا] سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ أَوْ عَلَى عَقْبِهِ أَوْ عَلَى عَقْبِ عَقْبِهِ» قال: فذكرت في نفسي فقلت: يظلم هو فيسلط على عاقبه و^(٣)عقب عاقبه؟ فقال لي قبل أن أتكلّم: «إنَّ الله يقول: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾»^(٤).

أقول: الرواية كما ترى تأخذ بالعموم، وأمّا كون ظلم الظالم بحسب النتيجة والوبال مسرياً إلى عقبه وعقب عاقبه كما تومي إليه الرواية فمستفاد من الآية.

وبيان ذلك بعد التذكّر بما ذكرناه في الكلام في الدعاء في سورة البقرة وما ذكرناه في حقيقة الرحم في هذه السورة: أن الإنسان إذا أحسن إلى إنسان أو أساء إليه وهو يعلم أنّه مثله فقد جوّز مثله لنفسه فهو سائل ذلك لنفسه دعاءً غير

١. تفسير العياشي ١: ٢٢٣، الحديث: ٣٨.

٢. الكافي ٥: ١٢٨، الحديث: ١؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٥٦٩، الحديث: ٤٩٤٥.

٣. في المصدر: «أو»

٤. تفسير العياشي ١: ٢٢٣، الحديث: ٣٧.

مردود كما مرّ. وقد قال سبحانه: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾^(١)، وقال تعالى مطلقاً من غير تقييد: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾^(٢)، والرحم تجمع المتفرقات وتوحد الكثرات كما مرّ، فمن الممكن رجوع ما يريده الإنسان من خير أو شرّ إليه في ابنه أو ابن ابنه، وهكذا لما وحدت الرحم بينهما ولا يوجب ذلك جوراً بأخذ البريء بجرم المقترف كأخذ الجار بجرم الجار؛ إذ الوبال الأخروي أو الحسنة الأخروية واصله إلى صاحب العمل غير منقطع الأثر، وكذلك العناية الربّانية متعرّضة لحال المبتلى بابتلائه بخصوصيات دقيقة لا يحصيها إلاّ العليم الخبير، قال تعالى: ﴿يُنَبِّئُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾^(٣)، أي بما قدّمه على موته وما أخّره عن موته، وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾^(٤).

وعلى ذلك شواهد من جريان الوقائع في كلّ عصر وبرهة، وسير التاريخ وعوده يثبت ذلك.

١. الشورى (٤٢): ٣٠.

٢. الزلزلة (٩٩): ٧-٨.

٣. القيامة (٧٥): ١٣.

٤. يس (٣٦): ١٢.

اِيُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ
 اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ
 وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ
 أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي
 بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنْ
 اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ
 لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ
 بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ
 فَلَهُنَّ الثَّمَنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ
 يُورِثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ
 كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ
 دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ
 يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا
 وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ

نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٧﴾]

قوله سبحانه: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ في العدول عن لفظ الأبناء إلى الأولاد دلالة على أن حكم السهم والسهمين مخصوص بالأبناء من غير واسطة، وأما أولاد الأولاد فنازلاً فالحكم فيهم حكم من يتصلون به، فبنت الابن تذهب بسهمين وابن البنت بسهم، فالولد ما يولده الإنسان من غير واسطة، والابن أعم منه وممن له واسطة في اتصاله.

وأما قوله: ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً﴾ فإنما العناية فيه أن الناس لا يتأتى لهم تشخيص الأقرب نفعاً من الأبعد، فالأنسب استعمال الأب والابن دون الوالد والولد. على أن فيه إشعاراً بأن الورثة غير مختصة بالولد والوالد دون ولد الولد ووالد الوالد، كما سيجيء.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾

الضمير إلى الأولاد المفهوم بقرينة المقام، وتأنيثه باعتبار تأنيث الخبر. ومثله القول في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً﴾.

وإنما لم يتعرض لحكم البنتين لفهمه من صدر الآية، كما قال الكليني في الكافي: إن الله جعل حظ الأنثيين الثلثين بقوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾، وذلك أنه إذا ترك الرجل بنتاً وبنياً فللذكر مثل حظ الأنثيين وهو الثلثان، فحظ الأنثيين الثلثان، واكتفى بهذا البيان أن يكون ذكر الأنثيين بالثلثين^(١)، انتهى.

ولعلّ النكته في التعبير بقوله: ﴿مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ﴾ دون أن يقال: مثل حظّي الأنثى هي الإشعار بذلك وأمر الآية في إيجازها لعجيب، وقد اشتملت على وجازتها على حكم الطبقة الأولى من الورثة بجميع تقاديرها.

فمنها: الابن الواحد، وله الجميع؛ لقوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ﴾ وقد قال: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾، وكذا الابنان وما فوقهما مع عدم الأبوين، ومع وجودهما: ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ سواء اجتمعا أو تفرّقا. ومنها: البنت، فلواحدتها النصف، وللبنتين فصاعداً الثلثان مع عدم الأبوين، ومع وجودهما أو أحدهما: ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾.

ويمكن أن يتوهم من اللفظ أنّ الجدّ والجدة يرثان عند عدم الوالدين مع الابن والبنت، والأخبار على خلافه، وسيجيء بيان ذلك.

ومنها: أولاد الأولاد يرثون مع الأبوين وبدونهما قبل غيرهم من ذوي الأرحام؛ وذلك لقوله: ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾، والخطاب للوراث دون الذين يتوفون بقرينة قوله: ﴿أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾؛ إذ الكلام في الإرث فهو النفع، فقوله: ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ﴾، أي حتّى تتقدّموا في وراثته، ولو لم يكن الآباء أقرب للإنسان نفعاً لم يبدأ الله به، فأولاد الأولاد يتقدّمون على الجدّ والجدة، فافهم ذلك. ويرثون مع الأب والأم؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَةُ أَبَوَاهُ﴾؛ إذ الكلام في الأبوين مع وجود الوالد ومع عدمه، فلا وجه لتقييد قوله: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ﴾، بقوله: ﴿وَوَرِثَةُ أَبَوَاهُ﴾، إلّا أن يكون هناك صورة مع عدم الولد لا يرثه الأبوان فيها وهو صورة اجتماعهما مع ولد الولد، فقوله: ﴿وَوَرِثَةُ أَبَوَاهُ﴾ كقوله: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾^(١).

معناه تفرّدا في وراثته ولم يبقَ من هذه الطبقة غيرهم، ووراثته أولاد الأولاد بنسبة من يتقربون به إلى الميت فابن البنت يرث سهم البنت سهماً واحداً، وبنت الابن ترث سهم الابن وهو سهمان؛ لقوله تعالى: ﴿فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ﴾، حيث اقتصر بسهام المرتبة الأولى، فافهم.

ومنها: الأبوان يرثان مع الأولاد -كما مرّ- ومع عدمهم، فإن لم يكن هناك إخوة بالقيّد الآتي فللأمّ الثلث وللأب الباقي؛ لقوله: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ﴾، ومعناه الاستيعاب.

وقوله: ﴿فَلِلْأُمِّ الْوَلَدِ النُّصْرَةُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾

فللأمّ الثلث كالأب بالفرض، ويشترط في الإخوة أن تكون اثنتين فصاعداً وتقوم الأختان مقام أخ واحد، وأن تكون الإخوة لأب وأمّ أو لأب فقط، فلا يحجب الأمّ الإخوة للأمّ. أمّا ثبوت الحجب بالأخوين فلصدق الإخوة على الاثنين فصاعداً. وأمّا عدم حجب الإخوة للأمّ فقط فلأنّ فرضهم لا يزاحم فرض الأمّ، أعني الثلث؛ إذ فرضهم الثلث؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾، بخلاف فرض الإخوة لأب أو للأبوين على ما تبيّنه الآية في آخر السورة: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾^(١)، فهذه هي القرينة على أنّ المراد بالإخوة غير الكلاله الأُمّية، وهذه بعينها هي القرينة على قيام أربع أخوات أو أخ وأختين من كلاله الأبوين أو الأب فقط مقام الإخوة، وقد ورد بذلك النصّ عن أهل البيت -عليهم السلام- كما في الكافي عن

الصادق - عليه السلام - قال: لا تحجب الأمّ عن الثلث إلاّ أخوان أو أربع أخوات لأب وأمّ أو لأب^(١).
أقول: والروايات فيه كثيرة، وكذلك فيما مرّ وما سيجيء من أحكام المواريث.

ومنها: الأجداد والجدّات مع فقد الأولاد وأولاد الأولاد والأبوين يرثون مع الإخوة والأخوات، والآية غير متكفّلة لبيان سهامهم إلّا مجرد وراثتهم كما عرفت، والأب والأمّ وإن صدقا على غير الوالدين من الجدّ والجدّة، قال تعالى حكايةً عن يوسف - عليه السلام -: ﴿وَأَتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِيزَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾^(٢)، غير أنّ التثنية بنحو التغليب مختصّة بالوالدين، فلا يقال للأب والجدّة ولا للأمّ والجدّ: أبوان بحسب الإطلاق.

على أنّ التعرّض لحال الأولاد وهم المرتبة الأولى المتّصلة من غير تعرّض لحال سائر المراتب من الأبناء كالقرينة على مثله في الأبوين.

ومنها: ما إذا زادت السهام على التركة، كما إذا اجتمع زوج وبنت وأبوان، أو زوج وأخت لأب وأبوان، فهناك ربع ونصف وسدسان، ويرد النقص حينئذٍ على غير الزوجين والأبوين من غير عول وهو رجوع النقص إلى أرباب السهام بنسبة سهامهم، وذلك أنّه سبحانه ذكر للزوجين والأبوين عند عدم المزاحم فرائض، وإذا نزلهم عن فرائضهم أقرّهم على فرائض أخرى، بخلاف الأولاد والإخوة، فقد ذكر لهم فرضاً واحداً، ثمّ سكت، ويستفاد من ذلك أنّه لا يرضى بخروج ذي الفرضين عن الفرض حيث لم يهمله في حال، بخلاف ذي الفرض

١. الكافي ٧: ٩٢، الحديث: ٥.

٢. يوسف (١٢): ٣٨.

حيث سكت عن حاله عند التراحم، فالنقص يرد على ذي فرضٍ واحد دون ذي الفرضين، وهو المنصوص عن أهل البيت -عليهم السلام-.

ففي الكافي عن الباقر -عليه السلام- في حديث، قال -عليه السلام-: «كان أمير المؤمنين -عليه السلام- يقول: إن الذي أحصى رمل عالٍ ليعلم أن السهام لا تعول على ستة، لو تبصرون وجهها لم تجز ستة»^(١).

وفيه أيضاً عن الصادق -عليه السلام- قال: «قال أمير المؤمنين -عليه السلام-: الحمد لله الذي لا مقدّم لما آخر ولا مؤخر لما قدّم، ثمّ ضرب بإحدى يديه على الأخرى ثمّ قال: يا أيّها الأئمة المتحيّرة بعد نبيّها لو كنتم قدّمتم من قدّم الله وأخرتم من أخر الله وجعلتم الولاية والوراثة حيث جعلها الله ما عال وليّ الله ولا عال سهم من فرائض الله، ولا اختلف اثنان في حكم الله، ولا تنازعت الأئمة في شيء من أمر الله إلّا وعند عليّ^(٢) علمه من كتاب الله، فذوقوا وبال أمركم وما فرطتم فيما قدّمت أيديكم، وما الله بظلامٍ للعبيد ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾^(٣)»^(٤).

أقول: في الصحاح: عالٍ: موضع بالبادية بها رمل^(٥). وقوله: «ما عال وليّ الله»، من العيلة، وقوله: «ولا عال سهم»، من العول.

وفي الروايتين بيانان منه -عليه السلام- لنفي العول، وعن بيانه أخذ ابن عباس فيما روي عنه.

١. الكافي ٧: ٧٩، الحديث: ٢.

٢. في المصدر: «عندنا»

٣. الشعراء (٢٦): ٢٢٧.

٤. الكافي ٧: ٧٨، الحديث: ٢.

٥. الصحاح، للجوهري ١: ٣٣٠.

ففي الكافي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: جالست ابن عباس فعرض ذكر الفرائض من ^(١) المواريث فقال ابن عباس: سبحان الله العظيم، أترون ^(٢) الذي أحصى رمل عالج عدداً جعل في مال نصفاً ونصفاً وثلاثاً، فهذان النصفان قد ذهباً بالمال، فأين موضع الثلث؟ فقال له زفر بن أوس البصري: يا أبا العباس، فمن أول من أعال هذه ^(٣) الفرائض؟ فقال: عمر بن الخطاب لما التفت عنده الفرائض ودفع بعضها بعضاً قال: والله ما أدري أيكم قدم الله وأيكم آخر، وما أجد شيئاً [هو] أوسع من أن أقسم عليكم هذا المال بالحصص، وأدخل على كل ذي حقّ حقه ^(٤)، فأدخل ^(٥) عليه من عول الفرائض. وأيم الله [أن] لو قدم من قدم الله وأخر من أخر الله ما عالت الفريضة. فقال له زفر ابن أوس: وأيها قدم وأيها آخر؟ فقال: كل فريضة لم يهبها الله عن فريضة إلا إلى فريضة، فهذا ما قدم الله، وأما ما أخر الله فكل فريضة إذا زالت عن فرضها ولم يكن لها إلا ما بقي فتلك التي أخر، فأما التي قدم فالزوج له النصف فإذا دخل عليه ما يزيله عنه رجع إلى الربع لا يزيله عنه شيء، والزوجة لها الربع فإذا زالت [عنه] إلى الثمن لا يزيلها عنه شيء، والأُم لها الثلث فإذا زالت عنه صارت إلى السدس ولا يزيلها عنه شيء. فهذه الفرائض التي قدم الله عز وجل. وأما التي أخر [الله] ففريضة البنات والأخوات لها النصف والثلاثان، فإذا أزلتهنّ الفرائض عن ذلك لم يكن لها إلا ما بقي، فتلك التي أخر الله، فإذا

١. في المصدر: «في»

٢. في المصدر: «أن»

٣. في المصدر: «هذه»

٤. في المصدر: «حقه»

٥. في المصدر: «مادخل»

اجتمع ما قدّم الله وما أخر بدأ بما قدّم الله فأعطى حقّه كاملاً، فإن بقي شيء كان لمن أخر [الله] وإن لم يبق شيء فلا شيء له. فقال له زفر [بن أوس]: فما منعك أن تشير بهذا الرأي على عمر؟ فقال: هيئته^(١)، الحديث.

ومنها: ما إذا قصرت السهام عن استيعاب التركة بالنقص، كالأب مع البنت، فهناك سدس ونصف، فتردّ الزيادة على من كان يرد عليه النقص بحسب سهامهم من غير تعقيب، وهو أن يعطى الزائد أولي عصة الذكر وتحرم الأنثى منها ولو كانت أقرب نسباً منه. والبيان فيه نظير البيان في صورة النقص. على أن آيات المواريث تدفع ما سنّته أهل الجاهليّة من هذا التعصيب، فكيف تشرّع ما تدفعه.

قوله سبحانه: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾

في المجمع عن أمير المؤمنين: «إنكم تقرأون في هذه الآية الوصيّة قبل الدين، وأن رسول الله قضى بالدين قبل الوصيّة»^(٢).

أقول: وهو المنصوص في الروايات، وأمّا تقديم الوصيّة على الدين في الآية، فلأنّ الوصيّة أمر ندب الله إليه دون الدين، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾^(٣)، ولعلّه النكتة في تقييد الوصيّة في الآيتين بالفعل كقوله: ﴿وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا﴾، وقوله: ﴿وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا﴾، وقوله: ﴿وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا﴾.

١. الكافي ٧: ٧٩ - ٨٠، الحديث: ٣.

٢. مجمع البيان ٣: ٣١.

٣. البقرة (٢): ١٨٠.

وقوله سبحانه: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ﴾

في الكافي عن الصادق -عليه السلام-: «من ليس بوالد ولا ولد»^(١).

أقول: فهو القريب من جهة العرض دون الطول، كالإخوة والأخوات وأولادهم.

وفي قوله: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾، إمّا ﴿كَانَ﴾ ناقصة واسمها ﴿رَجُلٌ﴾ و﴿يُورَثُ﴾ وصفه، و﴿كَلَالَةً﴾ حال. أو هي تامة، و﴿يُورَثُ﴾ وصف الفاعل، و﴿كَلَالَةً﴾ حال. والمعنى على الجميع واحد.

وفي الكافي عن الصادق -عليه السلام- في الآية: «إنّما عنى بذلك الإخوة والأخوات من الأمّ خاصّة»^(٢).

أقول: والروايات فيه كثيرة، وقرينة ذلك اختصاص ما في آخر السورة من حكم الكلاله بالإخوة والأخوات من الأبوين أو الأب مع زيادة السهام هناك ونقصها هاهنا، فهذه من جهة الأمّ؛ لأنّ تفاوت سهامهم بتفاوت من يتقربون به إلى الميّت.

قوله سبحانه: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾

جيء بالنصف بالإضافة كقوله في الآية الأولى: ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾^(٣) ولم يتمم بـ«من» كما في قوله: ﴿فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْنَ﴾، ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾، ﴿فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾، وكالسدس والثالث في الآية الأولى؛ لأنّ

١. الكافي ٧: ٩٩، الحديث: ٢ و ٣، مع اختلاف.

٢. الكافي ٧: ١٠١ - ١٠٢، الحديث: ٣.

٣. النساء (٤): ١١.

«من» هذه ابتدائية نشوية، وانتشاء شيء من شيء يستلزم كون الناشي مستهلكاً في المنشأ، ولازمه كون الباقي يربو على الناشي كالثلثين على الثلث والثلاثة الأرباع على الربع، بخلاف النصف من النصف، والثلث من الثلثين، ولذا قيل: نصف ما ترك، وثلثا ما ترك^(١).

هذا، وسكوت الآية عن العدد في الزوجات إذا ورثن يعطي عدم الفرق في أخذ الربع والثلثين بين أن تكون واحدة أو أكثر، فما أخذ من الميراث مشترك بينهما، وأما قصر ربعهن أو ثمنهن على الأعيان فقط فغير مستفاد من هذه الآية. وفي هذه المعاني روايات كثيرة^(٢).

قوله سبحانه: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾

قيل: أفراد الضمير في قوله: ﴿يُدْخِلُهُ﴾ وجمعه في قوله: ﴿خَالِدِينَ﴾، باعتبار لفظ «من» ومعناه.

❦

١. غنية النزوع: ٣١٩؛ السرائر: ٣: ٢٨٧؛ تذكرة الفقهاء ٢: ٦٠٨.

٢. راجع: الكافي ٧: ٧٤، ١٠٧، ١٠٣؛ من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٧٤؛ تهذيب الأحكام ٩: ١٦٥ وغيرها.

[وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾

في تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام -: «هي منسوخة، والسبيل هو الحدود»^(١).

وفيه: عنه - عليه السلام -: سئل عن هذه الآية فقال: «هي منسوخة» قيل: كيف كانت؟ قال - عليه السلام -: «كانت المرأة إذا فجرت فقام عليها أربعة شهود أدخلت بيتاً ولم تحدث ولم تكلم ولم تجالس وأوتيت [فيه] بطعامها وشرابها حتى تموت. [قلت: فقلوه:] ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾؟ قال: «جعل السبيل الجلد والرجم»^(٢).

١. تفسير العياشي ١: ٢٢٧، الحديث: ٦٠.

٢. تفسير العياشي ١: ٢٢٧، الحديث: ٦١.

أقول: وروي هذا المعنى في الكافي عن الباقر - عليه السلام -^(١)، وسياق قوله: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ﴾، يعطي أن الحكم ذو أمد، فلحنه لحن الانتظار.

قوله سبحانه: ﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ﴾

هذه الآية كسابقتها منسوخة بآية الجلد.

وفي تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - وهو ذيل الحديث الثاني السابق، قال: قوله: ﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ﴾، قال: «يعني: البكر إذا أتت الفاحشة التي أتها هذه الثيب ﴿فَاذْهُمَا﴾ قال: تحبس ﴿فَإِنْ تَابَا وَأُصْلَحَا فَاغْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾»^(٢).

#

١. الكافي ٣: ٣٣، الحديث: ١.

٢. تفسير العياشي ١: ٢٢٧ - ٢٢٨، الحديث: ٦١.

[إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٧﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ آلَانَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٨﴾]

قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ...﴾

قد عرفت معنى التوبة في سورة البقرة، وأنها توبة واحدة من العبد محفوفة بتوبتين من الله سبحانه، وعرفت أن التوبة الثانية من الله تعالى إنما تتحقق بالتوبة الأولى منه تعالى. وظاهر الآية أنها الثانية.

وقوله: ﴿بِجَهَالَةٍ﴾

وهو سفه الرأي يحترز به عن الجهل كمن يقترب المعصية وهو لا يعلم أنها معصية، فلا يكون العمل معه سيئاً، وقد مر استفادته من قوله.

وقوله: ﴿مِنْ قَرِيبٍ﴾

مقابلته مع قوله في الآية الثانية: ﴿حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾، يفيد أن

معنى القرب أن لا ينقضي موعده وهو حلول الإنسان محلاً لا يؤثر فيه التوبة والرجوع إلى الله سبحانه كما عند معاينة النشأة الآخرة بالاحتضار والموت، كما يفيد قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾^(١).

وفي تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - في الآية، قال: «يعني كل ذنب عمله العبد وإن كان به عالماً فهو جاهل حين خاطر بنفسه في معصيته ربّه [تبارك وتعالى]، وقد قال في ذلك يحكي قول يوسف لإخوته: ﴿هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ﴾»^(٢)، فنسبهم إلى الجهل لمخاطرتهم بأنفسهم في معصية الله»^(٣).

وفي الفقيه عن النبي - صلى الله عليه وآله - في آخر خطبة خطبها قال: «من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه» ثم قال - صلى الله عليه وآله -: «إن السنة لكثيرة، ومن تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه» ثم قال: «وإن الشهر لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه» ثم قال: «وإن اليوم لكثير ومن تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه» ثم قال: «وإن الساعة لكثيرة ومن تاب وقد بلغت روحه هذه - وأهوى بيده إلى حلقه - تاب الله عليه»^(٤)، الخطبة.

وقوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ...﴾

في الفقيه عن الصادق - عليه السلام -: «ذلك إذا عاين أحوال»^(٥) الآخرة^(٦).

أقول: والأخبار في هذه المعاني كثيرة.

١. طه (٢٠): ٨٢.

٢. يوسف (١٢): ٨٩.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٢٨، الحديث: ٦١.

٤. من لا يحضره الفقيه ١: ١٣٣، الحديث: ٣٥١.

٥. في المصدر: «أمر».

٦. من لا يحضره الفقيه ١: ١٣٣، الحديث: ٣٥٢.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١١﴾ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنِ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾]

قوله سبحانه: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ﴾

في المجمع عن الباقر - عليه السلام -: «أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الرَّجُلِ يَحْبِسُ الْمَرْأَةَ عِنْدَهُ لَا حَاجَةَ لَهُ إِلَيْهَا وَيَنْتَظِرُ مَوْتَهَا حَتَّى يَرِثَهَا» (١).

وفي تفسير القمّي عن الباقر - عليه السلام - قال: «كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي أَوَّلِ

ما أسلموا في^(١) قبائل العرب إذا مات حميم الرجل وله امرأة ألقى الرجل ثوبه عليها فورث نكاحها بصدّق حميمه الذي كان أصدقها [فكان] يرث نكاحها كما يرث ماله، فلما مات أبو قيس بن الأشلت^(٢) ألقى محصن بن أبي قيس ثوبه على امرأة أبيه وهي كبيشة ابنة معمر بن معبد فورث نكاحها ثم تركها لا يدخل بها ولا ينفق عليها، فأنت رسول الله -صلى الله عليه وآله- فقالت: يا رسول الله! مات أبو قيس بن الأشلت^(٣) فورث ابنه محصن نكاحي فلا يدخل علي ولا ينفق علي ولا يخلي سبيلي فألحق بأهلي، فقال رسول الله -صلى الله عليه وآله-: ارجعي إلى بيتك، فإن يحدث الله في شأنك شيئاً أعلمتك به. فنزل ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾، فلحقت بأهلها وكان نسوة^(٤) في المدينة قد ورث نكاحهن كما ورث نكاح كبيشة غير أنه ورثن غير^(٥) الأبناء فأنزل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾^(٦).

أقول: معنى الروایتین واضح، وهناك غيرهما من الروایات.

قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَغْضُبُوهُنَّ﴾

العضل: الحبس.

١. في المصدر: «من»

٢. في المصدر: «الأسلب»

٣. في المصدر: «الأسلب»

٤. في المصدر: «كانت نساء»

٥. في المصدر: «عن»

٦. تفسير القمّي ١: ١٣٤.

وفي تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - قال: «الرجل تكون له المرأة فيضربها حتى تفتدي منه، فنهى الله عن ذلك»^(١).
أقول: وظاهر أن الضرار والذهاب عنوان العضل.

قوله سبحانه: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾
في الكافي عن الصادق - عليه السلام -: «إذا قالت له: لا أغتسل لك من جنابة، ولا أبر لك قسماً، ولأوطئن فراشك من تكره، [فإذا قالت له هذا] حلّ له أن يخلعها وحلّ له ما أخذ منها»^(٢).

أقول: وهو من المصاديق، والآية مطلقة.
وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: «كلّ معصية»^(٣).

قوله سبحانه: ﴿أَتَاخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾
في مقام التوبيخ، ويشعر بأنه كان متداولاً عندهم أنهم كانوا إذا أرادوا الاستبدال رموها بسوء فأخذوا من صداقها وأخرجوها، فنهى عن ذلك، وكذا قيل.

قوله سبحانه: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾
الإفضاء الجرّ، كُنِيَ به عن المباشرة، وعدّى بـ«إلى» بتضمينه معنى الميل،

١. تفسير العياشي ١: ٢٢٨ - ٢٢٩، الحديث: ٦٥.

٢. لم نعثر بعينها في الكافي، ولكن روي في من لا يحضره الفقيه ٣: ٥٢٢، الحديث: ٤٨٢٠.

وفي الكافي بتفاوتة ١: ٣٩، الحديث: ١ - ٤.

٣. مجمع البيان ٣: ٤٧.

والميثاق الغليظ: العهد الوثيق وهي عقد النكاح وما له من الأحكام.
وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: «هو العهد المأخوذ على الزوج حالة
العقد من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان»^(١).

#

[حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ
وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ
الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُم
الَّائِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ
أَبْنَائِكُم الَّذِينَ مِن أَضْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ
إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴿٢٣﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكَ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم
مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ
فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلِيماً حَكِيماً ﴿٢٤﴾ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُم طَوْلًا أَن يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ
الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ
بِإِيمَانِكُم بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَاذْكُوهُنَّ يَازِينَ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ
بِالْمَعْرُوفِ الْمُحْصَنَاتِ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مَتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ
فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ

لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٥﴾
يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ
عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ
الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ
الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾]

قوله سبحانه: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ ﴾
أجمعت الأمة على أن البنات في الآية تشمل بنات الرجل وبنات ابنه
وبنته فنازلاً.

وقوله: ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾
عن النبي -صلى الله عليه وآله-: «الرضاع لحمه كلحمه النسب»^(١)، وقال
-صلى الله عليه وآله-: «يحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب»^(٢)، الحديث. وفي
اللفظ إيماء إليه، حيث عبّر بالأمهات والبنات والأخوات فأثبت للحمه،
وبالحمه يعم الحكم.

وقوله: ﴿ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ ﴾
التوصيف للإيماء إلى الاتصال والحرمة.

١. الوسيلة: ٣٠١.

٢. الفصول المختارة: ١٠٧؛ مستند الشيعة ١٦: ٢٨٠؛ المبسوط ٥: ١٣٢.

وقوله: ﴿ دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾

كَأَنَّ أَصْلَهُ دَخَلْتُمْ عَلَيْهِنَّ وَخَلَوْتُمْ بِهِنَّ، فَهُوَ مَعَ هَذَا الْحَذْفِ وَالْإِيصَالِ تَضْمِينًا مِنْ أَلْطَفِ الْكِنَايَةِ عَنِ الْمُبَاشَرَةِ.

وقوله: ﴿ مِنْ أَضْلَابِكُمْ ﴾

قِيدَ احْتِرَازِيٍّ.

وقوله: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾

بِفَتْحِ الصَّادِ، وَقَرَأَ بِكسرها. وَالْإِحْصَانُ الْحِفْظُ، وَالْمُرَادُ بِهَا ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ؛ لِأَنَّهُنَّ مُحْفُوظَاتُ بَأْزَوَاجِهِنَّ مِنَ الْغَيْرِ أَوْ حَافِظَاتُ لَأَنْفُسِهِنَّ مِنَ الْغَيْرِ.

وقوله: ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾

اسْتِثْنَاءٌ عَنْ تَحْرِيمِ الْمُحْصَنَاتِ.

وَفِي الْكَافِي عَنْ الصَّادِقِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وَفِي الْمَجْمَعِ عَنْ عَلِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «وَاللَّاتِي اشْتَرَيْنَ وَلَهُنَّ أَزْوَاجٌ فَإِنَّ يَبْعُهُنَّ طَلَاقَهُنَّ»^(١).

وَفِي الْكَافِي وَتَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ: «وَاللَّاتِي تَحْتَ الْعَبِيدِ فَيَأْمُرُهُمْ مَوَالِيَهُمْ بِالْإِعْتِرَالِ وَيَسْتَبْرِئُونَهُنَّ ثُمَّ يَمْسُوهُنَّ بِغَيْرِ نِكَاحٍ»^(٢).

أَقُولُ: وَالْأَخْبَارُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْمَعَانِي كَثِيرَةٌ.

١. الكافي ٥: ٤٨٣؛ مجمع البيان ٣: ٣١.

٢. راجع الكافي ٦: ١٧٢، و ٥: ٤٨١؛ تفسير العيَّاشي ١: ٢٣٢، الحديث: ٨٠.

وقوله: ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾

من السفاح وهو الزنا.

قوله سبحانه: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾
هي آية المتعة.

في تفسير العياشي عن أبي بصير عن أبي جعفر - عليه السلام - قال: كان يقرأ
(فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلٍ مسمى فآتوهنَّ أجورهنَّ) (١).

أقول: وروي قريباً منه عن الصادق - عليه السلام - (٢)، وروى الخاصة
والعامّة هذه القراءة عن ابن عباس وغيره (٣)، وتكاثرت الروايات عن أهل
البيت - عليهم السلام - أنّ الآية في المتعة (٤)، وأنها محكمة غير منسوخة ولم
تنسخه الآيات في سورة المعارج: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُفْرُوهُمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى
أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ أَبْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ
هُمُ الْعَادُونَ﴾ (٥) الآيات، وكذا الآيتان في سورة المؤمنين (٦)؛ إذ السورتان

١. تفسير العياشي ١: ٢٣٤، الحديث: ٨٧.

٢. الكافي ٥: ٤٤٩، الحديث: ٣.

٣. من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٥٩، ذيل الحديث: ٤٥٨٦؛ تفسير العياشي ١: ٢٣٤، الحديث: ٨٨؛ الصراط المستقيم ٣: ٢٧٢؛ تفسير الطبري ٥: ٩؛ سنن البيهقي ٧: ٢٠٥؛ شرح النووي على صحيح مسلم ٩: ١٧٩؛ الكشف ١: ٥١٩؛ تفسير القرطبي ٥: ١٣٠؛ تفسير ابن كثير ١: ٤٧٤.

٤. الكافي ٥: ٤٤٨، الحديث: ١؛ تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٠، الحديث: ٤؛ تفسير العياشي ١: ٢٣٣، الحديث: ٨٦.

٥. المعارج (٧٠): ٢٩ - ٣١.

٦. المؤمنون (٢٣): ٥ و ٦.

مَكِّيَّتان، وسورة النساء مدنيّة. وكذا ما روته العامّة من تحريم النّبِيِّ لها بعد تحليلها؛ مدفوع بمخالفة الكتاب، فقد استفاضت الروايات عنه -صلى الله عليه وآله- بالأمر بطرح ما يخالف الكتاب.

على أنّ أوّل من نهى عنها الخليفة الثاني، وقوله فيما رواه عنه صريح في أنّها لم تكن منسوخة قبل ذلك، فقد روي أنّه قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله أنا محرّمتان ومعاقب عليهما: متعة النساء ومتعة الحج^(١).

وروي أيضاً أنّه قال: ثلاث كنّ على عهد رسول الله أنا محرّمتان ومعاقب عليهنّ: متعة النساء، ومتعة الحجّ، وحيّ على خير العمل في الأذان^(٢). والكلام فيه أزيد من هذا المقدار موكل إلى محلّه.

وفي تفسير العيّاشي عن الباقر -عليه السلام- في قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِضَةِ﴾، قال: «لا بأس بأن تزيدا وتزيدك إذا انقطع الأجل فيما بينكما، تقول: استحللتك بأجل آخر برضى منها ولا تحلّ لغيرها^(٣) حتّى تنقضي عدّتها، وعدّتها حيضتان^(٤)».

قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾

الطول هو القدرة والاستطاعة فينطبق على القدرة على المهر والنفقة، فهو الغنى، ولذا فسّر بذلك.

١. الإعلام، للشيخ المفيد: ٣٦؛ تفسير القرطبي ٢: ٣٧٠؛ تفسير الفخر الرازي ٢: ١٦٧؛ ٣:

٢٠١ و ٢٠٢؛ كنز العمال ٨: ٢٩٣.

٢. راجع الفدير ٦: ٢١٣؛ شرح التجريد للقوشجي، المقصد الخامس، الإمامة: ٣٨٦؛ شرح

نهج البلاغة، ابن أبي الحديد ١: ١٨٢.

٣. في المصدر: «لغيرك»

٤. تفسير العيّاشي ١: ٢٣٣، الحديث: ٨٦.

ففي المجمع: أي من لم يجد منكم غنى. قال: وهو المروي عن الباقر -عليه السلام-^(١).

وفي الكافي عن الصادق -عليه السلام- في حديث: «والطول المهر»^(٢)، الحديث.

وقوله: ﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُخَصَّنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾
أي الحرائر؛ بقرينة المقابلة.

وقوله: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾
في الفقيه عن الباق قال: قلت لأبي عبد الله -عليه السلام-: يتزوج الرجل بالأمة بغير إذن^(٣) أهلها؟ قال: «هو زنى، إن الله عز وجل يقول: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾»^(٤).

أقول: وفي معناه روايات أخر.

وقوله: ﴿أُخْدَانٍ﴾
جمع خدن -بكسر الخاء- وهو خليل السرّ، ولكون الإماء ربما ابتلين بذلك، عبّر عن الحرائر بالمحصنات كما مرّ.

١. مجمع البيان ٣: ٦٢.

٢. الكافي ٥: ٣٦٠، الحديث: ٧.

٣. في المصدر: «علم»

٤. من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٥١، الحديث: ٤٥٦٠.

قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا أُخْصِنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُخْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾

في الكافي عن محمد بن مسلم عن أحدهما -عليهما السلام- قال: سألته عن قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا أُخْصِنَ﴾؟ قال: «إحصانهن أن يدخل بهن» قلت: فإن لم يدخل بهن، ما عليهن حد؟ قال: «بلى»^(١).

أقول: ورواه الشيخ في التهذيب^(٢)، والعياشي في تفسيره^(٣) في عدة روايات. وفي الآية إشعار بذلك؛ حيث عقب قوله: ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ﴾ بقوله: ﴿فَإِذَا أُخْصِنَ﴾، والتفريع يفيد المغايرة.

وفي الكافي عن الباقر -عليه السلام- قال: «قضى أمير المؤمنين -عليه السلام- في العبيد والإماء إذا زنى أحدهم أن يجلد خمسين جلدة إن كان مسلماً أو كافراً أو نصرانياً، ولا يُرجم ولا يُنفى»^(٤).

وعن الصادق -عليه السلام- في عبد مملوك قذف حرّاً، قال: «يجلد ثمانين، هذا من حقوق الناس، فأما ما كان من حقوق الله عزّ وجلّ فإنه يُضرب نصف الحدّ» قلت: الذي من حقوق الله عزّ وجلّ ما هو؟ قال: «إذا زنى أو شرب الخمر، هذا من الحقوق التي يضرب عليها نصف الحدّ»^(٥).

✱

١. الكافي ٧: ٢٣٥، الحديث: ٦.

٢. تهذيب الأحكام ٧: ٣٤٨، الحديث: ٥٥.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٣٤، الحديث: ٩١.

٤. الكافي ٧: ٢٣٨، الحديث: ٢٣.

٥. الكافي ٧: ٢٣٧، الحديث: ١٩؛ تهذيب الأحكام ١٠: ٧٢، الحديث: ٤٠؛ ١٠: ٧٣،

الحديث: ٤٢؛ ١٠: ٩٢، الحديث: ١٤؛ الاستبصار ٤: ٢٢٨، الحديث: ٦.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً
عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ
يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُضْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ
يَسِيرًا ﴿٣٠﴾]

قوله سبحانه: ﴿ لَا تَأْكُلُوا... ﴾

الاستثناء يحتمل كونه متصلاً ومنقطعاً. وعلى كلٍّ من التقديرين يختلف محلّ
قوله: ﴿ بِالْبَاطِلِ ﴾ ومحلّه الفقه. وفي موردها عدّة روايات.

قوله سبحانه: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾

في الفقيه عن الصادق -عليه السلام-: «من قتل نفسه متعمداً فهو في نار جهنم
خالداً، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ * وَمَنْ يَفْعَلْ
ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُضْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾»^(١).

١. من لا يحضره الفقيه ٣: ٥٧١، الحديث: ٤٩٥٣.

وفي المجمع روي عن أبي عبد الله - عليه السلام - : « لا تخاطروا بنفوسكم في القتال فتقاتلوا من لا تطيقونه »^(١).

وفي تفسير العياشي عن عليّ - عليه السلام - قال : « سألت رسول الله - صلى الله عليه وآله - عن الجبائر تكون على الكسير، كيف يتوضأ صاحبها وكيف يغتسل [إذا أجنب]؟ قال : يجزيه المسح [بالماء] عليها [في الجنابة] والوضوء. قلت : فإن كان في برد يخاف على نفسه إذا أفرغ الماء على جسده؟ فقرأ رسول الله - صلى الله عليه وآله - : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ »^(٢).

أقول : وفي هذه المعاني روايات أخر، والجميع ظاهرة الانطباق على الآية.

*

١. مجمع البيان ٣ : ٦٩.

٢. تفسير العياشي ١ : ٢٣٦، الحديث : ١٠٢.

[إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمًا ﴿٣١﴾]

قوله سبحانه: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ...﴾
المراد بالسيئات: الصغار من الذنوب، بقرينة المقابلة.

وقوله: ﴿مُدْخَلَ﴾

قُرئ بضم الميم وفتحها، مصدر ميمي، أو اسم مكان. ولم يتقيّد بشيء من الدنيا والآخرة. ويتحصّل من الآية أنّ الذنوب تختلف بالكبر والصغر، فينطبق الكلام على ما يستفاد من الآيات النازلة في المناهي من الإصرار في بعضها وعدمه في بعضٍ آخر، والتشديد بالإيعاد بالنار في بعضٍ، وإرسال النهي في بعضٍ. وعلى هذا ورد تفسيرها في الأخبار.

ففي الكافي: عن [الصادق عليه السلام]: «الكبائر التي أوجب الله عليها النار»^(١).

١. الكافي ٢: ٢٧٦، الحديث: ١.

وفي الفقيه وتفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام - في الكبائر، قال: «كل ما أوعده الله عليه النار»^(١).

أقول: وهو مروى عن الرضا - عليه السلام -^(٢) كذلك.

وفي ثواب الأعمال عن الصادق - عليه السلام -: «من اجتنب ما أوعده الله عليه النار إذا كان مؤمناً كفر الله عنه سيئاته ويدخله مدخلاً كريماً، والكبائر السبع الموجبات: قتل النفس الحرام، وعقوق الوالدين، وأكل الربا، والتعرب بعد الهجرة، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف»^(٣).

أقول: وروى كونها سبعاً في عدة روايات أخر^(٤)، وروتها العامة^(٥)، غير أن فيها اختلافاً ما في المعدود. والقدر المشترك الواقع في الجميع: قتل النفس، وعقوق الوالدين، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف. وقد عدت في رواية أخرى سبعين ذنباً، وسيجيء نقلها. والذي يستفاد منها ومن الآيات نفسها أن نفس الكبائر التي أوعده الله عليها النار مختلفة بالشدة والضعف. وقد قيل في تفسيرها وتعيينها أمور لا حاجة إلى إيرادها هنا.

١. من لا يحضره الفقيه ٣: ٥٦٩، الحديث: ٤٩٤٤؛ تفسير العياشي ١: ٢٣٩، الحديث: ١١٤.

٢. راجع: من لا يحضره الفقيه ٣: ٥٦٣، الحديث: ٤٩٣٢ و ٤٩٣٣.

٣. ثواب الأعمال: ١٢٩.

٤. راجع: من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٨، الحديث: ٣٢٨٠؛ تهذيب الأحكام ٦: ٢٤١،

الحديث: ١؛ الاستبصار ٣: ١٢، الحديث: ١.

٥. سنن أبي داود ١: ٦٥٧، الحديث: ٢٨٧٤؛ سنن النسائي ٦: ٢٥٧؛ السنن الكبرى ٩: ٧٦.

[وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا
 اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
 بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ
 وَلِلَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
 شَهِيدًا ﴿٣٣﴾ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ
 وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ
 اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ
 وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا
 كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ
 أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ﴾

التمني سؤال ما لا يكون لعدم مقدماته؛ وإذ عقبها بقوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾،
 المفيد أن الفوز والفلاح في حيازة كل شيء بالكسب والعمل، ثم قوله:

﴿وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾، أفاد أن المراد هو النهي عن الحسد، وهو تمنّي المرء أن يكون ما للغير له.

وفي المجمع عن الصادق - عليه السلام - : «أي لا يقول أحدكم: ليت ما أُعطي فلان من المال والنعمة والمرأة الحسناء كان لي، فإنّ ذلك يكون حسداً، ولكن يجوز أن يقال: اللهم أعطني مثله»^(١).

أقول: والأخبار في الحسد والغبطة كثيرة، غير أنّها تقيّد حرمة الحسد بترتيب الأثر على ما في القلب خارجاً، وهو الاستفادة من نحو قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَخْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾^(٢).

قوله سبحانه: ﴿وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾

في الفقيه عن النبي - صلى الله عليه وآله - : «إنّ الله عزّ وجلّ أحبّ شيئاً لنفسه وأبغضه لخلقه، أبغض عزّ وجلّ لخلقه المسألة، وأحبّ لنفسه أن يُسأل، وليس شيء أحبّ إليه من أن يُسأل، فلا يستحي أحد أن يسأل الله من فضله ولو شمع نعل»^(٣).

أقول: وتسميته فضلاً له لكونه يفضّل به بعضاً على بعض. والروايات في السؤال والدعاء كثيرة، وقد مضت جملة منها مع بيانها في سورة البقرة عند قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾^(٤). وفي الرزق خاصّة روايات أخر سيجيء التعرّض لها.

١. مجمع البيان ٣: ٧٤.

٢. النجم (٥٣): ٣٢.

٣. من لا يحضره الفقيه ٢: ٧٠، الحديث: ١٧٥٥.

٤. البقرة (٢): ١٨٦.

قوله سبحانه: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ﴾

في الكافي عن الصادق - عليه السلام -: «إنما عنى بذلك أولي الأرحام في المواريث، ولم يعنِ أولياء النعمة، فأولاهم بالميت أقربهم منه من الرحم التي تجرّه إليها»^(١).

أقول: معناه ظاهر، وتعدي الموالى بـ «من» للتضمين.

قوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

في الكافي عن الصادق - عليه السلام -: «إذا والى الرجلُ الرجلَ فله ميراثه وعليه معقلته»^(٢)، يعني دية جناية خطأ.

أقول: وربما قيل: إن الآية منسوخة بآية أولي الأرحام^(٣)، ولم يثبت.

وفي تفسير العياشي عن الرضا - عليه السلام -: «عنى بذلك الأئمة، بهم عقد الله أيمانكم»^(٤).

أقول: وعليه بعض روايات آخر^(٥).

قوله سبحانه: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾

مبالغة من القيام، أي لهم القيام عليهن قيام الوالي على من يليه، وهو قيام تكويني، كالسبق في كمال العقل وحسن التدبير والتحمل على الشدائد، وهو

١. الكافي ٧: ٧٦، الحديث: ٢.

٢. الكافي ٧: ١٧١، الحديث: ٣.

٣. مجمع البيان ٣: ٦٦.

٤. تفسير العياشي ١: ٢٤٠، الحديث: ١٢٠.

٥. راجع: الكافي ١: ٢١٦، الحديث: ١؛ تأويل الآيات: ١٣٤؛ كمال الدين ٢: ٣٦٥.

قوله: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾، والإنفاق عليهنّ وهو قوله: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾.

وفي العلل عن النبيّ -صلى الله عليه وآله-: سُئل: ما فضل الرجال على النساء؟ فقال: «[كفضل السماء على الأرض و] كفضل الماء على الأرض، فبالماء تحيي^(١) الأرض، وبالرجال تحيي النساء، ولولا الرجال ما خلقت النساء» ثمّ تلا هذه الآية^(٢).

أقول: والتجارب الطويل في هذه الأعصار يُثبت حقيقة هذه الآية الشريفة.

قوله سبحانه: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾

هو حكم النشوز، وهو المعصية والترفع عن الطاعة، والمعنى واضح، وكذلك الروايات الواردة فيها، فلا حاجة إلى إيرادها والتعرض بها.

##

١. في المصدر: «يحيى»

٢. علل الشرائع ٢: ٥١٣، الحديث: ١.

[وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ
بِالْجَنِبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا
فَخُورًا ﴿٣٦﴾ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ
أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ
قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا
مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ
حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ
أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا
وَعَصَوْا الرُّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾

«إحساناً» مفعول مطلق.

وقوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾

أي ذي القرب في جواره.

وقوله: ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾

أي البعيد.

وفي تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام - في الآية، قال: «إن رسول الله - صلى الله عليه وآله - أحد الأبوين، وعلي - عليه السلام - الآخر»^(١).

أقول: وفي هذا المعنى عدة روايات، وفي بعضها: «أنا وعلي أبوا هذه الأمة». رواها ابن شهر آشوب عن الصادق - عليه السلام - عن النبي - صلى الله عليه وآله -^(٢).

وروي عن محمد بن جرير بن خالد في كتاب المناقب في حديث عن النبي - صلى الله عليه وآله -: «أنا وعلي أبوا المؤمنين»^(٣) الحديث. وهو من قبيل الجري في باطن التنزيل.

قوله سبحانه: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾

في تفسير العياشي عن أمير المؤمنين - عليه السلام - في حديث يصف فيه هول يوم القيامة، قال: «يجتمعون في موطن يستنطق فيه جميع الخلق فلا يتكلم أحد إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً، فيقام الرسل فيُسأل، فذلك قوله لمحمد

١. تفسير العياشي ١: ٢٤١، الحديث: ١٢٨.

٢. المناقب ٣: ١٠٥.

٣. لم نثر عليه في المناقب ولكن روي في تفسير فرات: ٣٩٢ و ٥٤٤: «أنا وأنت أبوا المؤمنين».

-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ﴿فَكَتِفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ فهو الشهيد على الشهداء، والشهداء هم الرسل»^(١).

أقول: والأخبار في هذا المعنى كثيرة، وقد مضت جملة منها مع بيانها في سورة البقرة عند قوله: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾^(٢).

قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ﴾

في تفسير العياشي عن الصادق -عليه السلام- عن جدّه قال: «قال أمير المؤمنين -عليه السلام- في خطبته يصف هول يوم القيامة: ختم على الأفواه فلا تكلم، وتكلمت الأيدي وشهدت الأرجل ونطقت الجلود بما عملوا ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً﴾»^(٣).

أقول: وهذا الأسلوب من الكلام -وهو تمنّي المرء أن يسوّى به الأرض- إنما يلقي في مورد يبلغ الذلّة نهاية مبلغها أو الخجل غايته؛ وإذ كان القول في كلّ مختال فخور فهذا يكشف عن ذلّتهم غاية الذلّة حيث يشاهدون شهادة الرسول وقد أقيموا مقاماً لا يسعهم الكتمان؛ إذ لا حائل يحول بين الله وأعمالهم، ولا قوّة يقدرّون بها على أن يستروا أعمالهم وراء ذلك الحائل، قال الله سبحانه: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعاً﴾^(٤)، وقال: ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾^(٥). وحينئذ ينطبق على الرواية، وسيأتي استيفاء البيان في سورة الأنعام إن شاء الله العزيز.

١. تفسير العياشي ١: ٢٤٢، الحديث: ١٣٢.

٢. البقرة (٢): ١٤٣.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٤٢، الحديث: ١٣٣.

٤. إبراهيم (١٤): ٢١.

٥. البقرة (٢): ١٦٥.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا غَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿١٣﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾

قد مرَّ الكلام في تحريم الخمر في سورة البقرة، ومَرَّت فيه روايات.
وفي تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - في الآية: «هذا قبل أن تحرم الخمر»^(١).

وفي المجمع عن الكاظم - عليه السلام -: «إنَّ المراد بها سكر الشراب، ثمَّ نسختها آية تحريم الخمر»^(٢).

١. تفسير العياشي ١: ٢٤٢، الحديث: ١٣٥.

٢. مجمع البيان ٣: ٩٢.

أقول: وذلك لما في لحنها من عدم التعرض لأصل السكر، والنهي يتوجه إلى القيد الزائد في الكلام.

وفي تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام -: «لا تقم إلى الصلاة متكاسلاً ولا [متناعساً ولا] متناقلاً، فإنها من خلال النفاق، وقد نهى الله عز وجل [المؤمنين] أن تقوموا إلى الصلاة وأنتم سكارى، قال: سكر النوم»^(١).

أقول: يشير بقوله: «من خلال النفاق» إلى قوله تعالى في وصف المنافقين: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾^(٢)، وتفسير السكر بالنوم من قبيل الجري. وفي هذا المعنى بعض روايات آخر^(٣).

قوله سبحانه: ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ قيل: إن تعلق الحالين^(٤) - أعني قوله: ﴿وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾، وقوله: ﴿وَلَا جُنْبًا﴾ - بالصلاة من قبيل الاستخدام بإرادة نفس الصلاة في الأوّل بقرينة قوله: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾، وإرادة موضع الصلاة - أعني المسجد - لوقوع الجماعة فيه في الثاني بقرينة قوله: ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.

وفي العلل وتفسير العياشي والقمي عن الصادق - عليه السلام -: «الحائض والجنب لا يدخلان المسجد إلا مجتازين، فإن الله يقول: ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي

١. تفسير العياشي ١: ٢٤٢، الحديث: ١٣٤.

٢. النساء (٤): ١٤٢.

٣. راجع: تحف العقول: ١٢٤؛ تفسير العياشي ١: ٢٤٢، الحديث: ١٣٦؛ الخصال ٢: ٦٣٦، الحديث: ١٠.

٤. التفسير الصافي ١: ٤٥٤.

سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا»^(١).

أقول: وهي تؤيد الاستخدام المذكور.

قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ - إلى قوله -: ﴿مِنَ الْغَائِطِ﴾ وهو المكان المنخفض، والجملة كناية عن الحدث؛ لأنهم كانوا يقصدونه للحدث للتواري.

وقوله: ﴿أَوْ لَا مَسْتُمْ﴾

كناية عن المباشرة للتأدب.

وفي الكافي وتفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - قال: «هو الجماع، ولكن الله سَتَّار»^(٢) يحب الستر لم يسم كما يسمون»^(٣).

أقول: وروي في معناه عن عليّ - عليه السلام - كما في المجمع^(٤)، وعن الباقر - عليه السلام - كما في تفسير العياشي^(٥).

وقوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾

المراد به عدم التمكن إما بفقدان الماء كما ربما يتفق في السفر، أو بعدم القدرة

١. علل الشرائع ١: ٢٨٨، الحديث: ١؛ تفسير العياشي ١: ٢٤٣، الحديث: ١٣٨؛ تفسير القمي ١: ١٣٩، نقل بالاعتباس.

٢. في الكافي: «ستير»

٣. الكافي ٥: ٥٥٥، الحديث: ٥؛ تفسير العياشي ١: ٢٤٣، الحديث: ١٤١.

٤. مجمع البيان ٣: ٩٣.

٥. تفسير العياشي ١: ٢٤٤، الحديث: ١٤٤.

على استعماله لمرض ونحوه كما في المريض، وذلك بقرينة ظهور التفريع على الكل.

وقوله: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾

التيَمُّ هو القصد. وفيه من الإيماء إلى الضرب دون مجرد مسّ التراب ما لا يخفى.

وقوله: ﴿صَعِيداً طَيِّباً﴾

الصعيد - على ما في اللغة - وجه الأرض^(١). وفي التقييد بالطيب - وهو ما يلائم الغرض المقصود من الشيء - إمّا إيماء إلى طهارته؛ لأنّ التيمّم تطهّر كما تشعر به الآية في سورة المائدة: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾^(٢)، وإمّا إيماء إلى تسطّح الصعيد بحيث يلائم ضرب الكفّين.

وقوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾

تعديّ المسح بالباء - وهو متعدّ بنفسه - يفيد التبعض، فالممسوح بعض الوجه والكفّين.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام - أنّه وصف التيمّم فضرب بيديه على

١. الصحاح ٢: ٤٩٧.

٢. المائدة (٥): ٦.

الأرض ثم رفعهما فنفضهما ثم مسح على جبينه وكفيه مرة واحدة^(١).
أقول: والأخبار في التيمم وأحكامه كثيرة ليس هذا موضع ذكرها ونقلها.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا﴾

في كلٍّ من العفو والمغفرة معنى الستر والإمحاء، فيناسبان الطهارة وإزالة القذارة
عن المحدث، فكون التيمم من العفو والمغفرة ككون الاستنجاء من التوبة
والطهارة على ما مرّ في سورة البقرة عند قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ
الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٢)، فراجع.

##

١. الكافي ٣: ٦١، الحديث: ١.

٢. البقرة (٢): ٢٢٢.

[أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرونَ الصَّلَاةَ وَيُرِيدُونَ
أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿١٤﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ
نَصِيرًا ﴿١٥﴾ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ
سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي
الَّذِينَ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ
وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
أَوْتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ
وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أُدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ
أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿١٧﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ
يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿١٨﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ
أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿١٩﴾ انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ
عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا
مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجَنَّةِ وَالطَّاعُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ
أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴿٢١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ

فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٧﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ
نَقِيرًا ﴿٥٨﴾ أَمْ يَخْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ
إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٩﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ
وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٦٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا
سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا
لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٦١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا
لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٦٢﴾ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا
الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ
نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٦٣﴾]

قوله سبحانه: ﴿ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا ﴾
قد مرَّ الكلام في معناه في نظير الآية من سورة البقرة.

قوله سبحانه: ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا ﴾
الطمس: إزالة صورة الشيء وإمحاء خطوطه. وتفریع قوله: ﴿ فَنَرُدَّهَا ﴾ بالفاء
يدلُّ على كونه كالتفسير للطمس، وليس هو قلب الوجه إلى القفا والقفا إلى
الوجه، فلم يقل: فنردّها إلى أدبارها أو إلى قفاها أو أقفيتها، بل ردّ الوجه نفسه
إلى دبره. والوجه ما يتوجّه ويستقبل به الشيء، وإنّما يستقبل بالفترة ﴿ فِطْرَتَ

اللَّهِ إِلَهِي فَطَرَهُ النَّاسُ عَلَيْهَا ﴿١﴾، وحينئذٍ يستقبل إلى كلِّ باطل ويستدبر كلَّ حقٍّ. وقوله بعد ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، في مقام التعليل، ويفيد أنَّ الطمس من تبعات الشرك، وهو وإن كان في صورة الاستعارة لكن قد عرفت في أول سورة البقرة أنَّ لهذه الأمور صورة حقيقة من دون مجاز.

هذا، وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: إنَّ المعنى نظمها عن الهدى فرددَّها على أدبارها في ضلالتها بحيث لا يفلح أبداً (٢).

قوله سبحانه: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

التقييد بالمشيئة لإفادة بقاء الاختيار.

وفي الكافي والفقيه عن الصادق - عليه السلام - أنه سئل: هل تدخل الكبائر في مشيئة الله؟ قال: «نعم، ذاك إليه إن شاء عذب عليها وإن شاء عفا عنها» (٣). وفي الكافي أيضاً عن الصادق - عليه السلام - في الآية، قال: «الكبائر وما سواها» (٤).

وفي تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ يعني أنَّه لا يغفر لمن يكفر بولاية عليٍّ - عليه السلام - ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ يعني لمن والى عليّاً (٥).

أقول: وهو من الجري ظاهراً، والمراد بالولاية - كما مرَّ مراراً - سلوك العبد سبيلاً يتولَّى الله فيه أمره. نعم، ولايته بمعنى محبته من مراتبه أو مقدماته كافية

١. الروم (٣٠): ٣٠.

٢. مجمع البيان ٣: ٩٩.

٣. من لا يحضره الفقيه ٣: ٥٧٤، الحديث: ٤٩٦٦؛ ولم نجده في الكافي.

٤. الكافي ٢: ٢٨٤، الحديث: ١٨.

٥. تفسير العياشي ١: ٢٤٥، الحديث: ١٤٩.

للقاصر عن إدراك حقيقته وبلوغها.

قوله سبحانه: ﴿بَلِ اللَّهِ يَزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾

معتضة بين الجملة السابقة وبين قوله: ﴿أَنْظُرُ﴾.

وقوله: ﴿أَنْظُرُ﴾

في معنى التأكيد وتكرار لقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾، بالمعنى لطول الفصل بين قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾، وقوله: ﴿كَيْفَ يَفْتَرُونَ﴾. والفتيل: الحبل المتعلق بنواة التمر، يسمّى به الشيء الحقيق لحقارته.

وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام - في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: نزلت في اليهود والنصارى، حيث قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾^(١)، ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾^(٢).

أقول: والآية التالية تؤيده.

قوله سبحانه: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾

في تفسير القمّي قال: نزلت في اليهود حين سألهم مشركوا العرب [فقالوا]: أديننا أفضل أم دين محمد؟ قالوا: بل دينكم أفضل^(٣).

أقول: وحينئذٍ فقوله: ﴿وَيَقُولُونَ﴾، تفسير لقوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، فعذّ سبحانه هذا القول والتصديق منهم إيماناً. والجبت: الصنم.

١. المائدة (٥): ١٨.

٢. البقرة (٢): ١١١؛ مجمع البيان ٣: ١٠٤.

٣. تفسير القمّي ١: ١٤٠.

والطاغوت: الشيطان وكلّ متبوع دون الله من الطغيان.

وفي بعض الروايات أنّهم سجدوا لأصنامهم^(١).

وفي تفسير القمّي أيضاً: وروي أنّها نزلت في الذين غصبوا آل محمّد حقّهم وحسدوا منزلتهم^(٢).

أقول: وفي معناه ما في تفسير العيّاشي^(٣)، وهو من الجري.

وفي هذا المعنى ما ورد في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ على ما رواه في الكافي عن الباقر - عليه السلام -: يقولون لأئمة الضلال والدعاة إلى النار: ﴿هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ﴾ من آل محمّد^(٤) - صلى الله عليه وآله -.

قوله سبحانه: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾ - إلى قوله -: ﴿نَقِيرًا﴾ في الكافي عن الباقر - عليه السلام -: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾ يعني الإمامة والخلافة، قال: «ونحن الناس الذين عنى الله. والنقير النقطة التي في وسط النواة»^(٥).
أقول: تفسير الملك بالإمامة والخلافة يؤيّد ما سيجيء من قوله: ﴿مُلْكًا عَظِيمًا﴾^(٦).

وفي الصحاح: والنقرة: حفيرة صغيرة في الأرض، ومنه نقرة القفا، والنقير:

١. راجع: كمال الدين ٢: ٥٧٧.

٢. تفسير القمّي ١: ١٤٠.

٣. تفسير العيّاشي ١: ٢٤٦، الحديث: ١٥٣.

٤. الكافي ١: ٢٠٥، الحديث: ١.

٥. الكافي ١: ٢٠٥، الحديث: ١.

٦. النساء (٤): ٥٤.

النقرة التي في وسط النواة^(١). إنتهى.

قوله سبحانه: ﴿أَمْ يَخْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾
«أم» منقطعة، ووجه الكلام مع اليهود، والقرائن المحفوفة به من سابق الكلام،
والحسد والفضل.

وقوله: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾
يفيد أنّ الحاسدين هم اليهود، والمحسودون هم المؤمنون غير اليهود والذين
كفروا، بل شخص النبي -صلى الله عليه وآله-؛ لقوله: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾،
الوارد مورد الجزم والقطع وإيئاسهم من نتيجة التعرض والحسد، وأنّ الفضل
مبذول سواء حسدوا أم لم يحسدوا، فالنبي هو المحسود وهو من آل إبراهيم
آتاهم الله الكتاب والحكمة والملك العظيم، وإن شاركه في ذلك آله -عليهم
السلام- كما مرّ بيانه في سورة آل عمران في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا
وَآلَ إِبْرَاهِيمَ﴾^(٢).

ومن هنا ظهر أنّ المراد بـ﴿آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ ولد إسماعيل دون ولد إسحاق.
وقد مرّ أيضاً.

وظهر أيضاً أنّ المراد بـ﴿النَّاسَ﴾ رسول الله -صلى الله عليه وآله-.
وفي المجمع عن الباقر -عليه السلام-: إنّ المراد بـ﴿النَّاسَ﴾ النبي وآله
-عليهم السلام-^(٣).

١. الصحاح ٢: ٨٣٥.

٢. آل عمران (٣): ٣٣.

٣. مجمع البيان ٣: ١٠٩.

وفي الكافي وتفسير العياشي والبصائر وغيرها من كتب الحديث في روايات كثيرة عن أهل البيت - عليهم السلام -: «نحن ﴿النَّاسُ﴾ المحسودون»^(١).
أقول: وربما يراد بالناس شخص أو أشخاص معيّنون، وذلك إذا لم يكن للعنوان من الاسم والوصف دخالة في الحكم، كقولك لمن يتعرّض بك من غير موجب: لا تتعرّض بالناس، وما لك وللناس، تريد نفسك.

وفي الكافي وتفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام - في قوله: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾، يعني جعل منهم الرسل والأنبياء والأئمة، فكيف يقرّون في آل إبراهيم وينكرونه في آل محمد، وقال - عليه السلام -: «الملك العظيم أن جعل فيهم أئمة، من أطاعهم فقد أطاع الله، ومن عصاهم فقد عصى الله، فهو الملك العظيم»^(٢).

وفي الكافي وتفسير القمّي: عن الصادق - عليه السلام -: ﴿الْكِتَابُ﴾ النبوة ﴿وَالْحِكْمَةُ﴾: الفهم والقضاء، و﴿مَلَكًا عَظِيمًا﴾: الطاعة المفروضة^(٣).

قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُضِلُّهُمْ﴾
الإصلاء: الاتباع.

١. الكافي ١: ١٨٦، الحديث: ٦: ١: ٢٠٥، الحديث: ١، باب أن الأئمة - عليهم السلام - ولاة الأمر وهم الناس المحسودون؛ ١: ٢٠٤، الحديث: ٤: ١: ٢٠٥، الحديث: ١: ١: ٢٠٦، الحديث: ٢: تفسير العياشي ١: ٢٤٦، الحديث: ١٥٣: ١: ٢٤٧، الحديث: ١٥٥؛ البصائر: ٣٥، باب في أئمة آل محمد - صلى الله عليه وآله - وأن الله تعالى أوجب طاعتهم ومودّتهم وهم المحسودون على ما آتاهم الله من فضله: ٣٥ - ٣٦، الأحاديث ٣ - ٥ و ٩، و ٢٠٢، الحديث: ١.

٢. الكافي ١: ٢٠٦، الحديث: ٥: تفسير العياشي ١: ٢٤٦، الحديث: ١٥٢.

٣. الكافي ١: ٢٠٦، الحديث: ٣، - «المفروضة»؛ تفسير القمّي ١: ١٤٠.

وفي تفسير القمّي قال -عليه السلام-: «الآيات أمير المؤمنين والأئمة»^(١).
أقول: وهو من الجري، بل من ظاهر التنزيل؛ إذ الآيات - أعني قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحاً مِنْ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، إلى تمام
عشرين آية - متعرّضة لحال اليهود ومن يتبعهم في نفاقهم وخيانتهم في علمهم،
وجورهم في حكمهم في حقّ آل إبراهيم، والجميع منطبقة عليهم.

قوله سبحانه: ﴿بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا﴾
في الاحتجاج عن الصادق -عليه السلام- أنه سأله ابن أبي العوجاء فقال: ما
ذنب الغير؟ قال: «ويحك هي هي وهي غيرها»^(٢).
أقول: وروى قريباً منه القمّي في تفسيره^(٣)، وسيجيء بيانه في الكلام
على البعث.

قوله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا﴾
ظاهره الإطلاق لكلّ ما يصدق عليه الأمانة واحتاج إلى الحفظ، ويقوّيه
مسبوقيّة الآية بخيانة اليهود بما عندهم من العلم وجورهم في الحكم على النبيّ
-صلّى الله عليه وآله-.

وفي المجمع عن الباقر والصادق -عليهما السلام-: إنّها في كلّ من أوّتمن
أمانة من الأمانات، وأمانات الله: أوامره ونواهيه، وأمانات عباده: فيما يأتمن

١. تفسير القمّي ١: ١٤٠.

٢. الاحتجاج ٢: ٣٥٤.

٣. تفسير القمّي ١: ١٤١.

بعضهم بعضاً من المال وغيره^(١).

وفي تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام -: «إيانا عنى أن يؤدّي الإمام الأول^(٢) إلى الذي بعده العلم والكتب والسلاح»^(٣).
أقول: وهو من المصاديق.

قوله سبحانه: ﴿أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾

في الكافي وتفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام -: يعني العدل الذي في أيديكم^(٤).

أقول: وروى مثله العياشي رواية أخرى^(٥).

وفي تفسيره أيضاً عن الباقر - عليه السلام - في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾، قال: «فينا نزلت والله المستعان»^(٦).

#

١. مجمع البيان ٣: ١١٢.

٢. في المصدر: «الأول منا إلى الإمام»

٣. تفسير العياشي ١: ٢٤٦، الحديث: ١٥٣.

٤. الكافي ١: ٢٧٦، الحديث: ١؛ تفسير العياشي ١: ٢٤٦، الحديث: ١٥٣.

٥. تفسير العياشي ١: ٢٤٦، الحديث: ١٥٤.

٦. تفسير العياشي ١: ٢٤٩، الحديث: ١٦٦.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ
فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥١﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ
أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى
الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴿٥٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزِلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ
الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٥٣﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا
قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٥٤﴾
أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ
فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٥٥﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ
أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ
لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٥٦﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا
شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسَلِّمُوا
تَسْلِيمًا ﴿٥٧﴾ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ

دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا ﴿٦٧﴾ وَإِذَا لَا تَأْمِنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٨﴾ وَلَهْدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٦٩﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٧٠﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧١﴾

قوله سبحانه: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ صدر الآية كالمقدمة لذيلها، بل توطئة له، أعني قوله: ﴿فَبِأَن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾، على ما هو الظاهر من الآية التالية لها وما بعدها، فالمقصود بالبيان هو الأمر بالردّ عند التنازع، وحيث لا يتأتى إلا بالإطاعة لله ورسوله جعل الأمر بالطاعة مقدّمة، وفرّع عليه الردّ عند التنازع، ولذلك جيء بالفاء التفرعية. ومن الواضح أنّ الردّ إلى الله هو الردّ إلى كتاب الله، والردّ إلى الرسول هو الردّ إلى سنّته، كما أنّ طاعة الله طاعته - صلى الله عليه وآله - فيما يقول، وطاعة الرسول طاعته والانقياد له فيما يقول، ومن المعلوم أنّ اشتغال المقدمة على ما لا يحتاج إليه في النتيجة فضل من الكلام زائد، فكون الردّ إلى الله ورسوله خاصّةً يوجب كون ذكر أولي الأمر زائداً مستدركاً، إلّا أن يكون الردّ إليهم عين الردّ إلى الرسول، كما أنّ طاعتهم طاعة الرسول، وذلك كما يشعر به جعل إطاعة الرسول وأولي الأمر إطاعة واحدة وعدم إعادة ذكر أولي الأمر ثانياً عند قوله: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ فعلى المؤمنين لأولي الأمر طاعة مفترضة فيما يقولون، لكن ليس عندهم غير كتاب الله وسنّة رسوله حتّى يردّ إليهم شيء

متنازع فيه، فالإطاعة لله ولرسوله ولأولي الأمر جميعاً، والردّ إلى الله ورسوله فحسب.

ومن هنا يظهر أنّ فرض طاعتهم يوجب العصمة فيهم؛ إذ مع فرض عدمها لا معنى لفرض طاعتهم؛ لجواز خطأهم وأداء ذلك إلى التناقض سواء فيما علم المؤمنون بخطأهم أو لم يعلموا، فلو أريد بأولي الأمر أمراء السرايا المنصوبون من قبل رسول الله لم يكن للتفريع وجه، ولا لمورد الآيات مطابقة، ولو أريد أمراء المسلمين من الولاة والحكام من غير عصمة، ومن المعلوم أنّ رسول الله -صلى الله عليه وآله- لم ينصب واحداً منهم بهذا الوصف بإجماع الأمة وشهادة التاريخ لم يكن للمفرّع عليه -أعني لذكر أولي الأمر- معنى بعد ما لا يتفرّع عليه حكم الردّ.

وأما أخذ الخطاب متوجّهاً إلى أولي الأمر والمأمورين جميعاً -كما ربّما قيل فأسوأ حالاً؛ إذ أمر أولي الأمر في صورة الاتفاق -أعني إحراز المأمور موافقته للكتاب والسنة - لا معنى لإيجاب إطاعته؛ لكونه لغواً، وفي صورة الاختلاف لا معنى له أيضاً؛ لاستلزامه التناقض أو رفع اليد من الأحكام المشرّعة في الكتاب والسنة، فتأمل.

والى ما مرّ يشير ما ورد في المقام من الروايات.

ففي النهج وهو من جملة عهده -عليه السلام- للأشتر، قال -عليه السلام-: «واردد إلى الله والرسول^(١) ما يضلّك من الخطوب ويشته عليك من الأمور، فقد قال الله سبحانه لقوم أحبّ إرشادهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ

١. في المصدر: «رسوله»

وَالرُّسُولِ ﴿١﴾ ، فالرَّادُ^(١) إلى الله الآخذ بمحكم كتابه، والرَّادُّ إلى الرسول الآخذ بسنَّته الجامعة غير المفترقة^(٢)».

وفيه أيضاً في خطبة له - عليه السلام - في التحكيم، قال - عليه السلام -:
«وقال الله سبحانه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرُّسُولِ﴾ ﴿٣﴾ فردّه إلى الله أن يحكم بكتابه، وردّه إلى الرسول أن يأخذ بسنَّته»^(٣).
أقول: وقد اتَّضح معناه سابقاً.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام - في الآية، قال: «نزلت في عليّ بن أبي طالب والحسن والحسين - عليهم السلام - إلى آخر الأئمة»^(٤).
أقول: وروى مثله العياشي في تفسيره^(٥).

وفي الكافي وتفسير العياشي أيضاً في الآية، قال - عليه السلام -: «إيانا عنى خاصّة، أمر جميع المؤمنين إلى يوم القيامة بطاعتنا خاصّة»^(٦).
أقول: والروايات في هذا المعنى كثيرة متكرّرة، لا يبعد دعوى التواتر فيها.

قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ﴾

في تفسير القمّي عن الصادق - عليه السلام -، قال: نزل (فإن تنازعتم في شيء

١. في المصدر: «الرّد»

٢. نهج البلاغة: ٤٣٣، ومن كتاب له - عليه السلام - كتبه للأشتر النخعي (٥٣).

٣. نهج البلاغة: ١٨٢، ومن كلام له - عليه السلام - في التحكيم.

٤. الكافي ١: ٢٨٦، الحديث: ١، - «إلى آخر الأئمة».

٥. تفسير العياشي ١: ٢٥٣، الحديث: ١٧٦.

٦. الكافي ١: ٢٧٦، الحديث: ١، - «خاصّة»؛ تفسير العياشي ١: ٢٤٦، الحديث: ١٥٣، مع تفاوت.

فردّوه إلى الله وإلى الرسول وأولي الأمر منكم^(١).

وفي الكافي وتفسير العيّاشي عن الباقر - عليه السلام - أنّه تلا هذه الآية هكذا: (فإن خفتن تنازعاً في أمر فردّوه إلى الله وإلى الرسول وإلى أولي الأمر منكم)، قال: كذا نزلت، وكيف يأمرهم الله بطاعة أولي^(٢) الأمر ويرخص في منازعتهم، إنّما قيل ذلك للمأمرين الذين قيل لهم أطيعوا الله^(٣).

أقول: اختلاف الروایتين ولحن الثانية يفيدان أنّه بيان التنزيل دون القراءة فهو بيان المراد، وهذا شائع في الروايات، لا ما ربّما يتوهّم أنّ معناه التحريف.

قوله سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾

قيل: نزلت في الزبير ورجل من اليهود في حديقة، فقال الزبير: نرضى بآبن شيبّة اليهودي، وقال اليهودي: نرضى بمحمّد، فأنزل الله. ذكره القمّي^(٤) من غير إسناده إلى الرواية.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام - : «أيّما رجل جرى^(٥) بينه وبين أخيه منازعة^(٦) في حقّ، فدعاه إلى رجل من إخوانه ليحكم بينه وبينه، فأبى إلّا أن يرافعه إلى هؤلاء كان بمنزلة الذين قال الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾^(٧)».

١. تفسير القمّي ١: ١٤١.

٢. في المصدر: «ولاة»

٣. الكافي ١: ٢٧٦، الحديث: ١؛ تفسير العيّاشي ١: ٢٤٦، الحديث: ١٥٣، مع تفاوت.

٤. تفسير القمّي ١: ١٤١.

٥. في المصدر: «كان» بدلا من «جرى»

٦. في المصدر: «أخ له ممارسة»

٧. الكافي ٧: ٤١١، الحديث: ٢.

قوله سبحانه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ﴾

في الكافي وتفسير العياشي عن الكاظم - عليه السلام - في قول الله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: «فقد سبقت عليهم كلمة الشقاء وسبق لهم العذاب»^(١).

أقول: السياق مشعر بأنَّ المراد بما في قلوبهم: كفر النفاق، وعلمه تعالى: هو العلم الفعلي السابق تفسيره في مثل قوله: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾^(٢)، وقوله: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾^(٣)، وإنَّما يكون في الأمر الثابت الغير المتزلزل.

وقوله: ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾، - يمكن تعلّقه بقوله -: ﴿قُلْ﴾ أي قل لهم في الستر فهو أنجع وأوفق بالقلب. ويحتمل تعلّقه بقوله: ﴿بَلِيغًا﴾.

قوله سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾

عود إلى جميع ما مرّ من التوبيخ لهم والأمر بردهم الأمر إلى الرسول بأنَّ الملاك في الإرسال هو الإطاعة فلولوها لغى.

وقوله: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾

تقييد لإطاعة الرسول، يبيّن تعالى أنَّ طاعته ليست مفترضة بالذات، بل المطاع بالذات هو الله سبحانه وطاعة الرسول أمر مجعول من الله تعالى راجع إلى

١. الكافي ٨: ١٨٤، الحديث: ٢١١؛ تفسير العياشي ١: ٢٥٥، الحديث: ١٨٣.

٢. آل عمران (٣): ١٤٢.

٣. آل عمران (٣): ١٤٠.

طاعته سبحانه، كما قال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(١). ويظهر به وجه الالتفات في قوله: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، إلى الغيبة من التكلم بالغير في قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾

بيانه: أن وصفه سبحانه في أوّل الكلام الغيبة أعني في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾، ثم بالعدول إلى خطابه تعالى بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ صار الوصف هو التكلم، ثم بحكاية القول في قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾، انتقل الوصف إلى الغيبة، فجرى الكلام على ذلك في قوله: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾، و﴿يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾. ثم التفت إلى ما بدأ به من مخاطبة النبي بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾، فأعاد الوصف إلى التكلم لإفادة ذلك كما مرّ، ثم التفت إلى غيبة المطيعين والمستغفرين فالتفت إلى الغيبة فقال: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، و﴿فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾، و﴿لَوْ جَدُّوا اللَّهَ﴾، ثم عاد إلى بدء فالتفت إلى التكلم في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا﴾. ثم عاد إلى مخاطبة الجميع كأوّل الكلام من قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾، فالتفت إلى الغيبة مثله فقال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾. وجرى على ذلك إلى آخر الكلام.

وهناك نوع آخر من الالتفات في ذكر النبي -صلى الله عليه وآله-، وهو ما كان من الغيبة في قوله: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، إلى الخطاب في قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، خصّ بالخطاب رسول الله -صلى الله عليه وآله- لعلمه بالخير والتأويل دونهم، ثم من الخطاب في قوله: ﴿جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا﴾، إلى الغيبة في قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾، فأخذ وصف الرسالة إيماءً إلى

وصف وساطته بين الحق والخلق؛ إذ لا حائل بينه وبين ربه فتقبل شفاعته وينجع استغفاره ثم من الغيبة إلى الخطاب في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾، للعود إلى الأصل بعد استيفاء الغرض من الغيبة، ثم من الخطاب إلى الغيبة في قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾. وقد مرّ وجهه، ثم من الغيبة إلى الخطاب في قوله: ﴿وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾، و﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ﴾، والوجه فيه نظير الوجه في قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾.

وهناك نوع ثالث من الالتفات، وهو ما كان من الحضور في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾، إلى الغيبة في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾، وجرى على ذلك إلى آخر الكلام. ففي الآيات - أعني من قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾، إلى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾^(١) - اثنا عشر مورداً من الالتفات في ثلاثة أنواع مشتبكة متداخلة بعضها في بعض كما عرفت.

فإن قلت: النكتة في الالتفات على ما ذكره أئمة البلاغة تنشيط السامع بصرف الكلام من وجه إلى وجه وإيقاظه عن الكسل في الاستماع. ومقتضى ذلك الاقتصار على ما يقلّ عدداً ويكثر نفعاً ونماءً، وإما الإكثار منه فيوجب تحيّر المخاطب فلا يدري من أين إلى أين يصرف ذهنه وينقل باله^(٢).

قلت: ذلك على ما اختاره بعضهم من كون نفس الالتفات من مزايا الكلام^(٣). وأما على ما اختاره آخرون من احتياجه إلى نكتة زائدة على مجرد تحويل

١. النساء (٤): ٧١.

٢. راجع: البرهان، الزركشي ٣: ٣٢٥ - ٣٢٧؛ مشرق الشمسين، البهائي العاملي: ٢٨٠.

٣. راجع: البرهان، الزركشي ٣: ٣٢٥ - ٣٢٧؛ مشرق الشمسين، البهائي العاملي: ٢٨٠.

وجه الكلام وتغيير الوصف^(١) كما هو الحق - لأنّ الوجوه الثلاثة - أعني التكلم والخطاب والغيبة - كلّ واحد منها ذو وجوه، كالفائب المفرد والجمع والمتكلم وحده ومع الغير - فالتعيين يحتاج إلى نكتة ومرجّح، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ (٢)، فالخصوصيات تحتاج إلى نكتة دون ما في أصل الالتفات، وبذلك يندفع الإيراد.

فإن قلت: بعض ما ذكر من موارد الالتفات في الآيات آنفاً لا يعده القوم منه، كقولك: إنّ وصفه في أول الكلام - أعني قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ - الغيبة، ثمّ بالعدول إلى خطابه تعالى في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾، صار الوصف التكلم.

قلت: إنهم وإن لم يصرّحوا به في أمثال هذه الموارد لكن ما حدّوه به يشملها، وهو تقلّب الكلام في وصفه ووجهه، ومن الواضح أنّ الأمر كذلك في ذلك. هذا.

قوله سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾
شجر الأمر، أي اختلف واختلط، ومنه الشجر - على ما قيل - لتداخل
أغصانه.

وفي الكافي عن الباقر - عليه السلام -: لقد خاطب الله أمير المؤمنين - عليه السلام - في كتابه في قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾، وتلا إلى

١. راجع: البرهان، الزركشي ٣: ٣٢٥ - ٣٢٧؛ مشرق الشمسين، البهائي العاملي: ٢٨٠.

٢. البقرة (٢): ١٥٩ و ١٦٠.

قوله: ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^(١).

أقول: وفي تفسير القمّي^(٢) قريب منه، وقد مرّ في قوله سبحانه: ﴿أَمْ يَخُشِدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٣)، ما يتبيّن به معنى هذه الرواية، وعليه فالرواية شبيهة بالجري، والخطاب متوسط بين خطاب المشافهة والاشتراك في الحكم، فافهم.

وفي هذا المعنى وقريباً منه ما ورد في الكافي عن الباقر والصادق -عليهما السلام^(٤) -.

قوله سبحانه: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ﴾^(٥) قد مرّ في سورة الفاتحة بعض ما يتعلّق بالآية من الكلام، وأنّه إلحاق لا تشريك. وقد مرّ أيضاً الكلام في معنى النبوة والشهادة والصلاح، وبقي القول في الصديق، وهو مبالغة في الصدق، وهو في الأصل مطابقة الكلام الواقع، وهو صدق الخبر، ثم اعتبر وصفاً في المخبر لقيام الخبر به، وهو إخبار المخبر مع إذعان المطابقة.

واعتبر أيضاً وصفاً في كلّ ما ينبئ عن شيء كالفعل ينبئ عن اعتقاد في القلب، والحادث ينبئ عن شيء آخر.

والذي أثنى عليه الله تعالى في كتابه هو الصدق المخبري، بأن يقول الإنسان

١. الكافي ١: ٣٩١، الحديث: ٧.

٢. تفسير القمّي ١: ١٤٢.

٣. النساء (٤): ٥٤.

٤. راجع: الكافي ١: ١٨٦، الحديث: ٤ و ٦؛ ١: ٢٠١، الحديث: ١؛ ١: ٢٠٥، الحديث: ١؛

١: ٢٠٦، الأحاديث ٢ - ٥.

ما يؤمن به ويؤمن بما يقول به ويعمل بما يقول ويقول بما يعمل، وهذا يعني ذو مراتب يأخذ في الازدياد حتّى يستوعبه في كلّ ما يراه ويقوله ويعمله، فالصديق هو الذي ينال حقائق المعارف والأقوال والأعمال على ما هي عليها ويشهد بها من غير أن يشوب ذلك منه كذب وباطل، فهو أشمخ مقاماً من الشهيد الذي يشهد حقائق الأعمال، وبالضرورة يلزم هذا المقام العصمة، فقله تعالى: ﴿مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾، منتظم بالترتيب الطبقي، فالنبيون هم السادة ولا نعرف من حقيقة حالهم شيئاً، ثمّ الصديقون وهم شهداء الحقائق والأعمال، ثمّ الشهداء وهم شهداء الأعمال، ثمّ الصالحون وهم المتهيّون لنيل الحقائق، هذا.

وفي أمالي الشيخ عن الحسن والحسين ابني عليّ عن أبيهما -عليهم السلام- قال: «جاء رجل من الأنصار إلى النبيّ -صلّى الله عليه وآله- فقال: يا رسول الله، ما أستطيع فراقك، وإنّي لأدخل منزلي فأذكرك فأترك صنيعتي وأقبل حتّى أنظر إليك حبّاً لك، فذكرت إذا كان يوم القيامة وأدخلت الجنة فرفعت في أعلى عليّين فكيف لي بك يا نبيّ الله فنزل: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾، فدعا النبيّ -صلّى الله عليه وآله- الرجل فقرأها عليه وبشّره بذلك»^(١).

وفي الكافي عن الباقر -عليه السلام- قال: «أعينونا بالورع فإنّه من لقي الله بالورع كان له عند الله فرجاً، إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ وتلا الآية، ثمّ قال: فمنّا النبيّ ومنّا الصديق والشهداء والصالحون»^(٢).

وفي تفسير العيّاشي عن الرضا -عليه السلام- قال: «حقّ على الله أن يجعل

١. الأمالي للطوسي: ٦٢١، المجلس ١٦، الحديث: ١٢٨٠.

٢. الكافي: ٢: ٧٨، الحديث: ١٢.

وَلَيْتَنَا رَفِيقاً لِلنَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقاً»^(١).
وفي الكافي وتفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام -: «لقد ذكركم الله في كتابه فقال: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ﴾، فرسول الله في الآية النبّيون، ونحن في هذا الموضع الصّدّيقون والشهداء، وأنتم الصالحون، فتسمّوا بالصلاح كما سمّاكم الله»^(٢).

أقول: قوله: «وأنتم الصالحون»، معناه أنّه مقام معدّ لكم فحوزوه كما أعدّه الله لكم؛ بقرينة قوله: «فتسمّوا» إلى آخره، إذ لا وجه للتسمّي بعد التسمية، وهو ظاهر.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام -: «المؤمن مؤمنان، مؤمن وفي الله بشروطه التي اشترطها»^(٣) عليه، فذلك مع النّبّيين والصّدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً، وذلك ممّن يشفع ولا يشفع له، وذلك ممّن لا يصيبه^(٤) أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة. ومؤمن زلّت به قدم، فذلك كخامة الزرع كيفما كفّأته الريح انكفأ، وذلك ممّن يصيبه^(٥) أهوال الدنيا وأهوال^(٦) الآخرة ويشفع له وهو على خير»^(٧).

أقول: في الصحاح: الخامة الغصّة الرطبة من النبات^(٨)، انتهى. وكفّأت فلاناً

١. تفسير العياشي ١: ٢٥٦، الحديث: ١٨٩.

٢. الكافي ٨: ٣٥، الحديث: ٣٦؛ تفسير العياشي ١: ٢٥٦، الحديث: ١٨٩.

٣. في المصدر: «شرطها»

٤. في المصدر: «لا تصيبه»

٥. في المصدر: «لا تصيبه»

٦. في المصدر: «أهوال»

٧. الكافي ٢: ٢٤٨، الحديث: ٢.

٨. الصحاح ٥: ١٩١٦.

فانكفأ، أي صرفته فانصرف ورجع، يشير - عليه السلام - في الحديث إلى ما تقدّم في سورة الفاتحة أن المراد بالنعمة في الآية الولاية^(١)، فينطبق - كما مرّ - على قوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ^(٢)، ولا سبيل لأهوال الحوادث على أولياء الله الذين ليس لهم إلا الله سبحانه، فالحديث إنما يبيّن معنى اللحق بهم.

*

١. معاني الأخبار: ٣٦، الحديث: ٨؛ تفسير فرائد: ٥١، الحديث: ١٠؛ المناقب: ٣: ٧٣.

٢. يونس (١٠): ٦٢ - ٦٣.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ بَعِرُوا جَمِيعاً ﴿٧١﴾
وَأَنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْطِئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ
أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ
بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً ﴿٧٣﴾ فَلْيُقَاتِلْ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ فَيُقتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ
يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ
وَلِيّاً وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً ﴿٧٥﴾ الَّذِينَ
آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ
فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً ﴿٧٦﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾

يقال: أخذ حذره، إذا تنبه للمحذور وتحفظ منه، وهو من المجاز من وضع

الشيء موضع آله وسببه، كأنه يعدّ الحذر آلة يتحفّظ به من المحذور.
وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: خذوا أسلحتكم، سمّي الأسلحة لأنّ
بها يتّقى المحذور^(١).

وقوله: ﴿فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ﴾
أي اخرجوا جماعات متفرّقة جمع «ثبة» وهي الجماعة.
وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: الثبات: «السرايا، والجميع: العسكر»^(٢).
وقوله: ﴿لَيَبْطِئَنَّ﴾
يحتمل اللازم والمتعدّي.

قوله سبحانه: ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾
في تفسير القمّي والعياشي عن الصادق - عليه السلام -: «لو قال هذه الكلمة
أهل الشرق والغرب لكانوا بها خارجين من الإيمان، ولكن الله قد سمّاهم
مؤمنين وليسوا هم بمؤمنين ولا كرامة»^(٣).
أقول: يريد - عليه السلام - أنّ العدّ إنّما هو باللفظ فقط.

قوله سبحانه: ﴿فَيُقْتَلُ أَوْ يَغْلِبُ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾
قيل: في الترديد بين القتل والغلبة إشارة إلى وجوب الثبات.

١. مجمع البيان ٣: ١٢٨.

٢. مجمع البيان ٣: ١٢٨.

٣. تفسير القمّي ١: ١٤٣؛ إلى «مؤمنين»، و «بإقرارهم»؛ ولم نجده في تفسير العياشي.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام - عن النبي - صلى الله عليه وآله -:
«فوق كل [ذي] برٍّ برٌّ حتَّى يُقتل [الرجل] في سبيل الله، فإذا قُتل في سبيل الله
فليس فوقه برٌّ»^(١).

أقول: ورواه غيره^(٢).

وعن النبي - صلى الله عليه وآله -: «للسهيد سبع خصالٍ من الله: أوّل قطرة
من دمه مغفور له كلّ ذنب، والثانية يقع رأسه في حجر زوجته^(٣) من الحور
العين وتمسحان الغبار عن وجهه تقولان: مرحباً بك، ويقول هو مثل ذلك لهما،
والثالثة يكسى من كسوة الجنّة، والرابعة يبتدر خزنة الجنّة بكلّ ريح طيّبة أيهم
يأخذه منه، والخامسة أن يرى منزله، والسادسة يقال لروحه اسرح في الجنّة
حيث شئت، والسابعة أن ينظر في وجه الله، وإنّها الراحة لكلّ نبيّ وشهيد»^(٤).

أقول: وقد مرّ في قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾^(٥) من
سورة آل عمران، ما يبيّن به معنى آخر الحديث.

قوله سبحانه: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾

أي وفي سبيل المستضعفين بمكّة، وهي القرية الظالم أهلها.

١. الكافي ٢: ٣٤٨، الحديث: ٤.

٢. روضة الواعظين ٢: ٣٦٦؛ الخصال ١: ٩، الحديث: ٣١؛ جامع الأخبار: ٨٣.

٣. في المصدر: «زوجتيه»

٤. تهذيب الأحكام ٦: ١٢١ - ١٢٢، الحديث: ٣؛ روضة الواعظين ٢: ٣٦٣؛ عوالي اللآلي

٣: ١٨٢، الحديث: ٣.

٥. آل عمران (٣): ١٦٩.

وفي تفسير العياشي عنهما - عليهما السلام - قالوا: «نحن أولئك»^(١).
أقول: وهو من الجري.

*

[أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ﴿٨٠﴾]

قوله سبحانه: ﴿قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا﴾

قيل: وذلك حين كانوا بمكة وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام -: «يعني كفُّوا ألسنتكم» (١).

وقال: «أما ترضون أن تقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتكفؤوا وتدخلوا الجنة»^(١).

وفي الكافي أيضاً عن الباقر - عليه السلام -: «أنتم والله أهل هذه الآية»^(٢). وفيه وفي تفسير العياشي عنه - عليه السلام -: ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ مع الحسن - عليه السلام - ﴿كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ مع الحسين - عليه السلام - إلى أجل قريب^(٣) إلى خروج القائم - عليه السلام - فإنّ معه^(٤) الظفر^(٥). أقول: جميع ذلك من الجري، ويحتمل الأخير التأويل.

قوله سبحانه: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾
قد مرّ فيما مرّ إجمال القول في الحسنة والسيئة.
وبيان ذلك: أنّ الأ شبه أنّ الإنسان أوّل ما تفتنّ للحسن تفتنّ له في الجمال
الإنساني من تلائم الأعضاء والأجزاء بحيث يلائم الطبع ويميل إليه النفس، ثمّ
تفتنّ له لمثله في سائر الأشياء، وسمّى فقدان ذلك بالقبح تارةً وبالسوء
والمساءة أخرى، وخاصّةً إذا كان في الأشياء الآخر الطبيعيّة، وبالأخرة الحسن
كون الشيء تامّاً كاملاً في نوعه، وما يقابل الحسن يقابله. وبعبارةٍ أخرى
وجدانه غايته النوعيّة، وفقدانه ذلك، فحسن الوجه موافقة العين والأنف والفم
وغيرها، وموافقة النسب والأوضاع الموجودة فيها لما يقتضيه خلقه النوع

١. الكافي ٢: ١٤٦، الحديث: ١٢٢.

٢. الكافي ٨: ٢٨٨، الحديث: ٤٣٤.

٣. في المصدر: - «إلى أجل قريب»

٤. في المصدر: + «النصرو»

٥. تفسير العياشي ١: ٢٥٧، الحديث: ١٩٥.

ويميل إليه الطبع. ونظير ذلك مأخوذ معتبر في ظرف الاجتماع وعالم الاعتبار، فالشجاعة والعفة والعلم والعدالة كلّ ذلك حسن، ومقابلاتها قبيحة سيئة. واللباس الكذائي والزيّ الكذائي حسن باعتبار المناسبة لغرض المنطقة أو العادة أو الجماعة، وقبيحة سيئة متروكة باعتبار المخالفة لذلك.

وإنّما الفرق بين الحقيقي والاعتباري أنّ الحقائق لا تختلف ولا تتخلّف بخلاف الاعتبارات؛ لاستنادها إلى أمور من الخلق والعادة هي عرضة للتغيّر والاختلاف، فالزيّ الواحد بعينه يمكن أن يكون حسناً عند قوم أو في زمان أو في مكان أو في حال، قبيحاً سيئاً عند آخرين أو في زمان آخر أو مكان آخر أو حال آخر. والحسن والقبح إذا أخذنا حقيقتين اتّحدا مع الخير والشرّ مصداقاً وتقارباً مفهوماً، هذا مفهوماً. وأمّا مصداقاً فقد قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(١)، وقال: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾^(٢)، وبأنّ بذلك أنّ الحسن يساوق الوجود، فكلّ موجود حسن من حيث إنّّه موجود، وكلّ حسن موجود من حيث إنّّه حسن، وكذلك مقابل الحسن مع العدم يتلازمان صدقاً.

ومن ذلك يظهر أنّ المعدوم والسيّء لا يصدر منه تعالى، فهذه المصائب والبليّات وما يشبهها والمعاصي والسيّئات من الأعمال غير صادرة منه تعالى، لكن من الجهة التي فيها من النقص والفساد والقبح. وبالجملة، الجهات العدميّة دون الجهات الوجوديّة التي فيها، فهي إذا نسبت إلى مبدأ ومنشأ ينبغي أن تنسب إلى غيره تعالى، وذلك بسبب الاستقلال الظاهري والائنيّة الصوريّة التي ملّكها الله سبحانه إيّاها، والتزام الذي أوجده بينها، قال سبحانه: ﴿مَا أَصَابَ

١. الزمر (٣٩): ٦٢.

٢. السجدة (٣٢): ٧.

مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١﴾. وقد عرفت في معنى الإذن أنه تتميم سببية السبب فإصابة المصيبة بإذن الله، وبالإيمان بالله والعلم بمقامه يهتدي القلب إلى ذلك وأنه عن علم سابق، وهو الذي ذكره بقوله: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ * لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ﴾ (٢)، ومع ذلك فالجميع حيث لم يفقدوا جهة الوجود والخلقة نسبوا من تلك الجهة إلى الله سبحانه، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾، وما من شيء يستقبله حادث ولا موصوف يوصف بوصف إلا باستعداد في نفسه يهيئه لذلك، وقد عرفت في سورة البقرة عند قوله: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ (٣)، أن ذلك هو المستفاد من نحو قوله: ﴿ أَدْعُونِي أَجْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ (٤)، وقوله: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ (٥)، وقوله: ﴿ وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ﴾ (٦)، فما ينال موجود شيئاً ولا يصيبه من شيء إلا باستدعاء ذاتي ودعاء فطري منه، هذا هو المصحح لإسنادها إليه كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ (٧) والسياق يفيد أن العفو - وهو إمحاء الأثر - في أمثال النقمات، هذا

١. التغابن (٦٤): ١١.

٢. الحديد (٥٧): ٢٢ و ٢٣.

٣. البقرة (٢): ١٨٦.

٤. غافر (٤٠): ٦٠.

٥. البقرة (٢): ١٨٦.

٦. إبراهيم (١٤): ٣٤.

٧. الشورى (٤٢): ٣٠.

وعند هذا يتم معنى قوله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ ، ويتبين صحة أن يحمل الحسنة والسيئة على ما يشمل الحقائق الخارجية والأعمال الحسنة والسيئة من الطاعات والمعاصي من غير لزوم التفرقة بين الآيتين بحمل الحسنة والسيئة في الآية الأولى على النعم والنقم والمصائب والنوائب الخارجية، وحملهما في الثانية على الطاعات والمعاصي؛ إذ قد عرفت أن الجميع تشتمل على جهات وجودية مفاضة من الله سبحانه، وأمور عدمية مستندة إلى غيره تعالى.

وقد بان من ذلك أن الله سبحانه تأثيراً في كل ما يصدق عليه أنه شيء، حتى في مرتبة الأفعال من الطاعات والمعاصي، فقد تبين أن فيها جهة بها تستند إلى الله سبحانه، وهي جهة الوجود، وجهة أخرى بها تستند إلى الموضوعات، وهي جهة النقص وحيثية العدم، وهذا هو المسمى بالقدر، وسيجيء بيانه إن شاء الله وبيان الروايات الواردة فيه عند قوله: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾^(١) في سورة القمر.

وقد بان أيضاً أن مبدأ المصائب التي تستقبل الإنسان هو الإنسان نفسه، وهذا من الحقائق المستفادة من كلامه سبحانه.

فمنها: البليات والنوائب التي تستند إلى السيئات والمعاصي، سواء كانت دنيوية أو أخروية، والآيات متكررة فيها، كقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي

١. القمر (٥٤): ٤٩.

٢. الأعراف (٧): ٩٦.

النَّاسِ ﴿١﴾، وقوله: ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوْءَىٰ أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ﴾ ﴿٢﴾، وكقوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْرُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٣﴾ إلى غير ذلك من الآيات، وقد مرّ في سورة البقرة عند قوله: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ﴿٤﴾ أنّ الحساب يجري بجريان الأعمال كالرزق.

ومنها: البلايا والمحن التي تجري على الإنسان بما كسبته أيدي آبائه، نظير المقاصة، كمن يظلم أحداً فيسلط الله عليه من يظلمه أو يظلم عقبه أو عقب عقبه، أو يأكل مال اليتيم فيؤتم الله أولاده أو أولاد أولاده، ويسلط عليهم من يأكل مالهم. وقد مرّ الكلام في هذا القسم عند قوله: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ ﴿٥﴾، في أول السورة، وقد مرّ بعض الأخبار فيه.

ومنها: المحن والبلايا التي يمتحن بها المؤمن ويمحص بها كما يمتحن بها الكافر، وذلك أنّ المؤمن إذا تمكّن في الإيمان بالله انتشأ عنه الأخلاق الفاضلة والملكات الجميلة، وكلّ خلق وملكة يستدعي لنفسه ظهوراً بظهور أفعاله، ويسأل الله تعالى فعليّة لنفسه بما يخلصه من شوب الشوائب خلوص الذهب من خيلطه، وقد مرّ بيانه سابقاً. فكما أنّ كلّ اسم من أسمائه تعالى يقتضي متعلّقاً يتعلّق به، وتلائم نسبها المختلفة وتصادقها يتحقّق القدر بين الأشياء، فالقدرة تقتضي مقدوراً، والعلم معلوماً، والرحمة مرحوماً، والرزق مرزوقاً، والمغفرة والعفو مذنّباً يذنب فيغفر له ويعفى عنه، وشدة الانتقام وشدة العقاب مذنّباً معذباً

١. الروم (٣٠): ٤١.

٢. الروم (٣٠): ١٠.

٣. التحريم (٦٦): ٧.

٤. البقرة (٢): ٢٠٢.

٥. النساء (٤): ٩.

ومنتقماً منه، وهكذا، وبتصادف نسبها وتلائمها يثبت القدر، كما سيجيء بيانه. كذلك الصفات الكامنة في المؤمن الملازمة المنتشرة من مقامات الإيمان بالله تعالى - كالرضا والتسليم والتفويض والصبر والوقار والطمأنينة والعفة والشجاعة - تستدعي من ربّه ما يظهر به عن كتم البطون ويؤثر به أثره من محن وبلايا ونوائب وهزاهز، والله مجيب لدعوتها وكاشف لكربتها. كلّ ذلك بنحو الحقيقة والصدق، وليست من الأوهام والتخيّلات الشرعيّة كما مرّ بيانه، وإذا شفع ذلك بخصوصيّات الزمان والمكان وما عليه أمر الدنيا من الخير والشرّ والحقّ والباطل أنتج ذلك خصوصيّات ابتلاءات المؤمنين.

ومنها - وهو من اللواحق لما مرّ من الأقسام -: ما يقدر للإنسان من البلاء ثمّ يصرف من محلّ إلى محلّ، كمن يبتلى في نفسه ثمّ يصرف عنه إلى ولده أو إلى ماله، وهكذا. وبالجملّة، كشف البلاء بدفع الأشدّ بالشديد، والشديد بما هو أخفّ، وتشمله آيات كشف الضرّ، كقوله: ﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيْئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾^(١). ويشهد لما مرّ روايات كثيرة من طرق الفريقين.

فعن النبيّ - صلّى الله عليه وآله -: «الدنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر»^(٢). وفي الكافي عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: ذكر عند أبي عبد الله البلاء وما يخصّ الله عزّ وجلّ به المؤمن؟ فقال: «سئل رسول الله - صلّى الله عليه وآله -:

١. الشورى (٤٢): ٤٨.

٢. فقه الرضا - عليه السلام -: ٣٣٩؛ الكافي ٢: ٢٥٠، الحديث ٧: من لا يحضره الفقيه ٤: ٣٦٣، الحديث: ٥٧٦٢؛ سبل السلام لابن حجر العسقلاني ٤: ١٧٩؛ كنز العمال ٣: ١٨٥، الحديث: ٦٠٨١؛ صحيح مسلم ٨: ٢١٠؛ سنن الترمذی ٣: ٣٨٤، الحديث: ٢٤٢٦، ٢٤٢٥.

مَنْ أَشَدَّ النَّاسَ بَلَاءً فِي الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: النَّبِيُّونَ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، وَيَبْتَلَى الْمُؤْمِنَ بَعْدَ عَلَى قَدَرِ إِيْمَانِهِ وَحَسَنِ أَعْمَالِهِ، فَمَنْ صَحَّ إِيْمَانُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَمَنْ سَخَفَ إِيْمَانَهُ وَضَعَفَ عَمَلُهُ قَلَّ بَلَاؤُهُ»^(١).

وفي الكافي أيضاً بعدة طرق عنهما -عليهما السلام-: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا غَتَّهُ بِالْبَلَاءِ غَتًّا»^(٢).

وفيه أيضاً عن الصادق -عليه السلام-: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ بِمَنْزِلَةِ كِفَّةِ الْمِيزَانِ، كُلَّمَا زِيدَ فِي إِيْمَانِهِ زِيدَ فِي بَلَائِهِ»^(٣).

وفيه أيضاً عن الباقر -عليه السلام- قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَتَعَاهَدَ الْمُؤْمِنَ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَتَعَاهَدُ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بِالْهَدِيَّةِ مِنَ الْغِيْبَةِ وَيَحْمِيهِ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِيهِ الطَّيِّبُ الْمَرِيضُ»^(٤).

وفيه أيضاً عن الصادق -عليه السلام- قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ-: لَا حَاجَةَ لِلَّهِ فِي مَنْ لَيْسَ لَهُ فِي مَالِهِ وَبَدَنِهِ نَصِيبٌ»^(٥).

وفي العلل عن عليّ بن الحسين عن أبيه -عليهما السلام- قال: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ-: لَوْ كَانَ الْمُؤْمِنُ عَلَى [رَأْسِ] جَبَلٍ لَقَيْضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَنْ يُؤْذِيهِ لِأَجْرِهِ عَلَى ذَلِكَ»^(٦).

وفي كتاب التمهيد عن الصادق -عليه السلام- قال: «لَا تَزَالُ الْهَمُومُ

١. الكافي ٢: ٢٥٢، الحديث: ٢.

٢. الكافي ٢: ٢٥٣، الحديث: ٦، ٧.

٣. الكافي ٢: ٢٥٣ - ٢٥٤، الحديث: ١٠.

٤. الكافي ٢: ٢٥٥، الحديث: ١٧.

٥. الكافي ٢: ٢٥٦، الحديث: ٢١.

٦. علل الشرائع ١: ٤٤ - ٤٥، الحديث: ٣.

والغمووم بالمؤمن حتى لا تدع له ذنباً»^(١).

وعنه - عليه السلام - قال: «لا يمضي على المؤمن أربعون ليلة إلا عرض له أمر يحزنه يذكر ربّه»^(٢).

وفي النهج قال - عليه السلام -: «لو أحببني جبل لتهافت»^(٣).

وقال - عليه السلام -: «من أحبنا أهل البيت فليستعدّ للبلاء جلباباً»^(٤).

أقول: وقال ابن أبي الحديد: قد ثبت أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال له - عليه السلام -: «لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق». وقد ثبت أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال: «إنّ البلوى أسرع إلى المؤمن من الماء إلى الحدود... هاتان المقدّمتان يلزمهما نتيجة صادقة هي أنّه لو أحبّه جبل لتهافت»^(٥). والأخبار في المعاني السابقة كثيرة جداً.

قوله سبحانه: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾

روت العامة عن النبي - صلى الله عليه وآله - أنّه قال: «من أحببني فقد أحبّ الله، ومن أطاعني فقد أطاع الله» فقال المنافقون: لقد قارف الشرك وهو ينهى عنه، ما يريد إلا أن تتّخذة ربّاً كما اتّخذت النصارى عيسى، فنزلت^(٦).

✱

١. التمهيد: ٤٤، الحديث: ٥٣.

٢. التمهيد: ٤٤، الحديث: ٥٤.

٣. نهج البلاغة: ٤٨٨، الحديث: ١١١، من كلمات القصار.

٤. نهج البلاغة: ٤٨٨، الحديث: ١١١، من كلمات القصار.

٥. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد: ١٨: ٢٧٥.

٦. تفسير البيضاوي ١: ٢٣٢؛ ٢: ١٠٣؛ الكشاف ١: ٥٤٦.

[وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ
وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ
وَكِيلًا ﴿٨٦﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ
اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٧﴾ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ
رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ
وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٨﴾ فَقَاتِلْ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْلَفْ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ بِأَسْ
الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٩﴾ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً
يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا ﴿٩٠﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ﴾ - إلى قوله -: ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾
أي جاءهم أمر مما يوجب الأمن أو الخوف من أخبار سرايا المسلمين وأنباء
الكفار أذاعوا به، أي أفشوه، فأوجب ذلك اضطراباً بين الناس وكشف
أسرار الجيوش والسرايا.

وقوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾

لم يذكر سبحانه نفسه كما في قوله: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(١)؛ لأنّ مورد تلك الآية المعارف الدينيّة والقضايا، بخلاف هذه الآية، فمورده الأخبار الدائرة بين الناس، ولا معنى لردّه إلى كلام الله سبحانه، بخلاف ردّه إلى الرسول وأولي الأمر، وقد مرّ معنى «أولي الأمر».

وفي الجوامع عن الباقر - عليه السلام -: «هم الأئمة المعصومون»^(٢).

أقول: وروي هذا المعنى في تفسير العياشي وكمال الدين وغيرهما^(٣).

قوله سبحانه: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾

لَمَّا أْتَمَّ تعبيرهم وقرعهم بتبَيُّت النفاق وإفشاء الأخبار، جمعهم وسائر المسلمين في الخطاب؛ لأنّ التناقل كان متراًئياً من عامّتهم، فعاد إلى الامتنان عليهم بالفضل والرحمة.

وروي في قوله: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أنّ أبا سفيان يوم أحد لمّا رجع واعد رسول الله - صلّى الله عليه وآله - موسم بدر الصغرى فكره الناس وتناقلوا حين بلغ الميعاد، فنزلت، فخرج النبيّ - صلّى الله عليه وآله - وما معه إلّا سبعون، ولو لم يتبعه أحد لخرج وحده^(٤).

١. النساء (٤): ٥٩.

٢. جوامع الجامع ١: ٤٢٢.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٦٠، الحديث: ٢٠٥؛ كمال الدين ١: ٢٣.

٤. جوامع الجامع ١: ٤٢٣؛ ورواه السمرقندي في تفسيره ١: ٣٧٢؛ تفسير البغوي ١: ٤٥٧؛

تفسير القرطبي ٥: ٢٩٣.

أقول: وقد مرّ تفصيل القصّة عن المجمع^(١) عن الباقر - عليه السلام - في سورة آل عمران عند قوله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾^(٢)، فهذه الآيات نازلة في وقعة بدر الصغرى مع تلك، وإنما تجزأت وتفرّقت في التأليف.

فإن قلت: ما معنى الاستثناء بقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ مع أنّ للحكم عموماً حقيقةً بالاستغراق؛ إذ لولا فضل الله لم يقدر أحد أن يجتنب كيد الشيطان كما قال سبحانه في محلّ آخر: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾^(٣).

قلت: المراد بالشيطان ها هنا نعيم بن مسعود الأشجعي؛ إذ بعثه أبو سفيان إلى المدينة ليثبّط الناس ويخذلهم عن رسول الله - صلى الله عليه وآله -^(٤) كما مرّ في سورة آل عمران عند قوله: ﴿الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٥). والمعنى: ولو لا فضله ورحمته عليكم لركنتم إلى قول نعيم وتخلّفتكم عن الخروج إلّا قليلاً منكم، وهو رسول الله خاصّة وخاصّته، حيث قال - صلى الله عليه وآله -: «والله لأخرجنّ ولو وحدي»^(٦)، فهيّج قوله نفراً من المسلمين فخرجوا معه.

١. مجمع البيان ٣: ١٤٥.

٢. آل عمران (٣): ١٧٣.

٣. النور (٢٤): ٢١.

٤. راجع: تفسير القمّي ١: ١٠، ١٢٥؛ و ٢: ١٨١.

٥. آل عمران (٣): ١٧٥.

٦. راجع: بحار الأنوار ٢٠: ٤١؛ الصحيح من السيرة ٨: ٢٦٧؛ مجمع البيان ٢: ٤٤٩؛ نور الثقلين ١: ٤١٢.

ولذلك ورد في الروايات، كما في الجوامع عنهم -عليهم السلام-: «فضل الله ورحمته: النبي وعلي»^(١).

وفي تفسير العياشي عن الكاظم -عليه السلام-: «الرحمة رسول الله -صلى الله عليه وآله-، والفضل علي بن أبي طالب -عليه السلام-»^(٢).

أقول: وهو من الانطباق بحسب شأن النزول، فهو شبيه الجري، وفي معناها بعض روايات أخر^(٣).

قوله سبحانه: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾

في الكافي عن الصادق -عليه السلام-: «إن الله كلّف رسول الله ما لم يكلّف أحداً من خلقه أن يخرج على الناس كلّهم وحده بنفسه وإن لم يجد فئة تقاتل معه، ولم يكلّف هذا أحداً من خلقه لا قبله ولا بعده» ثم تلا هذه الآية ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾^(٤).

أقول: والتحريرىض الترغيب. والتشكيل من النكال، وهو العذاب. والكفل والنصيب والحظ بمعنى [الواحد]. والمقيت من أسماء الله تعالى من الإقانة، وهو الاقتدار والحفظ.

*

١. جوامع الجامع ١: ٤٢٣.

٢. تفسير العياشي ١: ٢٦١، الحديث: ٢٠٩.

٣. راجع: الاحتجاج ٢: ٢٩٨؛ تحف العقول: ١٣٤؛ تفسير العياشي ١: ٢٦٠ و ٢٦١، الحديث: ٢٠٧ و ٢١٠.

٤. الكافي ٨: ٢٧٤، الحديث: ٤١٤.

[وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً ﴿٨٦﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَ بَيْنَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَضْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً ﴿٨٧﴾ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴿٨٨﴾ وَذُؤا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً ﴿٨٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقُوا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ وَيَكْفُؤْا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَاناً مُبِيناً ﴿٩١﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾^١
مطلق يشمل بإطلاقه كلَّ تحية من قول وفعل.

فعن النبي -صلى الله عليه وآله- أن رجلاً قال له: السلام عليك، فقال:
«وعليك السلام ورحمة الله» وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله، فقال:
«وعليك السلام ورحمة الله وبركاته» وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله
وبركاته، فقال: «وعليك» فقال الرجل: نقصتني؛ فأين ما قال الله: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ
بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾، فقال: «إِنَّكَ لَمْ تترك لي فضلاً، ورددت عليك
مثله»^(١).

وفي الكافي عن الباقر -عليه السلام- قال: «مرَّ أمير المؤمنين -عليه السلام-
بقوم فسَلَّم عليهم فقالوا: عليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه،
فقال لهم أمير المؤمنين -عليه السلام-: لا تجاوزوا ما قالت الملائكة لأبينا
إبراهيم، إنما قالوا: رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت»^(٢).

أقول: والأخبار في السلام وأحكامه كثيرة^(٣).

وفي الكافي أيضاً عن الصادق -عليه السلام-: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ
المصافحة، وتَمَامُ التَّسْلِيمِ عَلَى الْمَسَافِرِ الْمَعَانِقَةُ»^(٤).

وفي الخصال عن أمير المؤمنين -عليه السلام-: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ

١. روي مثله في مجمع البيان ٣: ١٤٨.

٢. الكافي ٢: ٦٤٦، الحديث: ١٣.

٣. راجع: الكافي ٢: ٦٤٤، باب التسليم؛ الاستبصار ١: ٣٤٥، باب أَنَّ التَّسْلِيمَ لَيْسَ
بِفَرْضٍ...؛ و ٣٤٦، باب كَيْفِيَّةُ التَّسْلِيمِ؛ ثواب الأعمال: ١٧١، ثواب التسليم على الأخ
المؤمن في الله عزَّ وجلَّ.

٤. الكافي ٢: ٦٤٦، الحديث: ١٤.

[فَسَمَّوْهُ] قولوا: يرحمكم الله، وهو يقول: يغفر الله لكم ويرحمكم، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾^(١).

وفي المناقب: جاءت^(٢) جارية للحسن - عليه السلام - بطاق^(٣) ريحان، فقال لها: «أنت حرة^(٤) لوجه الله» فقبل^(٥) له في ذلك، فقال - عليه السلام -: «أدبنا الله تعالى فقال: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾، وكان أحسن منها إعتاقها»^(٦).

قوله سبحانه: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾
﴿فِتْنَتَيْنِ﴾ حال من الضمير في ﴿لَكُمْ﴾. وعامله «تفرقتم» المدلول عليه بالكلام.

وقوله: ﴿أَرْكَسَهُمْ﴾

أي ردّهم إلى الكفر.

وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: نزلت في قوم قدموا من مكة وأظهروا الإسلام ثم رجعوا إلى مكة فأظهروا الشرك، ثم سافروا إلى اليمامة فاختلف المسلمون في غزوهم؛ لاختلافهم في إسلامهم وشركهم^(٧).

١. الخصال ٢: ٦٣٢، الحديث: ١٠.

٢. في المصدر: «حيّت»

٣. في المصدر: «بطاقة»

٤. في الاصل «حرّ» والصحيح ما اثبتناه في المتن.

٥. في المصدر: «فقلت»

٦. المناقب ٤: ١٨.

٧. مجمع البيان ٣: ١٤٩ - ١٥٠، نقل بالمضمون.

قوله سبحانه: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾

في المجمع عن الباقر -عليه السلام-: هو هلال بن عويمر الأسلمي، واثق عن قومه رسول الله -صلى الله عليه وآله- وقال في موادعته: على أن لا تحيف يا محمد من أتنا، ولا نحيف من أتاك. فهي الله سبحانه أن يعرض لمن عهد إليهم^(١).

قوله سبحانه: ﴿أَوْ جَاءَوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾

في الكافي عن الصادق -عليه السلام-: «نزلت في بني مدليج، جاءوا إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله- فقالوا: إنا قد حصرت صدورنا أن نشهد أنك لرسول الله، فلسنا معك ولا مع قومنا عليك... فواعدهم إلى أن يفرغ من العرب ثم يدعوهم فإن أجابوا وإلا قاتلهم»^(٢).

قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾

في تفسير القمي عن الصادق -عليه السلام-: كانت السيرة عن رسول الله -صلى الله عليه وآله- قبل نزول سورة براءة أن لا يقاتل إلا من قاتله ولا يحارب إلا من حاربه وأراد، وقد كان نزل في ذلك من الله: ﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ فكان رسول الله -صلى الله عليه وآله- لا يقاتل أحداً قد تنحى عنه واعتزله حتى نزلت عليه سورة براءة^(٣). الحديث. وهو طويل سيأتي نقله بتمامه في سورة براءة.

١. مجمع البيان ٣: ١٥٢.

٢. الكافي ٨: ٣٢٧، الحديث: ٥٠٤.

٣. تفسير القمي ١: ٢٨١.

أقول: والسلم: الاستسلام والانتقاد.

قوله سبحانه: ﴿سَتَجِدُونَ آخِرِينَ﴾

في المجمع عن الصادق - عليه السلام -: نزلت في عبيدة بن حصين الفزاري [وذلك أنه] أجذبت بلادهم، فجاء إلى رسول الله - صلى الله عليه وآله - ووادعه على أن يقيم بيطن نخل ولا يتعرض له، وكان منافقاً ملعوناً، وهو الذي سمّاه رسول الله - صلى الله عليه وآله - الأحمق المطاع^(١).

أقول: وروى القمّي في تفسيره مثله^(٢)، والموادعة: العهد على الحفظ.

✱

١. مجمع البيان ٣: ١٥٤.

٢. تفسير القمّي ١: ١٤٦.

[وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ
 رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ
 لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ
 مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ
 شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ
 مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ
 لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿١٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا
 وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ
 الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا
 إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٤﴾]

قوله سبحانه : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً ﴾

في المجمع عن الباقر - عليه السلام - : نزلت في عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي
 أخي أبي جهل ، لأنَّه كان أسلم وقتل بعد إسلامه رجلاً مسلماً وهو لم يعلم

بإسلامه، وكان المقتول الحارث بن يزيد أبو نبيشة العامري قتله بالحرّة بعد الهجرة [وكان أحد من رده عن الهجرة] وكان يعذب عياشاً مع أبي جهل^(١). أقول: وربما يقال: إن قوله: ﴿إِلَّا خَطَأً﴾، معناه: ولا خطأ. انتهى، وهو خطأ.

قوله سبحانه: ﴿فَتَخْرِبُ رَقَبَةَ مُؤْمِنَةٍ﴾
أي: فعلية كذا.

وفي الكافي وتفسير العياشي عن الصادق -عليه السلام-: «كلّ العتق يجوز فيه المولود إلّا في كفارة القتل، فإن الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَتَخْرِبُ رَقَبَةَ مُؤْمِنَةٍ﴾ يعني بذلك مقرة قد بلغت الحنث»^(٢).

وفي تفسير العياشي عن الكاظم -عليه السلام- سئل: كيف تعرف المؤمنة؟ قال: «على الفطرة»^(٣).

قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ﴾
في الفقيه عن الصادق -عليه السلام- في رجل مسلم [كان] في أرض الشرك فقتله المسلمون ثم علم به الإمام بعد؟ فقال -عليه السلام-: «يعتق مكانه رقبة مؤمنة، وذلك قول الله عزّ وجلّ: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ﴾»^(٤).
أقول: وروى مثله العياشي^(٥). وقوله: «يعتق مكانه»، فيه إشعار بعنوان

١. مجمع البيان ٣: ١٥٦.

٢. الكافي ٧: ٤٦٢ - ٤٦٣، الحديث: ١٥؛ تفسير العياشي ١: ٢٦٣، الحديث: ٢١٩.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٦٣، الحديث: ٢٢٠.

٤. من لا يحضره الفقيه ٤: ١٤٧، الحديث: ٥٣٢٥.

٥. تفسير العياشي ١: ٢٦٦، الحديث: ٢٣٠.

العتق وملاكه، وهو إضافة واحد إلى عدد أحرار المسلمين حيث نقص واحداً منهم بالقتل.

ويستفاد من هنا عنوان مطلق العتق في الكفارات، وهو إضافة حرٍّ غير عاصٍ إلى عددهم حيث نقص واحداً منهم بالمعصية.

قوله سبحانه: ﴿فَدِيَّةٌ مِّسْلَمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ يلزم قاتله كفارة لقتله. كما في المجمع عن الصادق -عليه السلام- (١).

قوله سبحانه: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ في الكافي عن الصادق -عليه السلام-: «إن كان على رجل صيام شهرين متتابعين فأفطر أو مرض في الشهر الأوّل، فإنّ عليه أن يعيد الصيام، وإن صام الشهر الأوّل وصام من الشهر الثاني شيئاً ثمّ عرض له ما له فيه عذر فعليه أن يقضي» (٢).

أقول: أي يقضي ما بقي عليه كما قيل، وقد استفيد من التابع.

قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ في الكافي وتفسير العياشي عن الصادق -عليه السلام- أنّه سئل عن المؤمن يقتل المؤمن متعمداً أله توبة؟ فقال: «إن كان قتله لإيمانه فلا توبة له، وإن كان قتله لغضب أو لسبب شيء من أشياء الدنيا فإنّ توبته أن يقاد منه، وإن لم يكن

١. مجمع البيان ٣: ١٥٧.

٢. الكافي ٤: ١٣٩، الحديث: ٧.

علم به انطلق إلى أولياء المقتول فأقرّ عندهم بقتل صاحبهم، فإن عفوا عنه فلم يقتلوه أعطاهم الدية وأعتق نسمة وصام شهرين متتابعين وأطعم ستين مسكيناً توبةً إلى الله عزّ وجلّ»^(١).

أقول: والمستفاد منها أنه جعل قتل المؤمن لإيمانه من محققات الارتداد ومصاديقه.

وفي الكافي والمعاني وتفسير العياشي عنه - عليه السلام -: مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً عَلَى دِينِهِ فَذَلِكَ الْمُتَعَمَّدُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾ قيل: والرجل يقع بينه وبين الرجل شيء فيضربه بالسيف فيقتله؟ قال: «ليس ذلك المتعمّد الذي قال الله عزّ وجلّ»^(٢).

أقول: وكأنّ الاستفاد من قوله: ﴿يَقْتُلُ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً﴾، ومصبّ الرواية هو الجزء، فلا ينافي اشتراك القسمين في القود والحكم.

وفي المعاني في قوله تعالى: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا﴾، قال - عليه السلام -: «[جزاؤه جهنّم] إن جازاه»^(٣).

أقول: إشارة إلى ما يفيد قوله: ﴿وَيَعْفُو مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٤).

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾

عبّر عن الخروج للجهاد بالضرب في سبيل الله إشعاراً بعلّة التبيين، كما أن

١. الكافي ٧: ٢٧٦ - ٢٧٧، الحديث: ٢؛ تفسير العياشي ١: ٢٦٧، الحديث: ٢٣٩.

٢. الكافي ٧: ٢٧٥ - ٢٧٦، الحديث: ١؛ معاني الأخبار: ٣٨٠، الحديث: ٤؛ تفسير العياشي ١: ٢٦٧، الحديث: ٢٣٧.

٣. معاني الأخبار: ٣٨٠، الحديث: ٥.

٤. النساء (٤): ٤٨.

التبيين كالعلة لما عطف عليه للتوضيح والبيان، أي إذا^(١) كان خروجكم في سبيل الله فينبغي أن لا تساهلوا في جنب الله وتبينوا، فلا تقولوا لمن يظهر الإسلام: لست مؤمناً، وليس ذلك إلا لطلب الدنيا وحطامها. فالمراد بالتبيين ليس هو تحقيق الحال؛ إذ المظهر للشهادتين كما في مورد الآية لا يحتاج إلى تحقيق الحال، بل التبيين بما بينه الله تعالى حيث حقن دم المسلم بإظهار الشهادتين، وقد أكد الأمر ثانياً بقوله: ﴿كَذَلِكَ كُنتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا﴾، أي أنكم كنتم مثلهم فما كنتم تحتّمونه في أنفسكم من التبيين فاعملوا في غيركم. وقد قرئ «فتثبتوا» صيغة أمر من التثبّت، وهي أوجه وأوفق بالسياق من التبيين.

وفي تفسير القمّي: نزلت لما رجع رسول الله -صلى الله عليه وآله- من غزوة خيبر وبعث أسامة بن زيد في خيل إلى بعض^(٢) اليهود في ناحية فدك ليدعوهم إلى الإسلام، وكان رجل من اليهود اسمه مرداس بن نهيك الفدكي في بعض القرى، فلما أحسّ بخيل رسول الله -صلى الله عليه وآله- جمع أهله وماله وصار في ناحية الجبل، فأقبل يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله -صلى الله عليه وآله-، فمرّ به أسامة بن زيد فطعنه فقتله، فلما رجع إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله- أخبره بذلك، فقال له رسول الله -صلى الله عليه وآله- (٣): أفلا شققت الغطاء عن قلبه، لا ما قال بلسانه قبلت، ولا ما كان

١. في الاصل: «إذا»

٢. في المصدر: + «قرى»

٣. في المصدر: + «قتلت رجلاً شهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله فقال: يا رسول الله إنما قال تعوذوا من القتل فقال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-»

في قلبه^(١) علمت، فحلف أسامة بعد ذلك أن لا يقتل أحداً، قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمّداً رسول الله - صلّى الله عليه وآله -، فتخلّف عن أمير المؤمنين - عليه السلام - في حروبه، وأنزل الله في ذلك: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾^(٢).

أقول: وروى العامة^(٣) ما يقرب من ذلك، وفي الآية ما يستنبط به حال أسامة.

*

١. في المصدر: «في نفسه»

٢. تفسير القمّي ١: ١٤٨.

٣. تفسير القرطبي ٥: ٢٣٧؛ الدر المنثور ٢: ٢٠٠؛ لباب النقول: ٦٦؛ تاريخ المدينة ٢:

[لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ
 عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ
 عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٥﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ
 غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ
 كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً
 فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٧﴾ إِلَّا
 الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِينَلَةً وَلَا
 يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿١٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا
 غَفُورًا ﴿١٩﴾ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا
 وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ
 فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٠﴾]

قوله سبحانه: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾
 في المجمع: نزلت في كعب بن مالك من بني سلمة، ومرارة بن ربيع من بني عمرو

بن عوف، وهلال بن أمية من بني واقف، تخلفوا عن رسول الله - صلى الله عليه وآله - يوم تبوك، وعذر الله أولي الضرر وهو ابن أم مكتوم، قال: رواه أبو حمزة الشمالي في تفسيره^(١).

قوله سبحانه: ﴿وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾

تشريك للتسلي وتطبيب النفس.

وفي الجوامع عن النبي - صلى الله عليه وآله -: «لقد خلفتم في المدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم وهم الذين صحت نيّاتهم ونصحت جيوبهم وهوت أفئدتهم إلى الجهاد، وقد منعهم عن السير ضرر أو غيره»^(٢).

أقول: وهذا التشريك لا يوجب التساوي من جميع الجهات؛ لجواز اشتراك موضوعين في وصف واحد مع التشكيك، كالسواد والبياض، وهو الذي يتعرّض له ثانياً لدفع الدخل بقوله: ﴿دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾.

قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾

في الاحتجاج عن أمير المؤمنين - عليه السلام - أنه سئل عن قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾^(٣)، وقوله: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ﴾^(٤)، وقوله عز وجل: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾^(٥)، وقوله: ﴿الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾، فمرة

١. مجمع البيان ٣: ١٦٦.

٢. جوامع الجامع ١: ٤٣٢.

٣. الزمر (٣٩): ٤٢.

٤. السجدة (٣٢): ١١.

٥. الأنعام (٦): ٦١.

يجعل الفعل لنفسه، ومرة لملك الموت، ومرة للرسول، ومرة للملائكة؟ فقال: «إِنَّ الله تبارك وتعالى أجل وأعظم من أن يتولَّى ذلك بنفسه، وفعل رسله وملائكته فعله؛ لأنَّهم بأمره يعملون، فاصطفى من الملائكة رسلاً وسَفَرَةً بينه وبين خلقه، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾^(١)، فمن كان من أهل الطاعة تولَّت قبض روحه ملائكة الرحمة، ومن كان من أهل المعصية تولَّت قبض روحه ملائكة النعمة، ولملك الموت أعوان من ملائكة الرحمة والنعمة يصدرون عن أمره، وفعلهم فعله، وكلُّ ما يأتونه منسوب إليه، فإذا كان فعلهم فعل ملك الموت ففعل ملك الموت فعل الله؛ لأنَّه يتوفَّى الأنفس على يد من يشاء، ويعطي ويمنع ويشيب ويعاقب على يد من يشاء، وإنَّ فعل أمثاله فعله، كما قال: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٢)»^(٣).

أقول: سيأتي الكلام في حقيقة التوفِّي ومعنى توفِّي الله وملك الموت وأعوانه للإنسان في سورة الزمر عند قوله: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ﴾^(٤).

قوله سبحانه: ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فَنِيَمَ كُنْتُمْ﴾

في المجمع عن الباقر - عليه السلام - : هم قيس بن الفاكهة بن المغيرة والحارث بن زمعة بن الأسود^(٥) وقيس بن الوليد بن المغيرة وأبو العباس^(٦) بن منبه بن

١. الحج (٢٢): ٧٥.

٢. الإنسان (٧٦): ٣٠.

٣. الاحتجاج ١: ٢٤٧.

٤. الزمر (٣٩): ٤٢.

٥. في المصدر: - «ابن الأسود»

٦. في المصدر: «العاص»

الحجاج وعلي بن أمية بن خلف^(١).

أقول: ويلحق بهم الذين ماتوا بمكة بين الهجرة والفتح من المشركين وكان عدّ ما عدّ منهم من قبيل عدّ المصاديق.

قوله سبحانه: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾

الاستثناء منقطع كما قيل وإن احتمل المتصل ودخولهم في ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ بقرينة قوله فيما بعد: ﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾.

وكيف كان، فاستثناء المستضعفين مع سبق الوصف في المستثنى منه ولو دعوى يفيد إرادة المتّصف بحقيقته، أي إلا المستضعفين حقيقة، ويفيد أنّ الحكم عقلي غير تعبدي، ولذلك عرّف المستضعفين بقوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾، وقرينتا الاستطاعة والاهتداء تفيدان أنّ المراد بالسبيل السبيل إلى الحقّ، أي لا يستطيعون حيلة تدفع عنهم الظلم ولا يهتدون إلى الحقّ، والكلام مطلق يشمل ما إذا كان الاستضعاف لعدم استطاعة الهجرة أو لعدم بلوغ الفهم أو مع بلوغه وعدم التنبّه لاتّفاق، كمن يستفرغ وسعه في طلب الحقّ ثم لا يناله مع غزارة العلم ونبوغ الفكر لجمود تمكّن في نفسه بالتقليد ونحوه.

فإن قلت: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢)، ينفي دخول القسم الأخير في أصحاب العذر؛ لدلالته على أنّ الطالب للحقّ المستفرغ وسعه فيه يناله لا محالة إن كان محسناً من غير عناد ولجاج، فمن لم ينل ولم يصل فلعدم استفراغ الوسع أو لعناد، على أنّ أمر الحقّ ظاهر.

١. مجمع البيان ٤: ٨٤٦.

٢. العنكبوت (٢٩): ٦٩.

قلت: بل قوله في هذه الآية: ﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾، يجعل الاستضعاف سبيلاً من سبله، فافهم. وعلى ما ذكرناه من الإطلاق ظهور الروايات.

ففي الكافي عن زرارة، قال: سألت أبا جعفر - عليه السلام - عن المستضعف؟ فقال: «هو الذي لا يهتدي حيلةً إلى الكفر [فيكفر]، ولا يهتدي سبيلاً إلى الإيمان، لا يستطيع أن يؤمن ولا يستطيع أن يكفر، فهم الصبيان، ومن كان من الرجال والنساء مثل عقول الصبيان مرفوع عنهم القلم»^(١).

أقول: والحديث مستفيض عن زرارة، رواه الكليني والصدوق والعيّاشي بعدّة طرق عنه^(٢).

وفي الكافي أيضاً عن إسماعيل الجعفي، قال: سألت أبا جعفر - عليه السلام - عن الدين لا يسع العباد جهله؟ قال: «الدين واسع، ولكنّ الخوارج ضيقوا على أنفسهم من جهلهم» قلت: جعلت فداك، فأحدّثك بديني الذي أنا عليه؟ فقال: «بلى» فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمّداً عبده ورسوله والإقرار بما جاء من عند الله، وأتولّاكم وأبرأ من أعدائكم ومن ركب رقابكم وتأمّر عليكم وظلمكم حقّكم. فقال: «والله ما جهلت شيئاً، هو والله الذي نحن عليه» فقلت: وهل يسلم أحد لا يعرف هذا الأمر؟ فقال: «إلا المستضعفين» قلت: من هم؟ قال: «نساؤكم وأولادكم» ثمّ قال: «أرأيت أمّ أيمن، فإنّي أشهد أنّها من أهل الجنّة وما كانت تعرف ما أنتم عليه»^(٣).

١. الكافي ٢: ٤٠٤، الحديث: ١.

٢. الكافي ٢: ٤٠٤، الحديث: ٣؛ معاني الأخبار: ٢٠١، الحديث: ٤؛ تفسير العيّاشي ١:

٣٦٨، الحديث: ٢٤٣.

٣. الكافي ٢: ٤٠٥، الحديث: ٦.

وفي تفسير العياشي عن سليمان بن خالد، عن الباقر -عليه السلام-، قال: سألته عن المستضعفين؟ فقال: «البلهاء في خدرها، والخادم تقول لها: صلي، فتصلي، لا تدري إلا ما قلت لها، والجليب الذي لا يدري إلا ما قلت له، والكبير الفاني والصبي والصغير هؤلاء المستضعفون، فأما رجل شديد العنق جدل خصم يتولّى الشراء والبيع لا تستطيع أن تعينه في شيء تقول: هذا المستضعف، لا ولاكرامة»^(١).

أقول: ورواه في المعاني^(٢)، وهذا الذي لم يعدّه -عليه السلام- في المستضعفين هو الذي يصفه في الرواية الآتية عن سليمان.

ففي المعاني عن سليمان عن الصادق -عليه السلام- في الآية، قال: «يا سليمان، في هؤلاء المستضعفين مَنْ هو أثخن رقبةً منك، المستضعفون قوم يصومون ويصلّون، تعفّ بطونهم وفروجهم ولا يرون أنّ الحقّ في غيرنا آخذين بأغصان الشجرة ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ﴾ إذا كانوا آخذين بالأغصان، وأن يعرفوا أولئك فإن عفا الله عنهم فبرحمته، وإن عذبهم فبضاللتهم»^(٣).

أقول: قوله: «لا يرون أنّ الحقّ في غيرنا»، يريد صورة النصب أو التقصير المؤدّي إليه، كما يدلّ عليه روايات أخرى.

ففي المعاني عن الصادق -عليه السلام- أنّه ذكر أنّ المستضعفين ضروب يخالف بعضهم بعضاً، ومن لم يكن من أهل القبلة ناصباً فهو مستضعف^(٤).

١. تفسير العياشي ١: ٢٧٠، الحديث: ٢٥١.

٢. معاني الأخبار: ٢٠٣، الحديث: ١٠.

٣. معاني الأخبار: ٢٠٢، الحديث: ٩.

٤. معاني الأخبار: ٢٠٠، الحديث: ١.

وفي المعاني وتفسير العياشي عن الصادق [عليه السلام] في الآية، قال: «لا يستطيعون حيلةً إلى النصب فينصبون ولا يهتدون سبيلاً إلى^(١) الحقّ فيدخلون فيه [و] هؤلاء يدخلون الجنة بأعمال حسنة وباجتناب المحارم التي نهى الله عنها ولا ينالون منازل الأبرار»^(٢).

وفي تفسير القمّي عن ضريس الكناسي عن أبي جعفر -عليه السلام- قال: قلت له: جعلت فداك، ما حال الموحّدين المقرّين بنبوّة محمّد من^(٣) المذنبين الذين يموتون وليس لهم إمام ولا يعرفون ولا يتكلم؟ فقال: «أمّا هؤلاء فإنّهم في حفرهم لا يخرجون منها، فمن كان له عمل صالح ولم يظهر منه عداوة، فإنّه يخذّ له خدّاً إلى الجنة التي خلقها الله بالمغرب فيدخل عليه الروح في حفرته إلى يوم القيامة حتّى يلقي الله فيحاسبه بحسناته وسيئاته، فإنّما إلى الجنة وإمّا إلى النار، فهؤلاء الموقوفون لأمر الله» قال: «وكذلك يفعل بالمستضعفين والبله والأطفال وأولاد المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم، وأمّا النصاب من أهل القبلة فإنّه يخذّ لهم خدّاً إلى النار التي خلقها الله بالمشرق فيدخل عليه اللهب والشرر والدخان وفورة الحميم إلى يوم القيامة، ثمّ مصيرهم إلى الجحيم»^(٤).

وفي الخصال عن الصادق عن أبيه عن جدّه عن عليّ -عليهم السلام- قال: «إنّ للجنة ثمانية أبواب، باب يدخل منه النبيّون والصديقون، وباب يدخل منه الشهداء والصالحون، وخمسة أبواب يدخل منها شيعتنا ومحبّونا -إلى أن قال-:

١. في المصدر: «سبيل أهل»

٢. معاني الأخبار: ٢٠١، الحديث: ٥٥؛ تفسير العياشي ١: ٢٦٨، الحديث: ٢٤٥.

٣. في المصدر: «المسلمين»

٤. تفسير القمّي ٢: ٢٦٠ - ٢٦١.

وباب يدخل منه سائر المسلمين، ممّن يشهد أن لا إله إلا الله ولم يكن في قلبه مثقال ذرّة من بغضنا أهل البيت»^(١).

أقول: وسيأتي الحديث بتمامه في سورة الزمر إن شاء الله مع بيانه.
وفي المعاني وتفسير العيّاشي عن حمران قال: سألت أبا عبد الله -عليه السلام- عن قول الله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ﴾؟ قال: «هم أهل الولاية» قلت: أي ولاية؟ قال: «أما إنها ليست بولاية في الدين ولكنها الولاية في المناكحة والموارثة والمخالطة، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفار وهم المرجون لأمر الله عزّ وجلّ»^(٢).

أقول: إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَأَخْرُونَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾^(٣)، وسيأتي ما يتعلّق من الكلام به.

وفي النهج قال -عليه السلام-: «ولا يقع اسم الاستضعاف على مَنْ بلغته الحجّة فسمعتها أذنه ودعاها قلبه»^(٤).

وفي الكافي عن الكاظم -عليه السلام- أنّه سئل عن الضعفاء فكتب -عليه السلام-: «الضعيف مَنْ لم ترفع له حجّة ولم يعرف الاختلاف، فإذا عرف الاختلاف فليس بضعيف»^{(٥)(٦)}.

وفي الكافي أيضاً عن الصادق -عليه السلام- أنّه سئل: ما تقول في

١. الخصال ٢: ٤٠٧ - ٤٠٨، الحديث: ٦.

٢. معاني الأخبار: ٢٠٢، الحديث: ٨؛ تفسير العيّاشي ١: ٢٦٩، الحديث: ٢٤٩.

٣. التوبة (٩): ١٠٦.

٤. نهج البلاغة: ٢٧٩.

٥. في المصدر: «بمستضعف»

٦. الكافي ٢: ٤٠٦، الحديث: ١١.

المستضعفين؟ فقال شبيهاً بالفزع: «فتركتم أحداً يكون مستضعفاً وأين المستضعفون فوالله لقد مشى بأمركم هذا العواتق إلى العواتق في خدورهنّ وتحدثت به السقّاءات في طريق المدينة»^(١).

أقول: والأخبار في المعاني السابقة كثيرة اقتصرنا منها على ما نقلناه، ومدلول الجميع ما قدّمناه من إطلاق الآيّة، وهو عدم الاهتداء إلى الحقّ من غير تقصير وحيلة.

قوله سبحانه: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾

فيه دليل على أنّ المغفرة والعفو ربما يتعلّقان بمورد لا ذنب فيه كالمستضعف.

قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا﴾

في المجمع عن أبي حمزة الثمالي: لما نزلت آية الهجرة سمعها رجل من المسلمين وهو جندع، أو جندب بن ضمرة، وكان بمكة، فقال: والله ما أنا ممّا استثنى الله، إنّني لأجد قوّة، وإنّي لعالم بالطريق، وكان مريضاً شديداً المرض، فقال لبنيه: والله لا أبيت بمكة حتّى أخرج منها، فإنّي أخاف أن أموت فيها، فخرجوا يحملونه على سرير، حتّى إذا بلغ التنعيم مات، فنزلت الآية^(٢).

أقول: وكأنّها رواية، وقد روت العامّة في القصّة أنّه لما أدركه الموت أخذ يصفّق بيمينه على شماله ثمّ قال: اللَّهُمّ هذه لك وهذه لرسولك، أبايك على ما بايعك عليه رسولك، فمات حميداً، فبلغ خبره أصحاب رسول الله - صلى الله

١. الكافي ٢: ٤٠٤ - ٤٠٥، الحديث: ٤.

٢. مجمع البيان ٣: ١٧١.

عليه وآله - فقالوا: لو توقّي بالمدينة لكان أتمّ أجراً، وقال المشركون وهم
يضحكون: ما أدرك هذا ما طلب، فنزلت^(١).

*

١. تفسير القرطبي ٥: ٣٤٩؛ أسد الغابة ١: ٣٠٣ - ٣٠٤؛ الإصابة ٢: ١٩٦.

وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ
 خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴿١١﴾
 وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا
 أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ
 يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ
 تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا
 جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا
 أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٢﴾ فَإِذَا
 قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ
 فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴿١٣﴾ وَلَا
 تَهْنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ
 وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٤﴾

قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾
 نفى الجناح الظاهر في عدم تعيين القصر مع كونه واجباً تعيينياً لكونه في مقام

التشريع وناظراً إلى رفع تعيين الإتمام كما مرّ في قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾^(١)، وشاهد ذلك أنّ صلاة الخوف التي في ذيل هذه الآية مع كونها من القصر ووحدة السياق يتعيّن فيه القصر حيث يقول: ﴿فَلَتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾.

وإلى ذلك يشير ما في الفقيه عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا: قلنا لأبي جعفر -عليه السلام-: ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي؟ فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر» قالا: قلنا: إنّما قال الله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ ولم يقل: افعلوا ذلك، كيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر فقال: «أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾^(٢)، ألا ترون أنّ الطواف بهما واجب مفروض؛ لأنّ الله عزَّ وجلَّ ذكره في كتابه وصنعه نبيّه، وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبيّ -صلّى الله عليه وآله- وذكره الله في كتابه» قالا: قلنا له: فمن صلّى في السفر أربعاً أيعيد أم لا؟ فقال: «إِنْ كَانَ قَدْ قُرِئَتْ عَلَيْهِ آيَةُ التَّقْصِيرِ وَفُسِّرَتْ لَهُ وَصَلَّى أَرْبَعاً أَعَادَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ قُرِئَتْ عَلَيْهِ وَلَمْ يَعْلَمْهَا فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ، وَالصَّلَوَاتُ كُلُّهَا فِي السَّفَرِ الْفَرِيضَةُ رَكْعَتَانِ كُلِّ صَلَاةٍ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهَا ثَلَاثٌ لَيْسَ فِيهَا تَقْصِيرٌ، وَتَرْكُهَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ- فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، وَقَدْ سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ- إِلَى ذِي خَشْبٍ وَهِيَ مَسِيرَةُ يَوْمٍ مِنَ الْمَدِينَةِ يَكُونُ إِلَيْهَا بَرِيدَانِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ مَيْلاً فَقَصَّرَ وَأَفْطَرَ فَصَارَتْ سُنَّةٌ، وَقَدْ

١. البقرة (٢): ١٥٨.

٢. البقرة (٢): ١٥٨.

سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ- قَوْمًا صَامُوا حِينَ أَفْطَرَ الْعَصَاةَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّا لَنَعْرِفُ أَبْنَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَ أَبْنَائِهِمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا»^(١).

أقول: ورواه العياشي في تفسيره عنهما عنه -عليه السلام- إلى قوله: وقد سافر رسول الله^(٢). والروايات في أحكام القصر كثيرة منقولة في كتب الحديث والفقه.

قوله سبحانه: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾
تقييد القصر بهذا الشرط باعتبار الغالب في تلك الأزمنة، وليس ببيان لصلاة
الخوف، فحكمها يبتدىء من الآية التالية: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ﴾.

قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾
بيان لحكم صلاة خوف، وبالسباق يتشخص الموضوع.

وقوله: ﴿فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ﴾
أي يحرسوكم.

وقوله: ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ﴾
أي تحرّزهم وتحفظهم وأسلحتهم.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾
بيان لعلّة الأمر بالتحرّز.

١. من لا يحضره الفقيه ١: ٤٣٤ - ٤٣٥، الحديث: ١٢٦٥.

٢. تفسير العياشي ١: ٢٧١، الحديث: ٢٥٤.

وقوله: ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾

تتميم لتجويز وضع الأسلحة، أي ليأخذوا حذرهم حتى لا يضرّكم وضعها.
وفي الكافي عن الصادق -عليه السلام-: «صَلَّى رسول الله -صَلَّى الله عليه وآله- بأصحابه في غزوة ذات الرقاع صلاة الخوف، ففرّق أصحابه فرقتين أقام فرقة بإزاء العدو وفرقة خلفه، فكبّر وكبّروا، فقرأ وأنصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا، ثم استمرّ رسول الله -صَلَّى الله عليه وآله- قائماً وصلّوا لأنفسهم ركعة، ثم سلّم بعضهم على بعض»^(١).

وفيه عنه -عليه السلام- أنّه سئل عن صلاة الخوف، قال: «يقوم الإمام وتجيء طائفة من أصحابه فيقومون خلفه وطائفة بإزاء العدو فيصلّي بهم الإمام ركعة ثمّ يقوم ويقومون معه فيمثّل قائماً ويصلّون هم الركعة الثانية، ثمّ يسلم بعضهم على بعض ثمّ ينصرفون فيقومون مقام أصحابهم ويجيء الآخرون فيقومون خلف الإمام فيصلّي بهم الركعة الثانية، ثمّ يجلس الإمام فيقومون بهم فيصلّون ركعةً أخرى، ثمّ يسلم عليهم فينصرفون بتسليمه» قال: «وفي المغرب مثل ذلك يقوم الإمام وتجيء طائفة فيقومون خلفه ثمّ يصلّي بهم ركعة، ثمّ يقوم ويقومون فيمثّل الإمام قائماً فيصلّون ركعتين فيتشهدون ويسلم بعضهم على بعض ثمّ ينصرفون فيقومون في موقف أصحابهم ويجيء الآخرون ويقومون في موقف أصحابهم خلف الإمام فيصلّي بهم ركعة يقرأ فيها ثمّ يجلس فيتشهد ثمّ يقوم فيقومون معه ويصلّي بهم ركعة أخرى ثمّ يجلس ويقومون هم فيتتمون ركعة أخرى ثمّ يسلم عليهم»^(٢).

١. الكافي ٣: ٤٥٦، الحديث: ٢.

٢. الكافي ٣: ٤٥٥-٤٥٦، الحديث: ١.

وفي تفسير القمّي: نزلت لما خرج رسول الله -صلى الله عليه وآله- إلى الحديبية يريد مكة، فلما وقع الخبر إلى قريش بعثوا خالد بن الوليد في مائتي فارس [كميناً] يستقبل رسول الله، فكان يعارض رسول الله -صلى الله عليه وآله- (١) على الجبال فلما كان في بعض الطريق وحضرت صلاة الظهر فأذن بلال وصلى رسول الله بالناس، وقال خالد بن الوليد: لو كنّا حملنا عليهم وهم في الصلاة لأصبناهم فإنهم لا يقطعون الصلاة (٢)، ولكن تجيء لهم الآن صلاة أخرى هي أحب إليهم من ضياء أبصارهم، فإذا دخلوا فيها حملنا عليهم، فنزل جبرئيل بصلاة الخوف بهذه الآية، ففرّق رسول الله أصحابه فرقتين، فوقف بعضهم تجاه العدو وقد أخذوا سلاحهم، وفرقة صلّوا مع رسول الله -صلى الله عليه وآله- قائماً (٣)، ومروا فوقفوا مواقف أصحابهم وجاء أولئك الذين لم يصلّوا فصلّى بهم رسول الله الركعة الثانية، ولهم الأولى وقعد [وتشهد] رسول الله -صلى الله عليه وآله- وقام أصحابه فصلّوا هم الركعة الثانية وسلّم عليهم (٤).
أقول: وفي صلاة الخوف وأحكامها روايات أخر منقولة في محلّها.

قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾

تفريع وتقييد وبيان أمد لحكم القصر، وكأنّ اللام في «الصلاة» للعهد، أي أقيموا الصلاة التي قصرتموها في السفر، فصلاة الحضر التامة هي الأصل.

١. في المصدر: «فكان يعارض رسول الله -صلى الله عليه وآله-»

٢. في المصدر: «صلانهم»

٣. في المصدر: «قياماً»

٤. تفسير القمّي ١: ١٥٠.

وقوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾

تعليلاً لإقامتها.

و ﴿كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾، أي مكتوباً مؤجلاً وإن كانت موسعة في وقتها؛ ولذلك فسّر في بعض الأخبار بالثبوت والفرض.

ففي الكافي عن الصادق -عليه السلام-: أي [كتاباً] ثابتاً، وليس إن عجلت قليلاً أو أخرت قليلاً بالذي يضرّك ما لم تضيع تلك الإضاعة، فإن الله عزّ وجلّ يقول لقوم: ﴿أَصَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبِعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ (١)(٢).

أقول: يشير -عليه السلام- إلى سعة وقتها، وأن التوقيت لا يوجب التضييق، وروي في الكافي وتفسير العياشي (٣) قريباً منه.

قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾

قال القمّي في تفسيره: إنه معطوف على قوله في سورة آل عمران: ﴿إِنْ يَمْسِكُكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ﴾ (٤)(٥)، وقد ذكرنا هناك سبب نزول الآية.

✱

١. مريم (١٩): ٥٩.

٢. الكافي ٣: ٢٧٠، الحديث: ١٣.

٣. الكافي ٣: ٢٩٤، الحديث: ١٠؛ تفسير العياشي ١: ٢٧٣، الحديث: ٢٥٩.

٤. آل عمران (٣): ١٤٠.

٥. تفسير القمّي ١: ١٥٠.

إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ
 لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٥﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾ وَلَا
 تَجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا
 أَثِيمًا ﴿١٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ
 يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٨﴾ هَا أَنْتُمْ
 هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٩﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ
 يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٠﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبْهُ
 عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ
 يَرْمِ بِهِ بَرِيثًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٢٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ
 وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا
 يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ
 تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿٢٣﴾ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ
 إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ

ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ
 مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى
 وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا
 دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِنْ
 يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَانَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ
 لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَاضِلَّهُمْ وَلَا مَنِيْنَهُمْ وَلَا مَرْثَهُمْ
 فَلْيَسْتَكِنَّ أَذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْثَهُمْ فَلْيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ
 وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا
 يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُولَٰئِكَ مَا وَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا
 مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي
 مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ
 قِيلًا ﴿١٢٢﴾ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ
 وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ
 مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ
 نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ
 إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي
 الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا ﴿١٢٦﴾

قوله سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾

في تفسير القمّي: كان سبب نزولها أن قوماً من الأنصار من بني أبيرق^(١) إخوة ثلاثة كانوا منافقين بشير ومبشر وبشر، فنقبوا على عمّ قتادة بن النعمان وكان قتادة بدويّاً وأخرجوا طعاماً كان أعدّه لعياله وسيفاً ودرعاً، فشكى قتادة ذلك إلى رسول الله - صلى الله عليه وآله - فقال: يا رسول الله، إن قوماً نقبوا على عمّي وأخذوا طعاماً كان أعدّه لعياله ودرعاً و[سيفاً] هم أهل بيت سوء، وكان معهم في الرأي رجل مؤمن يقال له: لبید بن سهل، فقال بنو أبيرق [لقتادة]: هذا عمل لبید بن سهل، فبلغ ذلك لبیداً فأخذ سيفه وخرج عليهم فقال: يا بني أبيرق، أترمونني بالسرقة، وأنتم أولى به مني؟ وأنتم المنافقون تهجون رسول الله وتنسبون إلى قريش لتبيّن ذلك أو لأملأن سيفي منكم، فداروه فقالوا له: ارجع رحمك الله فإنك بريء من ذلك، فمشى بنو أبيرق إلى رجل من رهطهم يقال له: أسيد بن عروة وكان منطيقاً بليغاً فمشى إلى رسول الله فقال: يا رسول الله، إن قتادة بن النعمان عمد إلى أهل بيت منّا أهل شرف وحسب ونسب فرماهم بالسرقة واتّهمهم بما ليس فيهم، فاغتمّ رسول الله من ذلك وجاء إليه قتادة فأقبل عليه رسول الله - صلى الله عليه وآله - فقال: عمدت إلى أهل بيت شرف وحسب ونسب فرميتهم بالسرقة، فعاتبه عتاباً شديداً، فاغتمّ قتادة من ذلك ورجع إلى عمّه وقال: يا ليتني متّ ولم أكلّم رسول الله - صلى الله عليه وآله -، فقد كلّمني بما كرهته، فقال عمّه: الله المستعان. فأنزل الله في ذلك على نبيّه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾^(٢).

وفيه عن الباقر - عليه السلام - قال: إن أناساً من رهط بشير الأذنين قالوا:

١. في المصدر: «أبيرق»

٢. تفسير القمّي ١: ١٥٠ - ١٥١.

انطلقوا بنا إلى رسول الله - صَلَّى الله عليه وآله - [وقالوا]: نكلّمه في صاحبنا ونعذّره، فإنّ صاحبنا بريء، فلما أنزل الله: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَيْلًا﴾، فأقبلت رهط بشير فقالت: يا بشير، استغفر الله وتب من الذنب، فقال: والذي أحلف به ما سرقه إلّا لبيد، فنزلت: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَزِمْ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾، ثم إنّ بشيراً كفر ولحق بمكة وأنزل الله في النفر الذين أعذروا بشيراً وأتوا النبيّ - صَلَّى الله عليه وآله - ليعذروه: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾، ونزلت في بشير وهو بمكة: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(١).

وفي المجمع ما يقرب من القصة السابقة، ثمّ قال: وكان بشير يكنى أبا طعمة، وكان يقول الشعر ويهجو به أصحاب رسول الله - صَلَّى الله عليه وآله - ثمّ يقول: قاله فلان^(٢).

وفي الجوامع: يروى أنّ أبا طعمة بن أبيرق سرق درعاً من جارٍ له اسمه قتادة بن النعمان وخبأها عند رجل من اليهود، فأخذ الدرع من منزل اليهودي، فقال: دفعها إليّ أبو طعمة، فجاء بنو أبيرق إلى رسول الله وكلّموا أن يجادل عن صاحبهم، وقالوا: إن لم تفعل هلك واقتضح وبرئ اليهودي، فهمّ رسول الله أن يفعل وأن يعاقب اليهودي، فنزلت^(٣).

١. تفسير القمّي ١: ١٥٢.

٢. مجمع البيان ٣: ١٨١.

٣. جوامع الجامع ١: ٤٣٩.

أقول: فقوله: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً﴾، يشير إلى أبي طعمة. وقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾، يشير إلى ما همّ به رسول الله وما كان لرسول الله -صلى الله عليه وآله- ذنب كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَضُرُّوْكَ مِنْ شَيْءٍ﴾. وهذا مثل ما مرّ في قوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾^(١)، أن المغفرة والعفو يتعلّقان بغير مورد الذنب. وسيجيء تمام البيان المتعلّق بذلك في موردّه إن شاء الله.

وقوله: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ﴾ عطف على التعريض بأبي طعمة.

وقوله: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً﴾ إشارة إلى ما رمى به أبو طعمة لبيداً أو اليهودي.

وقوله: ﴿لَهُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾ هم رهط أبي طعمة.

وفي الاحتجاج عن أمير المؤمنين -عليه السلام- في حديث: «وقد بين الله قصص المغيرين بقوله: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنْ الْقَوْلِ﴾ بعد فقد الرسول ما يقيمون به أود باطلهم حسب ما فعلته اليهود والنصارى بعد فقد موسى وعيسى من تحريف^(٢) التوراة والإنجيل وتحريف الكلم عن مواضعه^(٣).

١. النساء (٤): ٩٨.

٢. في المصدر: «تغيير»

٣. الاحتجاج ١: ٢٤٩.

أقول: وهنا بعض روايات^(١) يقرب منها، والجميع من الجري.

قوله سبحانه: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ جعل حكمه - صلى الله عليه وآله - وهو القضاء غاية لانزال الكتاب بالحق، ومقتضى سياق الكلام تفهيمه تعالى لرسوله ما أنزله إليه وهو الحق، كما مرّ نظيره في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾^(٢)، في أول سورة آل عمران، فيفيد أنه سبحانه علّمه أحكامه تعليماً لا يشوبه جهل ولا خطأ.

وقوله: ﴿بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ الذي يعطيه السياق أنه ما أراه الله من ظاهر أمور الناس وتطبيقه بما عنده من كبريات الأحكام، ومن الثابت قطعاً أنه - صلى الله عليه وآله - كان يحكم بالظاهر، وقد قال - صلى الله عليه وآله -: «إنما أقضي بينكم بالبينات والأيمان، وبعضكم ألحن بحجته من بعض، فأبى رجل قطعت له من مال أخيه شيئاً فإنما قطعت له قطعة من النار» رواه في الكافي عن الصادق - عليه السلام - عن النبي - صلى الله عليه وآله -^(٣). فالإراءة من الرأي، وهو إنما يتعلّق بظاهر الأمور دون باطنها، وكأنّه لذلك لم يقل لتحكم بين الناس بالحق؛ إذ مدلوله الحكم الواقعي والقضاء الحقيقي، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾^(٤) و﴿قَالَ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾^(٥)، ولم ينسب القضاء بالحق إلا إلى داود - عليه السلام -

١. راجع: من لا يحضره الفقيه ١: ٤٢١، الحديث: ١٢٤٠؛ الاحتجاج ٢: ٤١٠؛ الأمالي للصدوق: ٤١٠، المجلس الرابع والستون، الحديث: ٥.

٢. آل عمران (٣): ٧.

٣. الكافي ٧: ٤١٤، الحديث: ١.

٤. غافر (٤٠): ٢٠.

٥. الأنبياء (٢١): ١١٢.

لما كان يحكم حكماً واقعياً بالوحي، فقله تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾، جعل حجّة لما حكم به بنحو الموضوعيّة دون الطريقيّة على ما اصطلاح عليه في الأصول، فما حكم به هو حكم الله الواقعي في القضية، وهذا هو المراد بالتفويض إلى النبي -صلى الله عليه وآله- الواقع في الأخبار.

ففي الكافي عن الصادق -عليه السلام-: «والله ما فوّض الله إلى أحد من الناس من خلقه إلّا إلى رسول الله وإلى الأئمة، قال الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ وهي جارية في الأوصياء»^(١).

وفي الاحتجاج عنه -عليه السلام- أنّه قال لأبي حنيفة: «وتزعم أنّك صاحب رأي، وكان الرأي من رسول الله صواباً ومن دونه خطأ؛ لأنّ الله قال: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ ولم يقل ذلك لغيره»^(٢).

أقول: يعني -عليه السلام- بالتفويض ما ذكرناه من جعل الحجّة في القضاء والحكم، وهو ثابت في النبي -صلى الله عليه وآله- بالأية، وفي الأوصياء من أهل بيته -عليهم السلام- بجعله -صلى الله عليه وآله- كما يدلّ عليه حديث الثقلين وغيره. وفي مورد رسول الله -صلى الله عليه وآله- خاصّة قسم آخر من التفويض لا يشاركه غيره، وهو تشريع الحكم يدلّ عليه الآيات نحو قوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٣)، وغيرها.

قوله سبحانه: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾

في تفسيري العياشي والقمي والكافي عن الصادق -عليه السلام-: يعني

١. الكافي ١: ٣٦٧، الحديث: ٨.

٢. الاحتجاج ٢: ٣٦٠.

٣. الحشر (٥٩): ٧.

بالمعروف القرض^(١).

وفي تفسير القمّي عنه - عليه السلام -: «إنَّ الله فرض التمحّل في القرآن، فسئل: وما التمحّل؟ قال: أن يكون وجهك أعرض من وجه أخيك فتمحّل له، وهو قوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾»^(٢).

وفيه عن أمير المؤمنين - عليه السلام -: «إنَّ الله فرض عليكم زكاة جاهكم كما فرض عليكم زكاة ما ملكت أيديكم»^(٣).

أقول: والجميع من الجري والمصدق.

وفي الخصال عن الصادق عن أبيه عن آبائه - عليهم السلام - عن النبي - صلى الله عليه وآله -: «ثلاث يحسن فيهنّ الكذب: المكيدة في الحرب، وعدتك زوجتك، والإصلاح بين الناس»^(٤).

قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾

في تفسير القمّي: نزلت في بشير، كما مرّ.

قوله سبحانه: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾

قالوا: كان لكلّ حيّ منهم صنم يعبدونه ويسمّونه أنثى بني فلان.^(٥)

وقوله: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾

١. تفسير العيّاشي ١: ٢٧٥، الحديث ٢٧١؛ تفسير القمّي ١: ١٥٢؛ الكافي ٤: ٣٤، الحديث: ٣.

٢. تفسير القمّي ١: ١٥٢.

٣. تفسير القمّي ١: ١٥٢.

٤. الخصال ١: ٨٧، الحديث: ٢٠.

٥. راجع: تفسير الحسن البصري ١: ٢٩٨؛ فتح الباري ٨: ١٩٣؛ تفسير القرطبي ٥: ٣٨٧.

سَمَى طاعتهم له دعاءً، كما سمّاها عبادة في قوله: ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾^(١).

قوله سبحانه: ﴿فَلْيَبْتَكَنْ أَذَانُ الْأَنْعَامِ﴾

قالوا: كانوا يشقّون أذانها إذا ولدت خمسة أبطن، والخامس ذكر، وحرّموا على أنفسهم الانتفاع بها^(٢).

وفي المجمع عن الصادق - عليه السلام -: «ليقطعن الأذن من أصلها»^(٣).

قوله سبحانه: ﴿فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾

في المجمع عن الصادق - عليه السلام -: يريد دين الله وأمره ونهيه، قال: ويؤيّده قوله سبحانه: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾^(٤) (٥).

قوله سبحانه: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، - كالمقدمة لقوله -:

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾

أي ليس لكم ما تتمنون ولا لأهل الكتاب ما يتمنون، من يعمل سوءاً يجزّ به،

فهو كقوله: ﴿أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى﴾^(٦).

١. يس (٣٦): ٦٠.

٢. تفسير الصافي ١: ٥٠١؛ تفسير الأصفى ١: ٢٣٩؛ الكشف ١: ٥٦٤؛ مجمع البحرين ١:

١٥١؛ جوامع الجامع ١: ٤٤٢.

٣. مجمع البيان ٣: ١٥٩.

٤. الروم (٣٠): ٣٠.

٥. مجمع البيان ٣: ١٩٥.

٦. النجم (٥٣): ٢٤.

وفي تفسير العيّاشي عن الباقر - عليه السلام -: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سَوْءًا يُجْزَ بِهِ﴾، قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ: مَا أَشَدُّهَا مِنْ آيَةٍ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ -: أَمَّا تَبْتَغُونَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَذَرَارِيكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: هَذَا مِمَّا يَكْتُبُ اللَّهُ لَكُمْ بِهِ الْحَسَنَاتِ وَيَمْحُو بِهِ السَّيِّئَاتِ»^(١).

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام -: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ أَنْ يَكْرِمَ عَبْدًا أَوْ لَهُ ذَنْبٌ ابْتِلَاهُ بِالسَّقَمِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِلَاهُ بِالْحَاجَةِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِهِ شَدَّدَ عَلَيْهِ الْمَوْتَ لِيُكَافِيَهِ بِذَلِكَ الذَّنْبِ»^(٢)، الحديث.

قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾
قد مرّ الكلام في نظير الآية من سورة البقرة.
وعن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ -: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(٣).

قوله سبحانه: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾
قد مرّ بعض الكلام في الخلّة في قوله: ﴿وَإِذْ أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾^(٤)، من سورة البقرة.

١. تفسير العيّاشي ١: ٢٧٧، الحديث: ٢٧٨.

٢. الكافي ٢: ٤٤٤، الحديث: ١.

٣. بحار الأنوار ٦٧: ٢١٩؛ شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد ١١: ٢٠٣؛ صحيح البخاري ٦:

٢٠؛ السنن الكبرى ١٠: ٢٠٣؛ الدر المنثور ١: ١٧٠.

٤. البقرة (٢): ١٢٤.

وفي الاحتجاج عن النبي -صلى الله عليه وآله- في حديث: قولنا: إن إبراهيم خليل الله فإنما هو مشتق من الخلّة، والخلّة إنّما معناها الفقر والفاقة، فقد كان خليلاً إلى ربّه فقيراً، وإليه منقطعاً وعن غيره متعقفاً معرضاً مستغنياً^(١)، الحديث.

وفي الكافي عن الصادق -عليه السلام-: «إن إبراهيم -عليه السلام- كان أبا أضياف، وكان إذا لم يكونوا عنده خرج يطلبهم وأغلق بابَه وأخذ المفاتيح يطلب الأضياف وأنه رجع إلى داره فإذا هو برجل أو شبه رجل في الدار، فقال: يا عبد الله، بإذن من دخلت هذه الدار؟ فقال: دخلتها بإذن ربّها -يردّد ذلك ثلاث مرّات- فعرف إبراهيم أنّه جبرئيل، فحمد ربّه. ثمّ قال: أرسلني ربك إلى عبد من عبيده يتّخذة خليلاً، قال إبراهيم: فأعلمني من هو أخدمه حتّى أموت؟ قال: فانت، قال: وبمّ ذلك؟ قال: لأنك لم تسأل أحداً شيئاً قطّ، ولم تُسأل شيئاً قطّ فقلت: لا»^(٢).

أقول: وروى العياشي نظير القصّة، وفيه إتيان ملك الموت مكان جبرئيل^(٣). وفي تفسير القمّي عن الصادق -عليه السلام-: «إن إبراهيم هو أوّل من حوّل له الرمل دقيقاً، وهو أنّه قصد صديقاً له بمصر في قرض طعام فلم يجده في منزله، فكره أن يرجع بالحمار خالياً فملاً جرابه رملاً، فلمّا دخل منزله خلّى بين الحمار وبين سارة استحياء منها ودخل البيت ونام، ففتحت سارة عن دقيق أجد ما يكون، فخبزت وقدمت إليه طعاماً طيباً، فقال إبراهيم: من أين لك

١. الاحتجاج ١: ٢٤.

٢. الكافي ٤: ٤٠، الحديث: ٦.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٧٧ - ٢٧٨، الحديث: ٢٨٠.

هذا؟ فقالت: من الدقيق الذي حملته من عند خليلك المصري، فقال إبراهيم: أما إنه خليلي وليس بمصري، فلذلك أُعطي الخلّة فشكر الله وحمده وأكل»^(١). أقول: ولا منافاة بين الروايات، فبعضها يقصّ قصص الخلّة، وبعضها يعطي علّته.

قوله سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ صدر ما تتلوه من الآيات بها إشعاراً بأنّ الملك والتدبير له يشرّع ما يشاء كيف يشاء، فلا يحقّ لأحد أن يكابره فيما يشاء ويحكم، ولذلك قال: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾^(٢)، ولم يقل: أفْتهم، ونحوه.

#

١. تفسير القمّي ١: ١٥٣.

٢. النساء (٤): ١٢٧.

[وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِنُكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي
 الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ
 تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا
 تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ وَإِنْ أَمْرَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا
 نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ
 خَيْرٌ وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا
 تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ
 فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ
 غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا
 حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ
 أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي
 السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي
 السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَوْ يُبَدِّلْ
 النَّاسَ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ

الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً ﴿١٣٤﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾

في تفسير القمّي عن الباقر: «سئل النبي -صلى الله عليه وآله- عن النساء ما لهنّ من الميراث؟ فأنزل الله الربع والثلث»^(١).

وفي المجمع عنه -عليه السلام-: كان أهل الجاهليّة لا يورثون الصغير^(٢) ولا^(٣) المرأة، وكانوا يقولون: لا نورث إلا من قاتل ودفع عن الحرم، فأنزل الله آيات الفرائض التي في أوّل السورة، وهو معنى قوله: ﴿لَا تُوْثِقُوهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾^(٤).

وفي تفسير القمّي: فلما أنزل الله فرائض الموارث وجدوا من ذلك وجداً شديداً، فقالوا: انطلقوا إلى رسول الله فنذكر ذلك له لعلّه يدعه أو يغيّره، فأتوه، فقالوا: يا رسول الله، للجارية مثل ما ترك أبوها وأخوها ويعطى الصبي الصغير الميراث وليس واحد منهما يركب الفرس ولا يحوز الغنيمة ولا يقاتل العدو؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وآله-: بذلك أمرت^(٥).

قوله سبحانه: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُضْلِحَا﴾

في الكافي وتفسير العياشي عن الصادق -عليه السلام-: «هي المرأة تكون عند

١. تفسير القمّي ١: ١٥٣.

٢. في المصدر: «المولود حتّى يكبر»

٣. في المصدر: + «يورثون»

٤. مجمع البيان ٣: ٢٠٢.

٥. تفسير القمّي ١: ١٥٤.

الرجل فيكرها فيقول لها: [إني] أريد أن أطلقك، فتقول له: لا تفعل إنني أكره أن يشمت^(١) بي، ولكن انظر في ليلتي فاصنع بها ما شئت، وما كان سوى ذلك من شيء فهو لك ودعني على حالتي، وهو قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ هذا هو الصلح^(٢).

أقول: والأخبار في هذا المعنى كثيرة، وهي من قبيل تعداد المصداق، والآية مطلقة.

وفي تفسير القمّي: نزلت في بنت محمد بن مسلمة، كانت امرأة رافع بن خديج^(٣)، وكانت امرأة قد دخلت في السن وتزوج عليها امرأة شابة، وكانت أعجب إليه من بنت^(٤) محمد بن مسلمة، فقالت له بنت محمد بن مسلمة: ألا أراك معرضاً عني مؤثراً عليّ؟ فقال رافع: هي امرأة شابة وهي أعجب إليّ، فإن شئت أقررت على أن لها يومين أو ثلاثة مني ولك يوم واحد، فأبت بنت محمد بن مسلمة أن ترضى^(٥) فطلقها تطليقة^(٦) ثم طلقها أخرى فقالت: لا والله لا أرضى أو تسوي بيني وبينها، يقول الله: ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ وابنة محمد لم تطب نفسها بنصيبها وشحت عليه، فعرض عليها رافع إمّا أن ترضى وإمّا أن يطلقها الثالثة، فشحت على زوجها ورضيت فصالحته على ما ذكرت، فقال الله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾، فلما

١. في الكافي: «تشمت».

٢. الكافي ٦: ١٤٥، الحديث ٢؛ تفسير العيّاشي ١: ٢٧٩، الحديث ٢٨٤.

٣. في المصدر: «جريح».

٤. في المصدر: «ابنة».

٥. في المصدر: «ترضّاها».

٦. في المصدر: «واحدة».

رضيت واستقرت لم يستطع أن يعدل بينهما فنزلت: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ أن يأتي (١) واحدة ويذر (٢) الأخرى لا أئيم ولا ذات بعل (٣).

قوله سبحانه: ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾
الشح: بخل النفس.

وفي تفسير القمي، قال -عليه السلام-: ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ فمنها ما اختارته ومنها ما لم تختره (٤).

قوله سبحانه: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا﴾
في المجمع عنهما -عليهما السلام-: إنَّ معناه التسوية في كلِّ الأمور من جميع الوجوه (٥).

أقول: فقوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا﴾، تفريع على نفي الاستطاعة على العدل، أي وإذا لم تستطيعوا يجب عليكم أن لا تتركوا إصلاح شأنهن من رأس، وكيفيكم ذلك ولا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة لا أئيم ولا ذات بعل.

وفي المجمع عن النبي -صلى الله عليه وآله- أنه كان يقسم بين نسائه ويقول: «اللهم هذه قسمتي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك» (٦).

١. في المصدر: «تأتي»

٢. في المصدر: «تذر»

٣. تفسير القمي ١: ١٥٤ - ١٥٥.

٤. تفسير القمي ١: ١٥٥.

٥. مجمع البيان ٣: ٢٠٧.

٦. مجمع البيان ٣: ٢٠٧ - ٢٠٨.

وفيه أيضاً عن الصادق عن آبائه أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فِي مَرَضِهِ فَيَطَافُ بِهِ بَيْنَهُنَّ^(١).

وفيه: وروي أَنَّ عَلِيًّا كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَكَانَ إِذَا كَانَ يَوْمَ وَاحِدَةٍ لَا يَتَوَضَّأُ فِي بَيْتِ الْأُخْرَى^(٢).

قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ﴾

كشَقُّ التَّردِيدِ لِلصَّالِحِ الْمَذْكُورِ، أَي: وَإِنْ لَمْ يَصْلُحَا وَتَفَرَّقَا يَغْنِي.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام - أَنَّهُ شَكَى إِلَيْهِ رَجُلٌ الْحَاجَةَ، فَأَمَرَهُ بِالتَّزْوِيجِ، فَاشْتَدَّتْ بِهِ الْحَاجَةُ فَأَمَرَهُ بِالمَفَارَقَةِ، فَأَثَرَى وَحَسَنَ حَالَهُ، فَقَالَ لَهُ: [إِنِّي] أَمَرْتُكَ بِأَمْرَيْنِ أَمَرَ اللَّهُ بِهِمَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٣)، وَقَالَ: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ﴾^(٤).
أَقُول: قَدْ مَرَّ الْكَلَامُ فِي نَظِيرِ هَذِهِ الِاسْتِفَادَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَكُلُّوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾^(٥).

قوله سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾

يُرِيدُ بِالتَّكْرِيرِ لِمَعْنَى الرِّبَوِيَّةِ الْإِشْعَارِ بِأَنَّهُ مُسْتَغْنٍ عَنْ خَلْقِهِ لَا يَنْفَعُهُ إِيمَانُ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ، وَلَا يَضُرُّهُ كُفْرُ مَنْ كَفَرَ، وَأَنَّهُ سَبْحَانَهُ فِي غِنًى عَنْ أَعْمَالِهِمْ لَا يَحْتَاجُ إِلَى إِلْزَامِهِمْ عَلَى التَّقْوَى وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، فَلَوْ شَاءَ لَذَهَبَ بِهِمْ وَجَاءَ بِآخِرِينَ

١. مجمع البيان ٣: ٢٠٨.

٢. مجمع البيان ٣: ٢٠٨.

٣. النور (٢٤): ٣٢.

٤. الكافي ٥: ٣٣١، الحديث: ٦، نقل بالمضمون.

٥. النساء (٤): ٤.

يأتون بما يندب إليه، ولذا كرّر ثانياً قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ فذيله مرةً بالاسمين: الغنيّ الحميد، ومرةً بالوصفين: الوكالة والقدرة، والوكالة الحفظ.

وفي المجمع: وروي أنّه لما نزلت هذه الآية - يعني قوله: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾ - ضرب النبي - صلى الله عليه وآله - يده على ظهر سلمان فقال: هم قوم هذا - يعني عجم الفرس -^(١). أقول: وهو حديث غريب.

قوله سبحانه: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾

أي فليطلب الثوابين جميعاً ولا يقصر نفسه على أحسّهما.

وفي الكافي والخصال عن الصادق - عليه السلام - عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين - عليهم السلام - قال: «كانت الحكماء والفقهاء إذا كاتب بعضهم بعضاً كتبوا بثلاث ليس معهنّ رابعة: من كانت الآخرة همّته كفاه الله همّته من الدنيا، ومن صلح سريره أصلح الله علانيته، ومن أصلح فيما بينه وبين الله أصلح الله فيما بينه وبين الناس»^(٢).

وفي الفقيه عن الصادق - عليه السلام -: «الدنيا طالبة ومطلوبة، فمن طلب الدنيا طلبه الموت حتّى يخرجها منها، ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتّى توقّيه رزقه»^(٣).

١. مجمع البيان ٣: ٢١٠.

٢. الكافي ٨: ٣٠٧، الحديث: ٤٧٧؛ الخصال ١: ١٢٩، الحديث: ١٣٣؛ بتفاوت وتقديم وتأخير في بعضى الألفاظ.

٣. من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٠٩، الحديث: ٥٨٨٦.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ
 أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا
 تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ
 خَبِيرًا ﴿١٧٥﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ
 عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ
 وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا
 ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَرَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ
 سَبِيلًا ﴿١٧٧﴾ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ
 الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أُمِيتُوا عِنْدَهُمُ الْعِزَّةُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ
 جَمِيعًا ﴿١٧٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا
 وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَلُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا
 مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٨٠﴾ الَّذِينَ
 يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْنَةٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ
 لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ

يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
سَبِيلًا ﴿٧١﴾ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى
الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧٢﴾
مُذَبَذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ
لَهُ سَبِيلًا ﴿٧٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ أُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا اللَّهَ عَالِيَكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٧٤﴾ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ
فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا
وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ
وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٦﴾ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ
شَكَرْتُمْ وَأَمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿٧٧﴾ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ
الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿٧٨﴾ إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ
تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿٧٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ
وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ
وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿٨٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا
وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٨١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا
بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجُورُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿٨٢﴾

قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا﴾

في المجمع عن الباقر - عليه السلام -: ﴿وَإِنْ تَلَّوْا﴾ أي تبدلوا الشهادة ﴿أَوْ

تُعْرِضُوا ﴿ أَيُتَكْتَمُوهَا ^(١) .

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام - : ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا ﴾ الأمر ﴿ أَوْ
تُعْرِضُوا ﴾ عَمَّا أُمِرْتُمْ بِهِ ^(٢) .

أقول: معناهما ظاهر، فمعنى الآية: ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا ﴾ أَلَسْتُمْ تَتَغَيَّرُونَهَا عَنْ
وَجْهٍهَا ﴿ أَوْ تُعْرِضُونَهَا ﴾ عَنْ أَدَائِهَا.

قوله سبحانه: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ﴾

ظاهر السياق حيث أخذ الإيمان دون الإسلام، وقال قبل ذلك: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا آمِنُوا ﴾، حيث إنَّ معناه طلب الثبات وعدّ تفاصيل ما جاء من عنده من
الرسل والملائكة والكتاب: أَنَّهُمُ الْمُتَلَوُّونَ مِنَ الْمُسَمِّينَ بِالْمُؤْمِنِينَ وليس هم
أهل الكتاب ولا المنافقين الثابتين على النفاق، كابن أبي وأصحابه، بل
المتلَوُّونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فحسب.

وفي تفسيري العياشي والقمي عن الباقر والصادق - عليهما السلام - : إِنَّهُمْ
عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ... الحديث ^(٣) .

قوله سبحانه: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾

في الكافي عن الصادق [- عليه السلام -]، وفي تفسير العياشي عن الرضا
- عليه السلام - في تفسيرها: «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ الْحَقَّ وَيَكْذِبُ بِهِ وَيَقَعُ

١. مجمع البيان ٣: ٢١٣.

٢. الكافي ١: ٤٢١، الحديث: ٤٥.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٧٩، الحديث: ٢٨٦؛ تفسير القمي ١: ١٥٦.

في أهله، فقم من عنده ولا تقاعده»^(١).

وعن الصادق: «وفرض الله على السمع أن يتنزّه عن الاستماع إلى ما حرّم الله وأن يعرض عمّا لا يحلّ له ممّا نهى الله عنه والإصغاء إلى ما أسخط الله، فقال في ذلك: ﴿وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ﴾، قال: ثمّ استثنى موضع النسيان فقال: ﴿وَأَمَّا يُنْسِيكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^{(٢)(٣)}.

قوله سبحانه: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾^(٤) في العيون عن الرضا -عليه السلام- في حديث قال: «فأمّا قوله عز وجل: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ فإنه يقول: لن يجعل الله لكافرٍ على مؤمنٍ حجة، ولقد أخبر الله عن كفّار قتلوا نبيّين^(٥) بغير حقٍّ، ومع قتلهم إيّاهم لن يجعل الله لهم على أنبيائهم حجة من طريق الحجة^(٥).

قوله سبحانه: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٦) حيث يذكرونه في مقام يخافون فيه على أنفسهم من ظهور النفاق. وفي الكافي عن أمير المؤمنين -عليه السلام-: «من ذكر الله في السرّ فقد ذكر الله كثيراً، إنّ المنافقين كانوا يذكرون الله علانية ولا يذكرونه في السرّ، فقال الله تعالى: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٦).

١. الكافي ٢: ٣٧٧، الحديث: ٨؛ تفسير العيّاشي ١: ٢٨١، الحديث: ٢٩٠.

٢. الأنعام (٦): ٦٨.

٣. الكافي ٢: ٣٥، الحديث: ١.

٤. في المصدر: «النبيّين»

٥. عيون أخبار الرضا -عليه السلام- ٢: ٢٠٣، الحديث: ٥.

٦. الكافي ٢: ٥٠١، الحديث: ٢.

أقول: وفيه استفادة لطيفة.

وقوله: ﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾
أي مرددين. وتفسيره قوله بعده: ﴿لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾.

قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُتَفِيقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾
قريء الدرك بفتح الراء وسكونها، وهي من النار كالدرجة من الجنة، سمي به
لتطابق الدرك على الدرك، ويستفاد منها أن النار ذات مراتب.

قوله سبحانه: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾
في المجمع عن الباقر -عليه السلام-: «لا يحب الله الشتم في الانتصار ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ فلا بأس له أن ينتصر ممن ظلمه بما يجوز الانتصار به في الدين»^(١).
أقول: وروى قريباً منه القمي في تفسيره^(٢).

وقوله -عليه السلام-: «فلا بأس له»، إشارة إلى وجه تغيير الأسلوب في
الآية والعدول عن الاستثناء المتصل إلى المنقطع، فإن الظاهر كان مقتضاه أن
يقال: إلا ممن ظلم، أو: إلا أن يجهر به من ظلم، وذلك للإشعار بأنه منه لا بأس
به، لا أنه محبوب.

وقوله: «بما يجوز الانتصار»، يعني ذكره بما فيه، فهو الجائز في الدين فحسب.
وفي تفسير العياشي عن الصادق -عليه السلام-: «الجهر بالسوء من القول أن

١. مجمع البيان ٣: ٢٢٥.

٢. تفسير القمي ١: ١٥٦ - ١٥٧.

يذكر الرجل بما فيه»^(١).

وفي المجمع عن الصادق - عليه السلام -: «إنَّه الضيف ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته، فلا جناح عليه أن يذكر سوء ما فعله»^(٢).

أقول: وروى هذا المعنى العياشي في تفسيره^(٣).

وفي تفسير القمّي: وفي حديث آخر في تفسيرها: «إن جاءك رجل وقال فيك ما ليس فيك من الخير والثناء والعمل الصالح فلا تقبله منه وكذّبه، فإنّه^(٤) ظلمك»^(٥).

أقول: الآية مطلقة، والحديثان من قبيل عدّ المصاديق والتطبيق.

قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ﴾

في تفسير القمّي قال - عليه السلام -: «هم الذين أقروا برسول الله وأنكروا أمير المؤمنين - عليه السلام»^(٦).

أقول: وهو من الجري.

✱

١. تفسير العياشي ١: ٢٨٣، الحديث: ٢٩٧.

٢. مجمع البيان ٣: ٢٢٥.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٨٣، الحديث: ٢٩٦.

٤. في المصدر: «فقد»

٥. تفسير القمّي ١: ١٥٧.

٦. تفسير القمّي ١: ١٥٧.

[يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى
 أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ
 اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَأَتَيْنَا
 مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٥٦﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ
 ادْخُلُوا الْأَبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا
 غَلِيظًا ﴿١٥٧﴾ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ
 حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا
 قَلِيلًا ﴿١٥٨﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٩﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا
 الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ
 لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ
 الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٦٠﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦١﴾
 وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ
 شَهِيدًا ﴿١٦٢﴾ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ
 وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٣﴾ وَأَخَذَهُمُ الرُّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ

أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴿١٦٦﴾ لَكِنَّ
الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ
مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً ﴿١٦٧﴾ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى
نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ
وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا
دَاوُدَ زَبُوراً ﴿١٦٨﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ
نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيماً ﴿١٦٩﴾ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ
لَعَلَّكَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴿١٧٠﴾
لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى
بِاللَّهِ شَهِيداً ﴿١٧١﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالاً
بَعِيداً ﴿١٧٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ
طَرِيقاً ﴿١٧٣﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ
يَسِيراً ﴿١٧٤﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْراً
لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً
حَكِيماً ﴿١٧٥﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا
الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أُلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ
وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهَوْا خَيْراً لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ
إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ

وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٧١﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾

في المجمع: روي أن كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود قالوا: يا محمد، إن كنت نبياً فأتنا بكتاب من السماء [جملة: أي] كما أتى موسى بالتوراة جملة، فنزلت^(١).

قوله سبحانه: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾

قد مرّ الكلام في عمدة ما يتعلق بهذه الآيات فيما مرّ، وسيأتي بعضه في نظائرها فيما سيأتي.

قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾

وقوع الآية بعد قوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾، وقوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ * بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، يفيد كون الضمير في قوله: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾، راجعاً إلى عيسى - عليه السلام - كالضمير في قوله: ﴿بِهِ﴾، وقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، «إن» نافية، وحذف الاسم وهو «أحد» يفيد الاستغراق، وظاهر المعنى ما من يهودي ولا نصراني إلا ليؤمننّ بعيسى قبل موت عيسى، فموت عيسى متأخر عن كل يهودي ونصراني، وقد قال تعالى لعيسى: ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾^(٢)، وهذا ممّا يستفاد منه كون

١. مجمع البيان ٣: ٢٢٨.

٢. آل عمران (٣): ٥٥.

اليوم يوم القيامة، كما مرّ بيانه في سورة البقرة عند قوله: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾^(١).

وقد سكت سبحانه في قوله: ﴿ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾، عن كونه إيماناً نافعاً أو غير نافع، بل يستفاد من مثل قوله في اليهود: ﴿ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا ﴾^(٢)، وقوله: ﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾: أن كثيراً منهم لا يؤمنون إيماناً نافعاً، وقد قال أيضاً: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ ﴾^(٣).

ثم إن هذا الإيمان ليس هو الإيمان الباطل الذي للنصارى اليوم بوعيسى، فحاشا عيسى أن يظهر لهم فيؤمنوا به إيماناً ليس له بحق كما حكى الله تعالى عنه بقوله: ﴿ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ﴾^(٤)، وقال أيضاً: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾^(٥).

وحاشا ساحة الحق سبحانه أن يسمي ما يعده كفراً إيماناً، وهو الإيمان بعيسى بعد بعثة محمد - صلى الله عليه وآله - وبكل نبي بعد نسخ شريعته إلا مع الإيمان بالنبي اللاحق وفي ضمنه، فقوله: ﴿ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾، متضمن للإيمان بمحمد وخاصة في زمانه، فالمعنى - والله العالم -: ما من يهودي ولا نصراني إلا ليؤمنن بعيسى، أي بمحمد وعيسى - عليهما السلام - قبل أن يموت عيسى إما إيماناً لا ينفعه كما عند السكرات وظهور آيات الآخرة، أو إيماناً ينفعه كما في غيره.

١. البقرة (٢): ٢١٠.

٢. المائدة (٥): ٦٤.

٣. النحل (١٦): ٣٧.

٤. المائدة (٥): ١١٦.

٥. آل عمران (٣): ٧٩.

وبما مرّ يظهر معنى الروايات الواردة في المقام.

ففي تفسير القمّي عن شهر بن حوشب قال: قال لي الحجاج: يا شهر، آية في كتاب الله قد أعيتني، فقلت: أيّها الأمير، آية آية هي؟ فقال: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾، والله لأنّي أمرّ باليهودي والنصراني فيضرب عنقه ثمّ أرمقه بعيني فما أراه يحرك شفّتيه حتّى يخمد. فقلت: أصلح الله الأمير، ليس على ما تأوّلت. قال: كيف هو؟ قلت: إنّ عيسى ينزل قبل يوم القيامة إلى الدنيا فلا يبقى أهل ملّة يهوديّ ولا غيره إلّا آمن به قبل موته، ويصلي خلف المهدي. قال: ويحك أنّى لك هذا، ومن أين جئت به؟ فقلت: حدّثني [به] محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب -عليهم السلام- فقال: جئت بها من عين صافية^(١).

أقول: وروت العامّة الحديث عن شهر بن حوشب بنحو آخر، وهو ما رووه عنه، قال: قال لي الحجاج: آية ما قرأتها إلّا تخالّج في نفسي شيء منها -يعني هذه الآية- وقال: إنّي أوتى بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك؟ فقلت: إنّ اليهوديّ إذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا: يا عدوّ الله، أذاك عيسى -عليه السلام- نبيّاً فكذبته به، فيقول: آمنت إنّّه عبد نبيّ. وتقول للنصراني: أذاك عيسى نبيّاً فزعمت أنّه الله أو ابن الله، فيؤمن أنّه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه إيمانه، قال: وكان متكناً، فاستوى جالساً فنظر إليّ وقال: ممّن؟ قلت: حدّثني محمّد بن عليّ بن الحنفية. فأخذ ينكت الأرض بقضيبه ثمّ قال: لقد أخذتها من عين صافية، أو من معدنها. قال

الكلبي: فقلت له: ما أردت إلى أن تقول محمد بن علي بن الحنفية، قال: أردت أن أغيظه، يعني بزيادة اسم علي؛ لأنه مشهور بابن الحنفية^(١)، انتهى.
وما رواه القمي أوفق بسياق الآية، كما عرفت^(٢)(٣).

وفي تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام - في تفسيرها: «ليس من أحد من جميع الأديان يموت إلا رأى رسول الله وأمير المؤمنين حقاً من الأولين والآخرين»^(٤).

وفي الجوامع عنهما - عليهما السلام -: «حرام على روح [امرئ] أن تفارق جسدها حتى ترى محمداً - صلى الله عليه وآله - وعلياً - عليه السلام -»^(٥).
أقول: ومعناها واضح بالرجوع إلى ما مر.

وفي المجمع: ليؤمننّ بمحمد قبل موت الكتابي. قال: ورواه أصحابنا^(٦).
أقول: وينبغي أن يحمل على ملخص المعنى دون ظاهر اللفظ، كما مر.
وفي تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - أنه سئل عن هذه الآية فقال: «هذه نزلت فينا خاصة، إنه ليس رجل من ولد فاطمة يموت ولا يخرج من الدنيا حتى يقرّ للإمام بإمامته، كما أقرّ ولد يعقوب ليوسف - عليه السلام - حين

١. الدر المنثور ٢: ٢٤١؛ تفسير القرطبي ٦: ١١.

٢. تفسير القمي ١: ١٥٨.

٣. وذكر الزمخشري في الكشاف أنه يجوز أن يراد (تلاحظ) انه لا يبقى أحداً من أهل جميع أهل الكتاب إلا ليؤمننّ به على أن الله يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان ويعلمهم نزوله وما انزل له، ويؤمنون به حين لا ينفعهم إيمانهم، انتهى، [الكشاف ١: ٥٨٩] وهو منه عجيب، فهو القول بالرجعة.

٤. تفسير العياشي ١: ٢٨٤، الحديث: ٣٠٣.

٥. جوامع الجامع ١: ٤٦١.

٦. مجمع البيان ٣: ٢٣٦.

قالوا: ﴿تَاللّٰهِ لَقَدْ آتَرَكَ اَللّٰهُ﴾ (١)(٢).

أقول: وهو من الجري بالاستمداد من قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ (٣). فسيجيء أن المراد بهم ذرية رسول الله.

قوله سبحانه: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾

في الكافي وتفسير العياشي والقمي عن الصادق [-عليه السلام-]: «من زرع حنطة في أرض ولم يترك زرعه فخرج زرعه كثير الشعير فبظلم عمله في ملك رقبة الأرض أو بظلم لمزارعيه وأكرته؛ لأن الله يقول: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ يعني لحوم الإبل والبقر والغنم» (٤).
أقول: وقد مرّ نظير الاستفادة سابقاً وهي كثيرة النظائر.

قوله سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّلَاةَ﴾

كأنه منصوب على المدح.

قوله سبحانه: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا﴾

في تفسير العياشي عنهما -عليهما السلام-: «إني أوحيت إليك كما أوحينا إلى نوح والنبیین من بعده، فجمع له كلّ وحي» (٥).

١. يوسف (١٢): ٩١.

٢. تفسير العياشي ١: ٢٨٣، الحديث: ٣٠٠.

٣. فاطر (٣٥): ٣٢.

٤. الكافي ٥: ٣٠٦، الحديث ٩؛ تفسير العياشي ١: ٢٨٤، الحديث ٣٠٤؛ تفسير القمي ١: ١٥٨.

٥. تفسير العياشي ١: ٢٨٥، الحديث: ٣٠٥.

أقول: أي جميع أقسام الوحي من تكليم وإرسال مَلَك ونحو ذلك، كما سيجيء إن شاء الله.

ويمكن أن يشمل أقسام الموحى به أيضاً كما في قوله: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ ﴾^(١).

وفي تفسير العياشي وكتاب كمال الدين عن الباقر - عليه السلام -: «وكان بين آدم ونوح من الأنبياء مستخفين ومستعلنين، ولذلك خفي ذكرهم في القرآن ولم يسموا كما سمي من استعلن من الأنبياء، وهو قول الله عز وجل: ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾ يعني لم يسم^(٢) المستخفين كما سمي المستعلنين من الأنبياء»^(٣).

أقول: وسيجيء الكلام في الكلام فيما سيجيء إن شاء الله.

قوله سبحانه: ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾

لما كان المقام مظنة أن لا يشهد بذلك أهل الكتاب والمشركون، استدركه بقوله:

﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ ﴾ وقوله: ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ﴾. وقوله: ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾،

نفس الشهادة، وهو إشعار بحقيقته وأنه بعلم الله سبحانه، نظير قوله: ﴿ قُلْ أَتُتَّبِعُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾^(٤)، فإن علم الله تعالى عين الواقع.

١. الشورى (٤٢): ١٣.

٢. في المصدر: «لم أسم» بدلاً عن «لم يسم»

٣. تفسير العياشي ١: ٢٨٥، الحديث: ٣٠٦؛ كمال الدين ١: ٢١٥، الحديث: ٢، الباب: ٢٢.

٤. يونس (١٠): ١٨.

وقيل: لما نزلت قوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، قالوا: ما نشهد لك بهذا، فنزلت^(١).

وفي تفسير القمّي عن الصادق - عليه السلام -: «إنما أنزلت ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ في عليّ»^(٢).

أقول: ونظيره ما في الكافي وتفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام - في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا﴾: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ»^(٣).

وفيهما^(٤) أيضاً عنه: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ﴾ في ولاية عليّ^(٥)، الحديث.

وجميع ذلك من الجري، أو شأن النزول.

*

١. بحار الأنوار ١٨: ١٥٦.

٢. تفسير القمّي ١: ١٥٩.

٣. الكافي ١: ٤٢٤، الحديث: ٥٩؛ تفسير العياشي ١: ٤٥، الحديث: ٤٩.

٤. أي الكافي وتفسير العياشي.

٥. الكافي ١: ٤٢٤، الحديث: ٥٩؛ تفسير العياشي ١: ٢٨٥، الحديث: ٣٠٧.

[لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ
 يَسْتَنْكِفَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿٧٦﴾] فَأَمَّا الَّذِينَ
 آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا
 الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ
 دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٧٧﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ
 وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴿٧٨﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ
 فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴿٧٩﴾
 يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمَرْتُ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ
 أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ
 فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ
 الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٨٠﴾]

قوله سبحانه : ﴿ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾

قد مرّ الكلام في المسيح - عليه السلام - وما يعطيه القرآن له من المقام ، وهو مع

ذلك إنسان مادي، فما له من الكمال غير ذاتي، بمعنى أنه غير حاصل له في أول وجوده إلا بالتدريج، بخلاف الملائكة وخاصة المقرّبين منهم، فكمالهم ذاتي موجود في أصل وجودهم، وسيجيء إن شاء الله بيان حقيقته فيما سيجيء. فتوهم الاستنكاف والاستكبار فيهم أقرب من توهّمه على موجود بشري وإن كان أرفع قدرًا من جهة أخرى منهم، وهذا هو الوجه في الترقي المستفاد من قوله: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾.

قوله سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾

في المجمع عن الصادق - عليه السلام -: «والنور ولاية عليّ - عليه السلام»^(١).

وفي تفسير العياشي عنه - عليه السلام -: «البرهان محمّد، والنور عليّ، والصرّاط المستقيم عليّ - عليه السلام»^(٢).

أقول: وقد مرّ الكلام في معنى ﴿الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ﴾^(٣) والولاية في سورة الفاتحة، وسيجيء تمام الكلام في المائة.

قوله سبحانه: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِنُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾

روي أن جابر بن عبد الله كان مريضاً فعاده رسول الله - صلى الله عليه وآله - فقال: يا رسول الله، إن لي الكلالة فما أصنع في مالي؟ فنزلت^(٤).

١. مجمع البيان ٣: ٢٥٢.

٢. تفسير العياشي ١: ٢٨٥، الحديث: ٣٠٨.

٣. الفاتحة (١): ٦.

٤. مجمع البيان ٣: ٢٨.

وفي تفسير القمّي عن الباقر - عليه السلام - : «إذا مات الرجل وله أخت تأخذ نصف [ما ترك من] الميراث [لها نصف الميراث] بالآية، كما تأخذ البنت لو كانت، والنصف الباقي يردّ عليها بالرحم إذا لم يكن للميت وارث أقرب منها، فإن كان موضع الأخت أخ أخذ الميراث كلّ بالآية؛ لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ فإن كانت^(١) أختين أخذتا الثلثين بالآية والثلث الباقي بالرحم، وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظّ الأنثيين وذلك كلّ إذا لم يكن للميت ولد وأبوان وزوجة»^(٢).

أقول: وهذا المضمون مرويّ في روايات كثيرة^(٣)، وفي عدّة منها أنّ الآية مختصة بميراث الكلاله لأبوين أو لأب فقط.

قوله سبحانه: ﴿يُيَسِّرُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾

أي كراهة أن تضلّوا، وهو استعمال شائع في الكلام.

تمّ الجزء الأول من «تفسير البيان في الموافقة بين الحديث والقرآن» في الثاني عشر من ربيع الثاني سنة ألف وثلاثمائة وخمس وستين هجرية قمرية بيد مؤلفه الفقير إلى الله محمد حسين الطباطبائي.

✱

١. في نسخة: «كانتا» [منه - رحمه الله -].

٢. تفسير القمّي ١: ١٥٩ - ١٦٠.

٣. راجع: وسائل الشيعة ٢٦: ١٤٥، أبواب ميراث الأخوة والأجداد.

سُورَةُ الْبَائِنَةِ

[بسم الله الرحمن الرحيم يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ
بِهَيْمَةِ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ
يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ①] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ
الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَنْتَعُونَ فَضْلًا مِنْ
رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَنْ
صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى
وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ②
حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ
وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا
ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ
يُئْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ
دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ
فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ③]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾

غرض السورة على ما يلوح من عامة آياتها هو الدعوة إلى الوفاء بالميثاق، والعهد والشكر على النعمة التي أنعم بها، وأن يتحفظوا على ذلك ولا يتهاونوا في كلاته فلا يتعدوا حدوده، ولا يعتدوا ولا يطغوا في ملكه بنعمه، وإن عادته سبحانه جرت بالرحمة وتضعيفها لمن اتقى وآمن ثم اتقى وأحسن، والتشديد على من تعدى واعتدى ببغي أو حسد أو طغيان بالخزي والاستدراج والعذاب. ويتضح ذلك بالتأمل في ما افتتحت به السورة وما اختتمت به من قصة المائدة وسؤال المسيح، وما وقع فيها من التعرض لأحكام الحدود والقصاص وغير ذلك، وما ذكر بها من قصص بني إسرائيل وما تشتمل هي عليه من اعتدائهم ومقته إياهم، وقصة إني آدم - عليه السلام -، والنهي عن عامة ما يوجب التفريط والتهاون في أمر الله من تولي أعداء الله والتبري من أوليائه، إلى غير ذلك.

قوله سبحانه: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾

العقد وهو ما يقابل الحلّ بنحو خاصّ من الشدّ فيما يقبل خلافه، سواء كان في علم أو عمل، والآية مطلقة بل عامة، لمكان الجمع المحلّي باللام، فهي تشمل الإيمان بالله - سبحانه - ورسوله وكلّ ما جاء به من عنده سبحانه، وما يعدّه الإنسان في ظرف الاجتماع المدني بحبّ غريزة الاعتبار عقداً وعهداً كأقسام العهود وعقود المعاملات فيما لا يسلب عنه اسم العقد كالميسر واللغو من الأيمان وغير ذلك فافهم ذلك.

وفي تفسيري العياشي والقمي: عن الصادق - عليه السلام - قوله: ﴿أَوْفُوا

بِالْعُقُودِ ﴿١﴾ قال: بالعهود (١).

وفي تفسير القمي: أيضاً عن أبي جعفر الثاني - عليه السلام - في الآية قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وآله - عقد عليهم لعلي بالخلافة في عشرة مواطن، ثم أنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ التي عقدت عليكم لأمر المؤمنين - عليه السلام - (٢).

أقول: وهو من قوله: «التي عقدت» إلى آخره، من كلام الإمام - عليه السلام - وهو من الجري أو من باطن التنزيل (٣).

قوله سبحانه: ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِيْمَةَ الْأَنْعَامِ﴾

البهيمة: هي الأنعام، سميت بها لسوادها في القطائع أخذاً من البهمة. ولذلك قيل: إن الإضافة بيانية ويؤيده الاستثناء.

وفي تفسير العياشي: عن الصادق عن أبيه - عليهما السلام - أن علياً - عليه السلام - سئل عن أكل لحم الفيل والدب والقرد، فقال: ليس هذا من بهيمة الأنعام التي تؤكل (٤). أقول: وهو يؤيد ما مر من كون الإضافة بيانية، وإن كان ظاهر غيره من الروايات غيره كما في تفسير العياشي أيضاً عن الباقر - عليه السلام - في الآية قال: هي الأجنة التي في بطون الأنعام، وقد كان أمير المؤمنين - عليه السلام - يأمر ببيع الأجنة (٥).

١. تفسير العياشي ١: ٢٨٩؛ تفسير القمي ١: ١٦٠.

٢. تفسير القمي ١: ١٦٠.

٣. في الأصل: غير واضح.

٤. تفسير العياشي ١: ٢٩٠.

٥. تفسير العياشي ١: ٢٩٠.

وعن الصادق - عليه السلام - في الآية قال: الجنين في بطن أمه إذا أشعر وأوبر فزكاة أمه ذكاته^(١).

أقول: وروى هذا المعنى الكليني والصدوق والشيخ [الطوسي] والعياشي والقمي والطبرسي في كتبهم في عدة روايات^(٢).
ولعل ذلك من قبيل بيان المصداق الخفي وإن بعد.

وقوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾
امتنان برفع الحرج في بعض الأحوال، وإن كان المجلّ يشمل جميعها.

وقوله سبحانه: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾
الشعائر: جمع شعيرة وهي العلامة يُراد بها كلّ ما هو كذلك من أعمال الحج ومناسكه وغيرها.

﴿الْهَدْيِ﴾ ما أهدي إلى الكعبة، و﴿الْقَلَائِدَ﴾ جمع قليدة وهي ما يقلّد به الهدى من فعل وغيرها، و﴿الْأَمِينِ﴾ جمع آمٍ، إسم فاعل، أمّ يؤم بمعنى قصد. والحلّ يختلف باختلاف الموارد المعدودة في النهي، فإيهلال الشعائر: التهاون بها ﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ القتال فيه، ﴿وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ أَبْيَتْ﴾ التعرّض والصدّ والقصد بالمكروه.

وفي المجمع: عن الباقر - عليه السلام - «نزلت^(٣) في رجل من بني ربيعة

١. تفسير العياشي ١: ٢٩٠.

٢. الكافي ٦: ٢٣٤؛ تهذيب الأحكام ٩: ٥٨؛ من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٢٨؛ تفسير القمي ١:

١٦٠ وغيرها.

٣. في المصدر: + «هذه الآية».

يُقال له: الحطم»^(١).

أقول: وذلك أنه قدم حاجاً وقد استاق سرح المدينة وأراد المسلمون قتله في أشهر الحرم لبغيه وكفره، فنزلت.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ﴾

أي لا يحملنكم شدة بغضهم وعداوتهم، والإطئاب في آخر الآية والإيجاز في أولها عطف على ما مر من غرض السورة.

وفي المجمع: واختلف في هذا^(٢) فقليل: منسوخ بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(٣) عن أكثر المفسرين، وقيل: ما نسخ^(٤) من هذه السورة شيء ولا من هذه الآية لأنه لا يجوز أن يبتدىء المشركون في الأشهر الحرم بالقتال إلا إذا قاتلوا، ثم قال الطبرسي: وهو المروي عن أبي جعفر - عليه السلام -^(٥).
أقول: والروايات عديدة في ذلك.

ففي تفسير العياشي: عن علي - عليه السلام - قال: «كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً وإنما كان يؤخذ من أمر رسول الله - صلى الله عليه وآله - بآخره، فكان من آخر ما نزلت^(٦) عليه سورة المائدة فنسخت ما قبلها ولم ينسخها شيء،

١. مجمع البيان ٣: ٢٦٣.

٢. في المصدر: + «هو»

٣. التوبة (٩): ٥.

٤. في المصدر: «لم ينسخ في»

٥. مجمع البيان ٣: ٢٦٦.

٦. في المصدر: «نزل»

فلقد ^(١) نزلت عليه وهو على بغلته ^(٢) الشهباء وثقل عليه الوحي حتى وقفت وتدلّى بطنها، حتى رؤيت ^(٣) سرتها تكاد تمسّ الأرض وأغمي على رسول الله - صلى الله عليه وآله - حتى وضع يده على ذؤابة شيبة بن وهب ^(٤) الجحمي ^(٥). ثم رفع ذلك على ^(٦) رسول الله - صلى الله عليه وآله - فقرأ علينا سورة المائدة فعمل رسول الله ^(٧) وعملناه ^(٨) ^(٩).

وفيه: عن الباقر - عليه السلام - قال: «قال عليّ بن أبي طالب ^(١٠): نزلت المائدة قبل أن يقبض النبي - صلى الله عليه وآله - بشهرين أو ثلاثة» ^(١١).

أقول: ورواه الشيخ عنه - عليه السلام - في حديث مفصّل ^(١٢).

قوله سبحانه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِئَةُ﴾ إلى قوله: ﴿الْأَزْلَامُ﴾
بيان للمستثنى في قوله: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾.

١. في المصدر: «الجحمي»

٢. في المصدر: «بغلة»

٣. في المصدر: «رأيت»

٤. في المصدر: «الجحمي»

٥. في نسخة: «الجحمي»، [منه - رحمه الله -]

٦. في المصدر: «عن»

٧. في المصدر: «+ - صلى الله عليه وآله -»

٨. في المصدر: «وعملنا»

٩. تفسير العياشي ١: ٢٨٨.

١٠. في المصدر: «+ - صلوات الله عليه -»

١١. تفسير العياشي ١: ٢٨٨.

١٢. الخلاف ١: ٢٠٦.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾

إستثناء ممّا يقبل ذلك وهي: ﴿الْمُرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ والروايات على ذلك.

ففي العيون عن الرضا^(١) - عليه السلام - أنّه قال: ﴿الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِزْبِرِ﴾ معروف، ﴿وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ يعني ما ذبح للأصنام، وأمّا ﴿الْمُنْخَنِقَةُ﴾ فإنّ المجوس كانوا لا يأكلون الذبائح ويأكلون الميتة، وكانوا يخنقون البقر والغنم فإذا إختنقت وماتت أكلوها، ﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾، كانوا يشدّون أرجلها ويضربونها حتى تموت، فإذا ماتت أكلوها ﴿وَالْمُرْدِيَّةُ﴾ كانوا يشدّون أعينها ويلقونها عن السطح فإذا ماتت أكلوها، ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ كانوا يتناطحون بالكباش فإذا مات أحدهما أكلوه، ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾، فكانوا يأكلون ما يأكله الذئب والأسد فحرّم الله ذلك، ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾، كانوا يذبحون لبيوت النيران، وقريش كانوا يعبدون الشجر والصخر فيذبحون لهما، ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فَسُقُ﴾ قال: كانوا يعمدون إلى جزور فيجزّونه عشرة أجزاء، ثم يجتمعون عليه فيخرجون السهام فيدفعونها إلى رجل، وهي سبعة لها أنصباء وثلاثة لا أنصباء لها، فالتى لها أنصباء: الفذّ والتوأم والمُسبِل والنافس والجلس والرقيب والمعلّى، فالفذّ له سهم، والتوأم له سهمان، والمُسبِل له ثلاثة أسهم والنافس له أربعة أسهم والجلس له خمسة أسهم، والرقيب له ستة أسهم، والمعلّى له سبعة أسهم.

و التي لا أنصباء لها: السفّيح والمَنِيح والوَعْد، وثمر الجزور على من لم

١. في نسخة: «عن الباقر - عليه السلام -»، [منه - رحمه الله -]

يخرج له من الانصباء شيء وهو القمار فحرّمه الله^(١).

أقول: وروى القمي مثله^(٢). وقوله - عليه السلام -: يعني ما ذبح للأصنام - إلى آخره - هو ما كانوا يذكرون اسم الأصنام عليها عند ذبحها، فإن الإهلال بالشيء الافتتاح به وقوله: ﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾ كانوا يشدون - إلى آخره - ورد في غيره من الروايات تفسيره بوجه آخر:

ففي تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - في حديث: والموقودة المريضة التي لا تجد ألم الذبح ولا تضرب^(٣)، ولا يخرج لها دم^(٤). وفي التهذيب عن الجواد - عليه السلام -: والموقودة المريضة^(٥) التي مرضت ووقّدها المرض حتى لم يكن^(٦) بها حركة^(٧)، الحديث.

أقول: والمعنيان مآلهما واحد وهو ظاهر، وقوله - عليه السلام -: ويجزّءونه عشرة أجزاء: إلى آخره؛ أي يقسمونها عشرة سهام متفاوتة يستقسمون عليها بالقداح. وفي تفسير العياشي عن الحسن بن علي الوشا، عن [أبي الحسن] الرضا - عليه السلام - قال: سمعته يقول: المتردية والنطيحة وما أكل السبع، إذا أدركت ذكاته فكله^(٨).

١. لم نجده في عيون الأخبار ومعاني الأخبار، لكن روي في مجمع البيان ٣: ٢٧٣؛ الخصال ٢: ٤٥١، ٤٥٢، الحديث: ٥٧؛ تفسير القمي ١: ١٦١.

٢. تفسير القمي ١: ١٦٢.

٣. في المصدر: «لا يضرب».

٤. تفسير العياشي ١: ٢٩٢.

٥. في المصدر: «المريضة».

٦. في المصدر: «لم تكن».

٧. تهذيب الأحكام ٩: ٨٤.

٨. تفسير العياشي ١: ٢٩٢.

أقول: وهو ما مرّ في تعلّق الإستثناء.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام -^(١): في كتاب علي - عليه السلام -: إذا طرفت العين أو ركضت الرجل أو تحرك الذنب، فكل منه فقد أدركت ذكاته^(٢).

أقول: وفي المعاني السابقة أخبار آخر.

قوله سبحانه: ﴿الْيَوْمَ يَنْسَأَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ﴾ التأمّل في صدر الآية وذيلها أعني قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكَُمْ فِسْقٌ﴾ [وقوله]: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، يُعْطِي أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿الْيَوْمَ يَنْسَأَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿دِينًا﴾ معترضاً مسوقاً لغاية غير غايتها، وشأن نزوله سوى شأن نزولهما، كما تنطق به روايات الخاصة والعامة، ومن الضروري أن الرسول كان يأتي بالدين من عند ربّه شيئاً فشيئاً.

فقوله: ﴿الْيَوْمَ يَنْسَأَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾، يفيد أن يكون الذين كفروا قد مكّنوا له تدبّر المؤمنين منذ عهد وزمان، وأن أمرهم كان مخشياً مخوفاً محظوراً حتى آمنهم الله بجوده، فهذا تأمين للمؤمنين ممّا كان يحذّرهم من سوء قصد الكفار بهم في دينهم كما قال: ﴿وَدَكْثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ

١. في المصدر: + «قال»

٢. الكافي ٦: ٢٣٢.

إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾.

فهذا القول يكشف عن إتيان أمر الله الموعود في تلك الآية، وسياق الوعد المذكور هناك يأبى أن يكون هو بعضاً من الأحكام الدينية، إذ أركانها قد كانت نزلت قبل المائدة، كالصلاة والصوم والحج والجهاد والزكاة والخمس وغيرها، ولم يكن التغيير إلا بنسخ غير مترتب، فلا معنى لإرتباط طمع الكفار وبأسهم بها، ويأتي سياق قوله: ﴿الْيَوْمَ يَنْسَخُ﴾ إلى آخره، أن يكون ذلك بإنهاء الفرائض والأحكام وختمها، وإلا لكان النظم يُوجب أن يقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فليأس الذين كفروا عن دينكم، أو فيئس الذين كفروا، ويأبى أن يكون هو المكشوف عنه بقوله في أهل الكتاب: ﴿لَنْ يَضُرَّكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤْلُوكُمْ الْأَذْبَارُ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ﴾ (٢)، إذ الهدفان في الآيتين مختلفان فأحدهما تنبئ عن ضلال سعيهم وعدم تأثير أذاهم، والأخرى تُخبر عن تمكّن اليأس فيهم، وليس قوله: ﴿الْيَوْمَ يَنْسَخُ﴾، إلى آخره، واقعة في سياق الآيات التالية كقوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ (٣)، لاختلافهما بالاعتراض والاستئناف.

هذا كله مضافاً إلى أن طمع الكفار إنما كان متعلقاً بالدين نفسه من غير هوى منهم في المؤمنين إلا لتلبسهم بشعاره، فقد كانوا يريدون إطفاء هذا النور واخماد ناره، كما يدلّ عليه قوله: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ

١. البقرة (٢): ١٠٩.

٢. آل عمران (٣): ١١١.

٣. المائدة (٥): ٥.

وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٢﴾ وقوله: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (٢). ولذلك كان همهم في قطع شجرة الدين من أصله، وهدم بنيانه من أساسه برّد المسلمين المؤمنين على أعقابهم، وإلقاء النفاق في جماعتهم، وأقرب من ذلك بتخليل السكون في حركة الرسول وتسرية الفتور في الهمة النبوية بالتطميع بما يريده من مال أو جاه كما في شأن نزول أول سورة ص وغيره، أو بمخالطة أو مداهنة كما قال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ (٣) وقال: ﴿وَلَوْلَا أَن تَبْتَئَا لَقَدْ كِدْتُمْ تَركُنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ (٤)، وكما ورد في شأن نزول سورة الجحد.

ولو كان انقطع طمعهم من كل سبب فلم يكن ينقطع ممّا كانوا يظنون أنه الدعوة الإسلامية إنما هي سلطنة وملك في زيّ النبوة ولباس الرسالة، وما ينشره النبي بدعوته المقدسة قائم بنفسه لا عماد له غيره، فلو قتل أو مات انقطع أثره وانمحى ذكره على الرسل من حال السلاطين والملوك، كما ورد في شأن نزول سورة الكوثر وغيرها وكما مرّ في قوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنُيَضِّرَنَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ (٥).

هذا والمتنبّت في ما مرّ من البيان بأطرافه يفيد الجزم بأنهم ما كانوا لياسوا

١. الصف (٦١): ٨ - ٩.

٢. غافر (٤٠): ١٤.

٣. القلم (٦٨): ٩.

٤. الإسراء (١٧): ٧٤.

٥. آل عمران (٣): ١٤٤.

عن دين المؤمنين إلّا باليأس عن انقطاع ذكر النبيّ وأثره بقيام من يخلفه في تدبير أمر الدين وحفظ حدوده في مقامه، وأمّا كمال الدين بأحكامه وانتشار صيته وشيوعه بين الناس فليست بالعوامل التامة والأسباب الكاملة التأثير في بقائه وحياته، حتى تكون انتفائها العامل الوحيد والسبب التام في انتفائها كما هو الحال في كلّ سنّة محدثة بين الناس؛ وكلّ ناموس ديني أو مدني، فلا تموت سنّة أو عادة حاكمة بين الناس بقهر أو جبر أو تهديد أو نقص من أطرافها إلّا بموت حملتها وحفظتها.

هذا، وهذا يؤيد ما ورد من طرق الخاصة أنّ الآية نزلت في شأن الولاية: ففي تفسير القمي في قوله: ﴿الْيَوْمَ يَنْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾، قال: قال -عليه السلام-: ذلك لما أنزلت^(١) ولاية أمير المؤمنين -عليه السلام-^(٢). أقول: ويؤيدها عدّة من الروايات وردت في قوله سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ وقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾.

قوله سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾

الأثر المترتب على المجموع إذا انحلّ إلى أجزاء أو جهات يترتب على بعضها بعضه وعلى كلّها كلّ، وبعبارة أخرى: كان أثر المجموع الكلّ مجموع آثار الأجزاء^(٣)، فبلوغ الشيء إلى حيث يترتب عليه الأثر كماله، وإذا لم ينحل

١. في المصدر: «نزلت»

٢. تفسير القمي ١: ١٦٢.

٣. أي يكون أثر المجموع، كمجموع آثار الأجزاء، فكلّما وجد جزء ترتب عليه من الأثر ما هو بحسبه [كما أفاد المؤلف -قدس سره- في الميزان في تفسير القرآن ٥: ١٧٩].

كذلك بل كان بسيطاً لا يترتب إلا على المجموع، فبلوغه إلى حيث يؤثر الأثر تمام له، فهذا هو الفرق بين الكمال والتمام، يقال: كَمُلَ عقله، ومن كمال المرء كذا وكذا، أو قال تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾^(١)، ويقال: تَمَّت سلطنة فلان وتمّ كلامه وقال: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلًا﴾^(٢).

وأما الفرق بين الإكمال والتكميل والإتمام والتميم فهو الفرق بين بابي الإفعال والتفعيل، وهو على ما يتحصّل من مواردته نزلت بالباين جميعاً، أن الإفعال تفيد الدفعة والتفعيل للتدريج كالإعلام والتعليم، والإنزال والتنزيل، والإمهال والتمهيل وغيرها.

وإن كان التوسعات الكلامية والتطورات اللغوية ربّما حوّل كلّاً من الباين إلى حيث يبعد عن معنى مجرّديهما أو عن أصليهما، كالإحسان والتحسين، والإصداق والتصديق، والإمداد والتمديد، فتلك معانٍ طارئة بحسب خصوصيات الموارد، ثم تمكّنت في اللفظ بالاستعمال.

وبالجملة، فتعلّق الظرف أعني قوله: ﴿آلْيَوْمَ﴾، بالفعل إقتضى الإتيان بالإكمال والإتمام دون التكميل والتميم، واختصّ الكمال بالدين لأنّه مجموع الأحكام والفرائض التي بعضها مرضيّة مأمور بها قبل نزول الباقي، بخلاف النعمة، ولذلك أضيفت إلى ضمير الخطاب دون المتكلّم، إذ الدين الذي عند الله واحد قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٣) وأما النعمة فهي وإن كانت كلّ ما يلائم طبع الشيء من غير مصادفة بالمزاحم عن مقتضى طبعه، والموجودات

١. البقرة (٢): ١٨٥.

٢. الأنعام (٦): ١١٥.

٣. آل عمران (٣): ١٩.

من حيث اتحاد نظام التدبير متصلة مرتبطة، والجميع أو العدة (الأكثر) منها نعمة بالنسبة إلى كل بعض الفروض، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾^(١) وقال: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾^(٢).

إلا أنه سبحانه: عدّ عدة من هذه المسمّاة بالنعمة شراً ووبالاً كقوله: ﴿وَلَا يَخْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَمْنا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾^(٣)، وكقوله: ﴿لَا يَغْرُوكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ * مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَيَنْسَى أَلْمِهَادُ﴾^(٤)، وقوله: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِِيَ الْحَيَوَانُ﴾^(٥)، فعّد الحياة الدنيا وهي المتعلقة بهذه النعمة الموجودة فيها الظاهرة والباطنة متاعاً مقصوداً بالغير لا شرف ولا كمال فيها إلا لغايتها، فعلمنا بذلك أنّ هذه النعمة إنّما هي نعم وخير لغايتها وهي القرب من الله والكرامة عند الله، فهي الخير والنعمة بذاتها، وغيرها من النعم كذلك على حسب اشتغالها وقد مرّ وسيجيء أنّها هي التي نسمّيها بالولاية، فالنعمة بالحقيقة هي الولاية من الله - سبحانه -، ولذلك فسّرت النعمة في القرآن في عامّة مواردّها بها في أخبار أهل البيت عليهم السلام.

ومن هنا أتى بالنعمة بصيغة الإفراد وأضيفت إلى الضمير، واذ تحقّق كمال الدين في ظاهره وتمامه في باطنه أتبع ذلك بقوله: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٦)، وقد مرّ الكلام في معنى الإسلام وأنّه

١. إبراهيم (١٤): ٣٤.

٢. لقمان (٣١): ٢٠.

٣. آل عمران (٣): ١٧٨.

٤. آل عمران (٣): ١٩٦ - ١٩٧.

٥. العنكبوت (٢٩): ٦٤.

٦. آل عمران (٣): ١٩.

الكمال المحصل من ظاهر الدين وباطنه معاً.

وقد تكاثرت الروايات من الفريقين في نزول الآية في شأن الولاية:
ففي المجمع عن الباقر والصادق - عليهما السلام -: «إنما نزل^(١) بعد أن نصب
النبي - صلى الله عليه وآله - علياً - عليه السلام - علماً للأنام يوم غدیر خم عند
منصرفه عن حجة الوداع قالوا: وهي^(٢) آخر فريضة أنزلها الله [تعالى] ثم لم
تنزل^(٣) بعدها فريضة^(٤).

أقول: وسيأتي شرح آخر الرواية.

ومن طرق العامة عن المناقب لأحمد بن الموفق مسنداً: عن أبي سعيد
الخدري: أن النبي - صلى الله عليه وآله - يوم دعا الناس إلى غدیر خم أمر بما
كان تحت الشجرة من الشوك فقمّ؛ وذلك يوم الخميس يوم^(٥) دعا الناس إلى
عليّ وأخذ^(٦) بضبعه ثم رفعها^(٧) حتى نظر الناس إلى بياض إبطه [- صلى الله عليه
وآله وسلم -] ثم لم يفترقا^(٨) حتى نزلت هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾.

فقال رسول الله [- صلى الله عليه وآله -]: الله أكبر على إكمال الدين وإتمام
النعمة ورضى الربّ برسالاتي والولاية لعليّ، ثم قال: من كنت مولاه فعلي

١. في المصدر: «أنزل»

٢. في المصدر: «هو»

٣. في المصدر: «لم ينزل»

٤. مجمع البيان ٣: ٢٧٤.

٥. في المصدر: «ثم»

٦. في المصدر: «فأخذ»

٧. في المصدر: «فرفعها»

٨. في المصدر: «لم يفترقا»

مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره واخذل من خذله، فقال حسان بن ثابت: إئذن لي يا رسول الله أن أقول أبياتا، قال: قل ببركة الله تعالى:

فقال حسان بن ثابت: يا معشر مشيخة قريش اسمعوا شهادة رسول الله [-صلى الله عليه وآله-] ثم قال:

يناديهـم يوم الغدير نبيهم	بـخم واسمع بالنبي مناديا
بأنـي مولاكم نعم ووليكم ^(١)	فقالوا ولم يبدو[ا] هناك التعاميا
إلهك مولانا وأنت ولينا	ولا تجدن في الخلق للأمر عاصيا
فقال له: قم يا علي فإني	رضيتك من بعدي إماماً وهاديا ^(٢)

أقول: والروايات في قصة غدير خم متجاوزة حد التواتر رواها جم غفير من رجال الفريقين، وفي عدة منها نزول قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ﴾ بعد نصب النبي [-صلى الله عليه وآله-] علياً عليه السلام^(٣).

ومن لطائف هذه الرواية ما تشتمل عليه من شعر حسان وفهمه وفهم الصحابة من قوله - صلى الله عليه وآله -: من كنت مولاه فعلي مولاه، - إلى آخره -، الإمامة والهداية، كما يدل عليه قوله - صلى الله عليه وآله -: وانصر من نصره واخذل من خذله، - إلى آخره -، وتقرير النبي - صلى الله عليه وآله - لهم ذلك. وقد ورد نظيره في شعر نفر من الصحابة غيره، كقيس بن سعد وعمرو بن العاص.

١. في المصدر: «ونبيكم»

٢. المناقب، للخوارزمي: ١٣٥ - ١٣٦.

٣. راجع: تأويل الآيات ١: ١٤٥؛ والغدير.

وقوله صَلَّى الله عليه وآله بعد نزول الآية: الله أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة ورضى الربّ برسالتي والولاية لعلي، -الى آخره-.

وقد ورد في عدّة من روايات الخاصّة^(١)، وهو يؤيد ما تقدم في معنى الآية أنّ المراد بالنعمة الولاية، إذ قوله - صَلَّى الله عليه وآله -: ورضى الربّ برسالتي والولاية لعلي، الى آخره، محاذاً لقوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، وقد مرّ أنّ الإسلام هو مجموع الدين والنعمة، فالدين: رسالاته - صَلَّى الله عليه وآله - والنعمة: الولاية.

وفي الإحتجاج عن ابن أذينة، عن أبي جعفر - عليه السلام -: إنّ الفريضة كانت تنزل ثم تنزل الفريضة الأخرى، فكانت الولاية آخر الفرائض، فأُنزل الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، فقال أبو جعفر - عليه السلام -: يقول الله: إنّهُ^(٢) لا أنزل عليكم بعد هذه الفريضة فريضة^(٣).

أقول: وروي هذا المعنى في الكافي وتفسير القمي والعيّاشي عنه - عليه السلام -^(٤).

قوله - عليه السلام -: فكانت الولاية آخر الفرائض، - الى آخره - إطلاق الفريضة على الولاية بالنظر إلى ما سيجيء من تفسيره عند قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٥)، من كونها معنى مشككاً ذا مراتب بعض

١. بشارة المصطفى: ٢١١؛ الإحتجاج ١: ٢٥٤؛ إعلام الوری: ١٣٣؛ بحار الأنوار ٣٧: ١٧٩.

٢. في المصدر: - «إنه»

٣. لم نجده في الإحتجاج لكن روي في تفسير العياشي ١: ٢٩٣.

٤. الكافي ١: ٢٨٩؛ تفسير القمي ١: ١٦٢، تفسير العياشي ١: ٢٩٣.

٥. المائدة (٥): ٥٥.

مراتبه متعلق بالعمل، وهي الأولوية بالتصرف والطاعة، وبهذا المعنى عدت في أخبار آخر أيضاً من فرائض الدين كما في...^(١)

وقوله - عليه السلام -: يقول الله: إنه لا أنزل عليكم بعد هذه الفريضة فريضة، تفسير بلازم الدلالة إذ لازم إكمال الدين أن لا يُنزل بعده حكم، وأما تخصيص الكلام بالفريضة مع كون الدين أعمّ منها فبالنظر إلى كون الولاية فريضة.

ويشهد به ما في تفسير البرهان عن سعيد بن عبد الله القمي، عن زيد الشحام قال: كنت عند أبي عبد الله - عليه السلام - وعنده رجل من المعتزلة، فسأله عن شيء من السنن فقال: ما من شيء يحتاج إليه ولد آدم إلا وقد خرجت فيه السنة من الله عز وجل ومن رسوله ولو لا ذلك ما احتج الله عز وجل علينا بما احتج، فقال له المعتزلي: وبما احتج الله؟ فقال أبو عبد الله - عليه السلام -: بقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، حتى تتم الولاية، فلو لم تكمل سنة وفريضة ما احتج به^(٢).

أقول: ومما يتفرّع على ذلك وجود كل حكم عملي في كليات الكتاب والسنة وعدم جواز اللحوق والتجدد وهو ظاهر، وقد مرّ بيان فيه عند قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، من سورة البقرة^(٣).

ويشهد بذلك أيضاً ما في الكافي والعيون عن الرضا - عليه السلام - في حديث قال - عليه السلام -: وأنزل في آخر^(٤) حجة الوداع وهي آخر عمره

١. يياض في الأصل المخطوط، راجع لتمامية المطلب: الكافي ٢: ١٨ - ٢٤؛ وسائل الشيعة ١٣: ٢٩؛ خلاصة عقبات الأنوار ٩: ٥٦ - ٥٧؛ تقريب المعارف: ١٨٤ - ٢٢٠.

٢. لم نجده في تفسير البرهان، لكن روي في بصائر الدرجات: ٥٣٧، الحديث: ٥٠؛ الفصول المهمة في أصول الأئمة ١: ٤٩٨، الحديث: ٣٣.

٣. البقرة (٢): ٢١٣.

٤. في المصدر: - «آخر»

-صلى الله عليه وآله- ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ فأمر^(١) الإمامة من تمام الدين، ولم يمض [-صلى الله عليه وآله-] حتى بين لأئمة معالم دينهم، وأوضح لهم سبيلهم، وتركهم على قصد الحق^(٢)، وأقام لهم علياً - عليه السلام - علماً وإماماً، وما ترك [لهم] شيئاً يحتاج إليه الأمة إلا بيّنه، فمن زعم أن الله عز وجل لم يكمل دينه فقد ردّ كتاب الله، ومن ردّ كتاب الله فهو كافر [به]^(٣).

قوله سبحانه: ﴿فَمَنْ أَضْطَرُّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

المخمصة: المجاعة، والتجانف: التمايل، ويتحصّل منه تجويز الإقتحام في تخمّص^(٤) الأكل في دفع الجوع، هذا وهو حكم ثانوي، وفيها دلالة على أن المغفرة كما تتعلّق بالذنوب كذلك تتعلّق بمنشأه، وهو الحكم الذي في مخالفته ذنب وسيجيء إستيفاء الكلام فيه.

*

١. في المصدر: «وأمر»

٢. في المصدر: «سبيل الحق»

٣. الكافي ١: ١٩٩؛ عيون أخبار الرضا - عليه السلام - ٢: ١٩٥.

٤. في الاصل: «تمخص» والصحيح ما أثبتناه في المتن.

[يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ
الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ
وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٥﴾ أَلْيَوْمَ أُحِلَّ
لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ
وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي
أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ
الْخَاسِرِينَ ﴿٥﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾
هي ما لا تستخبه الطباع السليمة عادةً، ووقوع الآية في تلو آية المحرمات، وسياقها
قرينة على اختصاص السؤال، فالجواب بالحلال من المأكول وهي ضرب قاعدة.

قوله سبحانه: ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ
فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾

الجوارح: ما تكسب الصيد من الطير والسباع، كالبزة والصقور والكلاب والفهود، والتكليب: تعليم الكلب ذلك، وهو كالمخصّص للموضوع بالكلاب كما سيجيء.

وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام - قال: في كتاب علي - عليه السلام - في قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾، قال: هي الكلاب^(١). أقول: وروي هذا المعنى في التهذيب وتفسير العياشي^(٢).

وفي الكافي أيضاً عن أبي بكر الحضرمي قال: سألت أبا عبد الله - عليه السلام - عن صيد البزة والصقورة^(٣) والكلب والفهد فقال: لا تأكل صيد شيء من هذه إلا ما ذكّيتموه، إلا الكلب^(٤)، قلت فإن قتله؟ قال: كل، لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾^(٥). وفي تفسير القمي عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: سألت عن صيد البزة والصقورة^(٦) والفهود والكلاب قال: لا تأكلوا إلا ما ذكّيتهم، إلا الكلاب، قلت: فإن قتله؟ قال: كل، فإن الله يقول: ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾، ثم قال - عليه السلام -: كل شيء من السباع تمسك الصيد على نفسها إلا الكلاب المعلّمة، فإنّها تمسك على صاحبها، قال - عليه السلام -: وإذا أرسلت الكلب

١. الكافي ٦: ٢٠٢.

٢. تهذيب الأحكام ٩: ٢٢؛ تفسير العياشي ١: ٢٩٤.

٣. في المصدر: «والصقور»

٤. في المصدر: «الكلب المكّلب»

٥. الكافي ٦: ٢٠٤.

٦. في المصدر: «والصقور»

فاذكر اسم الله عليه فهو ذكاته^(١).

أقول: وقوله - عليه السلام -: كل شيء من السباع، - إلى آخره، - إشارة إلى
حكمة التشريع، وهو حلول الكلب في صيده محل الآلة القتالة بخلاف سائر
الجوارح، وهو من القرائن على إرادة الكلب من الآلة دون سائر الجوارح،
حيث قال سبحانه: ﴿مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾، ولم يقل: مما أمسكن، وفي المعاني
السابقة عدة روايات، وفيها ما يدل على صدور خلافها للتقية كما في تفسير
العياشي: عن سماعة، عن الصادق - عليه السلام - قال: كان أبي يفتي وكنا نفتي
ونحن نخاف في صيد البازي والصقور، فأما الآن فإننا لا نخاف ولا نحل
صيدها^(٢) إلا أن تدرك ذكاته، وإنه لفي كتاب علي: إن الله قال: ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ
الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾، فهي الكلاب^(٣).

قوله سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَحِلَّ لَكُمْ لَطِيبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ
وَوَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾

هذا من عجيب البيان، وتكرار قوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَطِيبَاتُ﴾، مع مضيئه
في الآية السابقة، وكأنه لغرض إيجاد الطمأنينة في نفس السامع بضم المشكوك
هذه بالمعلوم كما ربما يشفع غير المسلم عند المخاطب بالمسلم عنده ارضاءً
له، يقول السيد لخادمه: لك ما ملكته من المال وزيادة، ومن هذا الباب يوجه
قوله: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(٤)، وقوله: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاؤُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا

١. تفسير القمي ١: ١٦٢.

٢. في المصدر: «ولا يحل صيدهما»

٣. تفسير العياشي ١: ٢٩٤.

٤. يونس (١٠): ٢٦.

مَزِيدٌ^(١) إِلَّا فَقَدْ ضَمَّ الطَّيِّبَاتِ إِلَى طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ لِمَا فِي أَذْهَانِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ تَشْدِيدِ الْأَمْرِ فِيهِ، وَعَدَمِ طَرَوْ الطَّيِّبِ عَلَيْهِ بَعْدَ تَحْرِيمِهِ بِمِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾^(٢)، كَمَا يَشْعُرُ بِهِ التَّقْيِيدُ بِقَوْلِهِ: ﴿آلْيَوْمَ﴾، وَمِثْلَ السِّيَاقِ، السِّيَاقِ الْآخِرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، حَيْثُ شَفَّعَتْ مُحْصَنَاتُ أَهْلِ الْكِتَابِ بِمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ، وَلَا شَكَّ فِي حَلِّهِنَّ.

وقوله: ﴿وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ﴾، لَيْسَ تَحْلِيلًا لِلْبَيْعِ مِنْهُمْ، فَالْكَلَامُ مُطْلَقٌ وَلَا بَيَانًا لَجَعْلِ حَكْمِ الْكُفَّارِ لِفَقْدِ نَظِيرِهِ فِي كَلَامِهِ سُبْحَانَهُ، عَلَى أَنَّ السِّيَاقَ وَهُوَ الْإِيمَانُ بِالتَّسْهِيلِ يَأْبَاهُ، بَلْ ظَاهِرُهُ بَيَانُ ثُبُوتِ الْحَلِّ فِي مُطْلَقِ الطَّعَامِ، وَأَنَّ لَا حَكْمَ تَحْرِيمِي فِي الطَّعَامِ، نَظِيرُ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾^(٣)، أَيْ لَا حَلَّ فِي الْبَيْنِ حَتَّى يَتَعَلَّقَ بِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ. فَهَذَا مَا يُسْتَفَادُ مِنْ ظَاهِرِ الْآيَةِ.

وقد فسّرت الروايات الطعام بالبرّ وسائر الحبوب.

ففي الكافي عن أبي الجارود عن الباقر - عليه السلام - في الآية قال: الحبوب والبقول^(٤).

وعن سماعة عن الصادق - عليه السلام - قال: سألته عن طعام أهل الكتاب

١. ق (٥٠): ٣٥.

٢. الانعام (٦): ١٢١.

٣. الممتحنة (٦٠): ١٠.

٤. الكافي ٦: ٢٦٤.

وما يحلّ منه فقال: الحبوب^(١).

أقول: ورواه في التهذيب عنه^(٢).

وفي التهذيب عن هشام بن سالم، عن الصادق - عليه السلام -: العدس والحمص وغير ذلك^(٣).

وفي تفسير العيّاشي عن هشام عنه - عليه السلام - قال: العدس والحبوب وأشباه ذلك^(٤).

وفي الكافي عن قتيبة الأعشى قال: سألت رجلاً أبا عبد الله - عليه السلام - وأنا عنده فقال له: الغنم يُرسل فيها اليهودي والنصراني فتعرض فيها العارضة فتذبح^(٥) أيؤكل^(٦) ذبيحته؟ فقال أبو عبد الله - عليه السلام -: لا تدخل ثمنها في مالك ولا تأكلها، فإنّما هي الإثم^(٧) ولا يؤمن عليها إلاّ مسلم، فقال له الرجل: قال الله تعالى: ﴿أَلَيْسَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلًّا لَكُمْ﴾، فقال أبو عبد الله - عليه السلام -: كان أبي يقول: إنّما هي^(٨) الحبوب وأشباهها^(٩).

أقول: وروى مثله العيّاشي في تفسيره^(١٠) والرواية نسبتها إلى ما قبلها نسبة

١. الكافي ٦: ٢٦٣.

٢. تهذيب الأحكام ٩: ٨٩.

٣. تهذيب الأحكام ٩: ٨٨.

٤. تفسير العيّاشي ١: ٢٩٦.

٥. في المصدر: «فيذبح»

٦. في المصدر: «أنأكل»

٧. في المصدر: «هو الاسم»

٨. في المصدر: «هو»

٩. الكافي ٦: ٢٤٠، الحديث: ١٠.

١٠. تفسير العيّاشي ١: ٢٩٥.

التفسير وتتمّة الكلام في الفقه.

قوله سبحانه: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾
في تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ
الْمُؤْمِنَاتِ﴾ قال عليه السلام: هنّ المسلمات^(١).
أقول: ويستفاد ذلك من المقابلة.

وفيه عنه عليه السلام في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، قال: هنّ العفاف^(٢).
أقول: وروى أيضاً مثله عن العبد الصالح عليه السلام^(٣).

ويستفاد معناها عن تقييد الحكم في الآية بقوله: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ
مُسَافِحِينَ﴾، حيث إنّ ظاهره كون غير المسافحين وصفاً بيانياً، فيدلّ على كون
المراد بالإحصان هو حفظ النفس بالعفة لا بسبب الازدواج.

وفي الكافي عن زرارة قال: سألت أبا جعفر - عليه السلام - عن قول الله
تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، فقال: ^(٤)
منسوخة بقوله: ﴿وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكَوَافِرِ﴾^(٥).

أقول: وروي هذا المعنى في تفسير العياشي: عن مسعدة^(٦)، عنه

١. تفسير العياشي ١: ٢٣٥.

٢. تفسير العياشي ١: ٢٩٦.

٣. تفسير العياشي ١: ٢٩٦.

٤. في المصدر: + «هذه»

٥. الكافي ٥: ٣٥٨؛ والآية من سورة الممتحنة (٦٠): ١٠.

٦. في المصدر: «عن ابن سنان»

- عليه السلام -^(١)، وفيه^(٢) عن: ابن الجهم، قال: قال لي أبو الحسن [الرضا] عليه السلام -: يا أبا محمد! ما تقول في رجل تزوج^(٣) نصرانيّة على مسلمة؟ قلت: جعلت فداك وما قولي بين يديك، قال: لتقولنّ فإنّ ذلك تعليم^(٤) به قولي، قلت: لا يجوز نصرانيّة^(٥) على مسلمة ولا غير مسلمة، قال: لِمَ^(٦)؟ قلت: لقول الله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾^(٧)، قال: فما تقول في هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، قلت: فقلوه: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾، نسخت هذه الآية^(٨)^(٩).

وفي تفسير القمي عن النبي^(١٠): أحلّ الله نكاح أهل الكتاب بعد تحريمه في قوله في سورة البقرة: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾^(١١)، قال: وإنما يحلّ نكاح أهل الكتاب الذين يؤدّون الجزية، وغيرهم لم تحلّ مناعتهم^(١٢)^(١٣).

١. تفسير العياشي ١: ٢٩٦.

٢. أي في الكافي.

٣. في المصدر: «يتزوج».

٤. في المصدر: «يعلم».

٥. في المصدر: «تزوج النصرانيّة».

٦. في المصدر: «ولم».

٧. البقرة (٢): ٢٢١.

٨. الكافي ٥: ٣٥٧.

٩. في المصدر: + «فتبسم ثم سكت».

١٠. في المصدر: - «عن النبي - صلى الله عليه وآله -».

١١. البقرة (٢): ٢٢١.

١٢. في المصدر: بدل «وغيرهم لم تحلّ مناعتهم»: «على ما يجب فأما إذا كانوا في دار الشرك

ولم يؤدّوا الجزية لم يحلّ مناعتهم».

١٣. تفسير القمي ١: ١٦٣.

وفي الكافي والتهذيب: عن الباقر - عليه السلام -: إِنَّمَا يَحِلُّ [لَهُ] مِنْهُنَّ نِكَاحُ الْبُتْلَةِ^(١).

أقول: والروايتان كما ترى تقضيان بعدم النسخ، وتؤيدهما ما تقدّمت من الروايات في أول السورة؛ أَنَّ سورة المائدة من آخر ما نزلت على النبي فنسخت ما قبلها ولم تنسخها شيء، على أَنَّ قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾^(٢)، في سورة البقرة، وهي أول سورة نزلت بالمدينة وقوله: ﴿وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾^(٣) في سورة الممتحنة، وقد نزلت قبل فتح مكة.

والذي يمكن أن يقال: إِنَّ قوله سبحانه: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾. كقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾، قيّد فيهما الحكم بالجملة الدالة على الوصف، ولم يعبر بأهل الكتاب، وفي ذلك إشعار بالتعليل وأنّ عطاء معارف الكتب السماوية لهم يوجب تقارباً وامتزاجاً في البين، ربّما أوجب ارتفاع بعض التشديد في الإجتناّب عنهم، وقد أكّد هذا التقريب في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، حيث قيّد بقوله ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ وفيه إشعار واضح بالخلط والمزج والتشريك، واللسان لسان الامتنان، والسياق سياق التسهيل، فالآية آية اللسان عن النسخ بمثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾^(٤)، وقوله: ﴿وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ﴾^(٥) حيث أخذ فيها الشرك والكفر، فلا تعرّض في لسانيهما بالمستضعف منهنّ ولا

١. الكافي ٥: ٣٥٧؛ تهذيب الأحكام ٧: ٢٩٩.

٢. البقرة (٢): ٢٢١.

٣. الكافي ٥: ٣٥٨؛ والآية من سورة الممتحنة (٦٠): ١٠.

٤. البقرة (٢): ٢٢١.

٥. سورة الممتحنة (٦٠): ١٠.

بالكافرة الغير المؤدية للجزية والحريّة، كما لا تعرّض في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، مع ما فيه من تقريب البين بالبيان السابق لحال المشركة والكافرة، فلو عبّر بالنسخ كان بمعنى التفسير، وقد مرّ في سورة البقرة عند قوله: ﴿مَا تَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾^(١)، أنّ النسخ أعمّ من المصطلح عليه في الفقه، وفي المقام روايات أخر تؤيّد ما مرّ.

كما في الفقيه عن الصادق - عليه السلام - في الرجل المؤمن يتزوّج النصرانيّة واليهوديّة قال: إذا أصاب المسلمة فما يصنع باليهوديّة والنصرانيّة؟ ف قيل: يكون له فيها الهوى، فقال: إن^(٢) فعل فليمنعها من شرب الخمر وأكل لحم الخنزير واعلم أنّ عليه في دينه^(٣) غضاضة^(٤).

وفيه عن الباقر - عليه السلام -: إنّه سُئل عن الرجل المسلم أيتزوّج المجوسيّة؟ قال: لا، ولكن إن كانت له أمة مجوسيّة فلا بأس أن يطأها ويعزل عنها، ولا يطلب ولدها^(٥).

وفي التهذيب عن الصادق - عليه السلام -: لا بأس أن يتمتّع الرجل باليهوديّة والنصرانيّة وعنده حرة^(٦).

أقول: والروايات في هذه المعاني كثيرة، وللکلام بقيّة محلّها الفقه، وما ذكرناه ظاهر ما يقتضيه سياق اللفظ.

١. البقرة: (٢): ١٠٦.

٢. في المصدر: «فإن»

٣. في المصدر: + «في تزويجه إياها»

٤. من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٠٧؛ الكافي ٥: ٣٥٦.

٥. من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٠٧؛ مع تفاوت يسير في لفظ السؤال.

٦. تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٦.

قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾

الكفر أصله الستر، فهو يتعلّق بأمر ثابت كالكفر بالله وبرسوله وباليوم الآخر والكفر بأنعم الله، فالكفر بالإيمان يقضي بوجود إيمان ثابت، فليس المراد به المصدر، بل إسم المصدر وهو ما يثبت عند المؤمن من الاعتقادات الحقّة فيؤوّل معنى الكفر بها إلى ترك العمل بها مع ثبوت العلم، ولذلك فُسرت به في عدّة أخبار.

ففي تفسير العيّاشي عن عبيد بن زرارة، قال سألت أبا عبد الله [-عليه السلام-] عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾، قال: ترك العمل الذي أقربّه، من ذلك أن يترك الصلاة من غير سُقم ولا شُغل^(١).

أقول: والروايات في هذا المعنى كثيرة رواها في الكافي وتفسير العيّاشي عنه عليه السلام وعن أحدهما -عليهما السلام-^(٢) والتمثيل في غالبها بالصلاة كما في هذه الرواية؛ لأنّ الله سبحانه سمّاها إيماناً في قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾^(٣) في سورة البقرة.

وفيه أيضاً: عن أبان بن عبد الرحمان، قال: سمعت أبا عبد الله -عليه السلام- يقول: أدنى ما يخرج به الرجل من الإسلام أن يرى الرأي بخلاف الحقّ فيقيم عليه قال: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾، وقال عليه السلام: الذي يكفر بالإيمان، الذي لا يعمل بما أمر الله به ولا يرضى به^(٤).

١. تفسير العيّاشي ١: ٢٩٦.

٢. الكافي ٢: ٣٨٤ - ٣٨٧؛ تفسير العيّاشي ١: ٢٩٧.

٣. البقرة (٢): ١٤٣.

٤. تفسير العيّاشي ١: ٢٩٧.

أقول: قوله عليه السلام: أن يرى الرأي بخلاف الحق...، أن يستحقّ عنده الحقّ ويثبت، ثم يقيم على خلافه كما يشعر به آخر الحديث، ومن المعلوم أنّ الإقامة والمداومة على معنى يقتضي دوام الإرادة له، وهي لا تتحقّق إلاّ عن علم بالصلاح، وهو الرأي فعنده علم بالحقّ متروك، وعلم بخلاف الحقّ مرضي عنده، ولذلك كان كفراً.

وأما الترك مرّة أو مرّات من غير إقامة عليه فليس من الكفر في شيء، ولذلك صرّح به في بعض الروايات كما في تفسير العياشي عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال عليه السلام: هو ترك العمل حتى يدعه أجمع،^(١) الحديث.

وأما الخروج بذلك عن الإسلام فربّما يُستفاد من مثل قوله: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًاك^(٢) وقوله: ﴿لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ^(٣).

وهذا تشريك في الحدّ من غير تعميم للحكم، ونظائره في كلامه سبحانه كثيرة، وأساسها كون هذه الأمور حقائق مشكّكة ذوات مراتب.

وفي تفسير القمّي قال عليه السلام: من آمن ثمّ أطاع أهل الشرك^(٤).

١. تفسير العياشي ١: ٢٩٧.

٢. الكهف (١٨): ١٠٣ - ١٠٥.

٣. الأعراف (٧): ١٤٦ - ١٤٧.

٤. تفسير القمّي ١: ١٦٣.

وفي البصائر: عن أبي حمزة قال: سألت أبا جعفر - عليه السلام - عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، قال: تفسيرها في بطن القرآن، [يعنى:] ومن يكفر بولاية عليٍّ، وعليٌّ هو الإيمان^(١).

أقول: وهو من الجري وفي معناه بعض روايات أخر، وقوله - عليه السلام -: وعليٌّ هو الإيمان، قد تقدّم توضيح نظيره في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ من سورة الفاتحة^(٢).

❦

١. بصائر الدرجات: ٩٧.

٢. الفاتحة (١): ٦.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾]

قوله سبحانه: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ - إلى قوله - ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ في تفسير العياشي عن بكير بن أعين، قال: قلت لأبي عبد الله - عليه السلام - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ ما معنى ﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾؟ قال: إذا قمتم من النوم^(١)، الحديث.

أقول: ورواه في التهذيب عنه - عليه السلام^(١)، وهو أقرب الوجوه في تفسير قوله ﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾ ويتكفل نقض النوم فقط وأما سائر الأحداث فمستفاد من قوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾، كما لا يخفى.

وقد قيل معناه إذا أردتم القيام إلى الصلاة وأنتم على غير طهر، أو إذا أردتم القيام إليها بناءً على وجوبه لكل صلاة.

وفيه أيضاً عن زرارة قال قلت لأبي جعفر - عليه السلام -: أخبرني عن حدّ الوجه الذي ينبغي له أن يوضأ، الذي قال الله [عزّوجلّ]، فقال: الوجه الذي أمر الله [عزّوجلّ] بغسله الذي لا ينبغي لأحدٍ أن يزيد عليه ولا ينقص منه، إن زاد عليه لم يؤجر، وإن نقص منه أثم، ما دارت [عليه] السبابة والوسطى والإيهام من قصاص الشعر^(٢) إلى الذقن، وما جرت عليه الإصبعان من الوجه مستديراً^(٣)، وما سوى ذلك فليس من الوجه^(٤)، قلت: الصدغ ليس من الوجه؟ قال: لا^(٥). قال زرارة: فقلت^(٦) لأبي جعفر - عليه السلام -: ألا تخبرني من أين علمت وقلت إن المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين؟ فضحك وقال^(٧): يا زرارة إنا لله^(٨) رسول الله - صلى الله عليه وآله - وقد نزل به الكتاب من الله تعالى، لأن الله قال: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾، فعرفنا أن الوجه كلّه ينبغي له أن

١. تهذيب الأحكام ١: ٧.

٢. في المصدر: «شعر الرأس»

٣. في المصدر: + «فهو من الوجه»

٤. في المصدر: - «من الوجه»

٥. تهذيب الأحكام ١: ٥٤ - ٥٥.

٦. في المصدر: «قلت»

٧. في المصدر: «ثم قال»

٨. في الأصل: «قال»

يُغسل، ثم قال: ﴿وَأَيِّدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، فوصل اليدين إلى المرفقين بالوجه،
 فعرفنا أنهما ينبغي أن تُغسلا إلى المرفقين، ثم فصل بين الكلام فقال:
 ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ﴾، فعلمنا حين قال: ﴿بِرُؤُوسِكُمْ﴾، أن المسح ببعض
 الرأس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال:
 ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، فعرفنا حين وصلهما بالرأس أن المسح على
 بعضهما، ثم فسّر ذلك رسول الله [صلى الله عليه وآله] للناس [فضيّعوه]، ثم قال:
 ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ﴾، ثم وصل بها
 ﴿وَأَيِّدِيكُمْ﴾، فلما وضع الوضوء عمّن لم يجد الماء أثبت بعض الغسل مسحاً لأنّه
 قال: ﴿بِوُجُوْهِكُمْ﴾، ثم قال: ﴿مِنْهُ﴾ أي من ذلك التيمّم، لأنّه علم أن ذلك أجمع
 لا يجري على الوجه لأنّه يعلّق من ذلك الصعيد ببعض الكفّ، ولا يعلّق ببعضها^(١).
 أقول: والرواية مشهورة رواها جمع من الرواة مجموعاً ومقطّعة عن
 زرارة^(٢).

وقد زاد في الفقيه قال زرارة: قلت [له]: رأيت ما أحاط به الشعر؟ فقال:
 كلّما أحاط به [من] الشعر فليس على العباد أن يطلبوه، ولا يبحثوا عنه، ولكن
 يجري عليه الماء^(٣).

أقول: وهو استفادة الحكم من لفظة الوجه.
 وفي تفسير العيّاشي عن الصادق - عليه السلام -: إنّ عليّاً - عليه السلام -

١. تفسير العيّاشي ١: ٢٩٩؛ نقله المؤلف من العيّاشي ونسخته مطابق للعيّاشي؛ تهذيب

الأحكام ١: ٦١ - ٦٢.

٢. وسائل الشيعة ٣: ٣٦٤؛ الكافي ٣: ٣٠؛ تهذيب الأحكام ١: ٦١؛ الاستبصار ١: ٦٢.

٣. من لا يحضره الفقيه ١: ٤٤ - ٤٥.

خالف القوم في المسح على الخفين على عهد عمر بن الخطاب، قالوا: رأينا النبي [-صلى الله عليه وآله-] يمسح على الخفين، قال: فقال علي [-عليه السلام-]: قبل نزول المائدة أو بعدها؟ فقالوا: لا ندري، قال: ولكن أدري أن النبي -صلى الله عليه وآله- ترك المسح على الخفين حين نزلت المائدة، ولئن أمسح على ظهر حمار أحب إليّ من^(١) أن أمسح على الخفين^(٢).

وفيه أيضاً عن محمد بن أحمد الخراساني، رفع الحديث قال: أتى أمير المؤمنين -عليه السلام- رجل فسأله عن المسح على الخفين، فأطرق في الأرض ملياً ثم رفع رأسه فقال: يا هذا إن الله تبارك وتعالى أمر عباده بالطهارة وقسمها على الجوارح، فجعل للوجه منه نصيباً، وجعل لليدين منه نصيباً، وجعل للرأس منه نصيباً، وجعل للرجلين منه نصيباً، فإن كانتا خفاك من هذه الأجزاء فامسح عليهما^(٣).

أقول: والروايات في الوضوء وأحكامه كثيرة.

قوله سبحانه: ﴿وإن كنتم جنبا فاطهروا﴾

عطف على الجزء السابق على ما يفيد السياق، والتقدير إذا قمتم إلى الصلاة، فإن لم تكونوا جنبا ولم تكونوا مرضى -إلى آخره- فاغسلوا، ﴿وإن كنتم جنبا فاطهروا﴾، فيفيد تعلّق التطهّر بتمام البدن، ووجوب غسل البشرة وحصول الطهارة لكل ما جرى عليه الماء من البدن من قوله: ﴿فاطهروا﴾ بخلاف قوله:

١. في المصدر: -«من»

٢. تفسير العياشي ١: ٣٠١-٣٠٢.

٣. تفسير العياشي ١: ٣٠١.

﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾^(١)، والوجوب الغيري كالوضوء وسقوط الوضوء معه.

وفي التهذيب عن الصادق - عليه السلام - في حديث يصف الغسل: ثم تغسل جسدك من لدن قرنك إلى قدمك^(٢)، ليس بعده ولا قبله^(٣) وضوء، وكل شيء أمسسته الماء فقد أنقيته، ولو أن رجلاً ارتمس في الماء ارتماسة واحدة أجزأه ذلك وإن لم يدلك جسده^(٤).
أقول: والروايات فيه كثيرة.

قوله سبحانه: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾

قوله سبحانه: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾

قد مرّ بعض الكلام فيه في سورة النساء، ومرّ حديث زرارة عن الباقر - عليه السلام - ويستفاد منه عدم جواز التيمّم بما لا غبار عليه كالحجر الأملس الصلد، وقد استفاده - عليه السلام - من كلمة ﴿مِنْهُ﴾ واتّحاد حقيقتي الوضوء والتيمّم حيث قال: أثبت [بعض] الغسل مسحاً...^(٥). وقد استفاده من سياق النزول في الآية.

قوله سبحانه: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾
سياق الاستدراك يدلّ على أنّ المراد نفي كون الحكم المجعول في الدين

١. النساء (٤): ٤٣.

٢. في المصدر: «قدميك».

٣. في المصدر: «قبله ولا بعده».

٤. تهذيب الأحكام ١: ١٤٨.

٥. تفسير العباسي ٣٠٢: ١؛ نور الثقلين ١: ٦٠٠.

حرجياً، لا نفي كون الحرجي مجعولاً في الدين فبين المعنيين فرق، فالآية لا تنفي حكماً يوجب حرجاً في مورد، بخلاف ما في سورة الحج: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(١).

وفي تفسير العياشي عن عبد الأعلى مولى آل سام قال: قلت لابي عبدالله - عليه السلام -: إني عثرت فانقطع ظفري فجعلت على إصبعي مرارة كيف أصنع بالوضوء [للصلاة]؟ قال: فقال - عليه السلام -: يعرف^(٢) هذا وأشباهه في^(٣) كتاب الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^{(٤)(٥)}.

أقول: فعدوله - عليه السلام - عمّا في ذيل آية الوضوء مع كون السؤال عن أحكامه إلى ما في سورة الحج لما عرفت.

وبالجملة؛ فالآية تنفي أن يكون الحكم المجعول حرجياً فكأن المعنى إنّا لم نجعل الوضوء والغسل لنحمل عليكم الحرج، فنشقّ عليكم عند المرض أو في الأسفار أو عند حاجة الطبيعة أو قضاء الشهوة الفطرية، بل عليكم العدول عندها إلى التيمم، ولكن الغرض أن تطهروا وتتمّ النعمة عليكم، فالمقصود من هذا التعداد في قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ذكر موارد الحرج، وعمدتها للمعذور هذه الموارد الأربعة، وبذلك يندفع ما ربّما يمكن أن يُتوهم على ظاهر الآية:

أولاً: إنّ صدر الآية يتكفّل حكم الطهارة المائية، فلو وضع بدل قوله: ﴿وَإِنْ

١. الحجّ (٢٢): ٧٨.

٢. في المصدر: «تعرف»

٣. في نسخة أخرى: «من» [منه - رحمه الله -]

٤. الحجّ (٢٢): ٧٨.

٥. تفسير العياشي ١: ٣٠٢.

كُنْتُمْ مَرْضَى ﴿ نحو قولنا: وإن لم تجدوا ماءً فتيّموا كان أوفى وأشمل، لكون الإيجاز أوفى لضرب القاعدة، ولكون ما عدّ من الموارد موارد خاصة لا يعم جميع موارد العذر.

وثانياً: إنّ عدم الوجدان لو لم يشمل مورد عدم التمكن لم يحتج أيضاً إلى التفصيل، بل كفى أن يُقال: وإن كنتم مرضى أو لم تجدوا ماءً فتيّموا... إلى آخره. وثالثاً: هب، أنّ المقام مقام الإطناب، لكن الأقسام الأربعة ليست بمتقابلة، فذكر المرض لإفادة مورد عدم التمكن، وذكر السفر لإفادة مورد عدم الوجدان سواء كان للحدث الصغير أو الكبير، وحينئذٍ فيغني ذكر المرض والسفر عن قوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ﴾ إلى آخره، وتخصيص كلّ من الموارد الأربعة بما لا يشارك الآخر تخصيص بلا مخصّص.

ورابعاً: هب، أنّ الأقسام متقابلة، لكن قوله في صدر الآية: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ أشمل من قوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾، وكذا قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا﴾ عن قوله: ﴿أَوْ لَمْ تَسْتُمْ النِّسَاءَ﴾، فما وجه العدول من الجملتين إلى ما هو أخصّ مورداً، وقوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ عطف على محل قوله: ﴿كُنْتُمْ مَرْضَى﴾ وهو الموجب أيضاً لعطف قوله: ﴿أَوْ لَمْ تَسْتُمْ النِّسَاءَ﴾ عليه أيضاً وقد أبهم سبحانه الفاعل فيه وقد كان مقتضى السياق أن يقال: أو جئتم، أو يقال: أو جاء أحدكم مراعاة لجانب الأدب.

قوله سبحانه: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾

استيناف، هو كالتثبیت لغرض البيان في السورة بتذكير النعم ليشكر عليها، والمواثيق ليتحفّظ بها، والاستشهاد بقصص من بني إسرائيل يذكر فيها ما بلغ بهم

المواثيق والنعم الإلهية أخذاً وتركاً، كما قد عرفت إجماله في أوّل السورة.
وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: أنّ المراد بالميثاق ما يبيّن لهم في
حجّة الوداع من تحريم المحرّمات وكيفية الطهارة وفرض الولاية^(١).
وفي تفسير القمّي في قوله: قالوا سمعنا وأطعنا قال - عليه السلام -: لما أخذ
رسول الله [- صلى الله عليه وآله -] الميثاق عليهم بالولاية قالوا سمعنا وأطعنا،
ثمّ نقضوا ميثاقه^{(٢)(٣)}.
أقول: والروايتان من الجري.

*

١. مجمع البيان ٣: ٢٩٠.

٢. في المصدر: «ميثاقهم»

٣. تفسير القمّي ١: ١٦٣.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ
 قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا إِيْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا
 تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ
 عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَا
 أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ
 أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ
 الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآئِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ
 نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي
 وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ
 وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنكُمْ
 فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا
 قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا
 تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ
 يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا

حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾]

قوله سبحانه: ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ...﴾

في تفسير القمي: يعني أهل مكة من قبل أن فتحها، فكفَّ أيديهم بالصلح يوم
الحديبية^(١).

قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا﴾

في الآيتين النفات من الغيبة في قوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ﴾، إلى التكلم بالغير في
قوله: ﴿وَبَعَثْنَا﴾ ثم إلى الغيبة في قوله: ﴿وَقَالَ اللَّهُ﴾، ثم إلى المتكلم في قوله:
﴿لَعَنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾، ثم إلى الغيبة في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ﴾.

ويمكن أن يكون الوجه فيها أن أخذ الميثاق بواسطة موسى فمقامه سبحانه
حينئذٍ مقام الغيبة، وكذلك تكليمهم بقوله: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾، وكون البعث وكذلك
اللعن وتقسية القلب فعلاً له سبحانه بغير واسطته فمقامه في الحكاية هو التكلم،
وأما قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ فقد مرّ في معنى الإحسان، أن مقام
الإحسان مقام العبادة على غيبته، فالأنسب الغيبة.

فإن قلت: لو صحّ ما مرّ من الوجه في اتخاذ الغيبة في قوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ
مِيثَاقَ...﴾، لكان اللازم ذلك في قوله: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا

١. تفسير القمي ١: ١٦٣.

مِثَاقَهُمْ ﴿فَهُوَ مِثْلَهُ﴾.

قلت: يؤيد التكلم بالمعنى الذي ذكرناه قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْخَوَارِجِ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾^(١)، فالميثاق بالإيمان والنصرة المأخوذ منهم كان بغير واسطة وأما الغيبة في قوله: ﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ وقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ﴾^(٢)، وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٣).

فالوجه فيها ما تقدّم في سورة البقرة عند قوله سبحانه: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(٤)، أن من الأوصاف ما يختلف حالها بالإضافة إلى الموصوفات، فإذا أريد الفائدة المترتبة عليها من جهة الإضافة جيء بالإضافة والمقام من مصاديقه، فالغرض بيان ما في أنباء يوم القيامة، ومجيء الكتاب والنور من الأهمية، وما في القدرة العامة من العظمة والأبهة، فافهم.

وهاهنا وجه ربّما حجب عنه غير أهله، وهو كون أكثر الالتفاتات في القرآن دائراً مدار استماع النبي - صلى الله عليه وآله - للوحي وسيجيء له زيادة توضيح.

قوله سبحانه: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً﴾

رووا أن الله أمر بني إسرائيل بعد غرق فرعون بمصر أن يسيروا^(٥) إلى أريحا من أرض الشام، وكان يسكنها الجبابرة، وقال: إني كتبته لكم [داراً أو] قراراً، وأمر موسى - عليه السلام - بأن يأخذ من كل سبط نقيباً يكون كفيلاً على قومه بالوفاء

١. المائدة (٥): ١١١.

٢. المائدة (٥): ١٥.

٣. المائدة (٥): ١٧.

٤. البقرة (٢): ٢٥٣.

٥. في الأصل: «يصيروا».

بما أمروا به من الخروج إلى الجبابرة والجهاد وقائداً ورئيساً لهم، فاختار النقباء وأخذ الميثاق على بني إسرائيل وسار بهم، فلما دنى من أرضهم بعث النقباء يتجسسون، فأروا أجراماً عظيماً وقوة، فرجعوا وأخبروا موسى بذلك، فأمرهم أن يكتموا ذلك، فحدثوا بذلك قومهم إلا كالب بن يوفنا من سبط يهود ويوشع بن نون من سبط إفرائيم بن يوسف وكانا من النقباء^(١).

قوله سبحانه: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾
في تفسير القمّي: أنها منسوخة بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(٢)(٣).

أقول: والآية في سورة التوبة، وقد نزلت قبل المائدة، وقد تقدّمت الروايات أن المائدة غير منسوخة، فالمراد به ما تتضمنه قوله بعد آيتين: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ - إلى قوله: - ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾^(٤).

*

١. تفسير الثعلبي ٤: ٣٦؛ تفسير الطبري ٦: ٩٦؛ تفسير القرطبي ٦: ١١٣؛ بحار الأنوار ١٣: ١٨٦.

٢. التوبة (٩): ٥.

٣. تفسير القمّي ١: ١٦٤.

٤. المائدة (٥): ١٥.

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ
 الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿٥﴾ يَهْدِي بِهِ
 اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ
 بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٦﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ
 الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ
 ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
 وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٧﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ
 وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ
 مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿٨﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا
 يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ
 جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٩﴾

قوله سبحانه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾

في المجمع عن الباقر - عليه السلام -: إِنَّ إِمْرَأَةً مِنْ خَيْرِ ذَاتِ شَرَفٍ بَيْنَهُمْ، زَنَتْ

مع رجلٍ من أشرفهم وهما محصنان فكرهما رجمهما، فأرسلوا إلى يهود المدينة وكتبوا إليهم أن يسألوا النبي - صلى الله عليه وآله - عن ذلك طمعاً في أن يأتي لهم برخصة .

فانطلق قومٌ منهم [كعب بن الأشرف، و] كعب بن أسيد، وشعبة بن عمرو، ومالك بن الصيف، وكنانة بن أبي الحقيق وغيرهم، فقالوا: يا محمد أخبرنا عن الزاني والزانية إذا أحصنا ما حدّهما؟ فقال - صلى الله عليه وآله -: هل ترضون بقضائي في ذلك؟ قالوا: نعم، فنزل جبرئيل بالرجم فأخبرهم بذلك، فأبوا أن يأخذوا به، فقال جبرئيل: اجعل بينك وبينهم ابن سوريا ووصفه له .

فقال النبي - صلى الله عليه وآله -: هل تعرفون شاباً أُمرد أبيض أعور يسكن فذك^(١) يقال له ابن سوريا؟ قالوا: نعم، قال: فأَي رجلٍ هو فيكم؟ قالوا: هو^(٢) أعلم يهودي بقي على ظهر الأرض بما أنزل الله على موسى، قال: فأرسلوا إليه، ففعلوا فأتاهم عبد الله بن سوريا، فقال له النبي - صلى الله عليه وآله -: إني أنشدك الله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى، وفلق لكم البحر فأنجاكم^(٣) وأغرق آل فرعون، وظلّل عليكم الغمام، وأنزل عليكم المنّ والسلوى، هل تجدون في كتابكم الرجم على من أحصن؟

قال ابن سوريا: نعم، والذي ذكّرني به، لولا خشية أن يحرقني ربّ التوراة أني^(٤) كذبت أو غيرت ما اعترفت لك، ولكن أخبرني كيف هي في كتابك يا

١. في المصدر: «فذكاً»

٢. في المصدر: - «هو»

٣. في المصدر: «وأنجاكم»

٤. في المصدر: «إن»

محمّد؟ قال - صلى الله عليه وآله -: إذا شهد أربعة رهط عدول أنه قد أدخله فيها كما يدخل الميل في المكحلة وجب عليه الرجم.

فقال^(١) ابن سوريا: هكذا أنزل الله في التوراة على موسى - عليه السلام -،

فقال له النبي - صلى الله عليه وآله -: فماذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله؟ قال: كنّا اذا زنى الشريف تركناه، وإذا أخذنا^(٢) الضعيف أقمنا عليه الحدّ، فكثّر الزنا في أشرافنا، حتى زنى ابن عم ملك لنا فلم نرجمه، ثمّ زنى رجل آخر فأراد الملك رجمه، فقال له قومه: لا، حتى ترجم فلاناً، يعنون ابن عمّه، فقلنا: تعالوا نجتمع فلنضع شيئاً دون الرجم يكون على الشريف والوضيع، فوضعنا الجلد والتحميم، وهو أن يجلد أربعين جلدة ثمّ يسودّ وجوههما، ثمّ يحملان على حمارين ويجعل وجوههما من قبل دبر الحمار ويطاف بهما فجعلوا هذا مكان الرجم.

فقالت اليهود لابن سوريا: ما أسرع ما أخبرته به، وما كنت لما أتينا عليك بأهل، ولكنك كنت غائباً فكرهنا أن نغتائبك، فقال لهم^(٣): أنشدني بالتوراة [ولولا ذلك] لما أخبرته به، فأمر بهما النبي - صلى الله عليه وآله - فرجما عند باب مسجده، وقال: أنا أول من أحيا أمرك إذ أماتوه، فأنزل الله سبحانه فيه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾.

فقام ابن سوريا فوضع يده على ركبتي رسول الله - صلى الله عليه وآله -

١. في المصدر: «قال»

٢. في المصدر: «زنى»

٣. في المصدر: «فقال: إنه»

فقال^(١): هذا مقام العائذ بالله وبك أن تذكر لنا الكثير الذي أمرت أن تغفو عنه، فأعرض النبي عن ذلك^(٢)، وللحديث ذيل في تفسير البرهان^(٣).

قوله سبحانه: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ﴾

في جمع الظلمات وإفراد النور إيماءً إلى وحدة سُبُل السلام بحسب الباطن على كثرتها وتعددها بحسب الظاهر، وقد تقدّم تعرّض للآية في سورة الفاتحة عند قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٤) وهدم معنى الإذن في سورة البقرة عند قوله^(٥):

قوله سبحانه: ﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنْ اللَّهِ﴾

في مقام الجواب عمّا ادّعوه أنّ الله هو المسيح، واستدلوا عليه بأنّه مولود من غير أب، كما يشعر به وصفه بابن مريم، فيبطل دعواهم أنّ الإله يمتنع إهلاكه لمنافاته مقام وصف الألوهيّة، فيوجب ذلك تقييد القدرة المطلقة من الله سبحانه، أي سلب هذه القدرة، وهو المراد بملك إهلاكه - عليه السلام - من الله وهو باطل لعموم القدرة، ويبطل دليلهم أنّ الولادة من غير أب لا يستلزم دعواهم بأي معنى فسّروها لإطلاق الملك، ويوجب ذلك جواز كلّ تصرّف، والقدرة مطلقة، فعموم القدرة يوجب إطلاق الملك، وهو يوجب إطلاق التصرّف إيجاباً وإعداماً، وبالإيجاب يبطل الدليل، وبالإعدام يبطل المدلول.

١. في المصدر: «ثم قال»

٢. مجمع البيان ٣: ٣٣٣ - ٣٣٥.

٣. لم أعر عليه في البرهان في تفسير القرآن؛ راجع: تفسير نور الثقلين ١: ٦٣٠.

٤. الفاتحة (١): ٦.

٥. لم يذكر العلامة - رحمه الله - الآية في سورة البقرة ومحل الآية في المخطوط بياض.

قوله سبحانه: ﴿عَلَىٰ فِتْرَةِ مِّنَ الرُّسُلِ﴾

في الكافي عن الباقر - عليه السلام - في حديث له مع نافع مولى [عبدالله بن] عمر ابن الخطاب، فقال يعني نافعاً: أخبرني كم بين عيسى ومحمد^(١) من سنة؟ فقال - عليه السلام -: أخبرك بقولي أو بقولك؟ قال: أخبرني بالقولين جميعاً، قال: أمّا في قولي فخمسمائة سنة وأمّا في قولك فستمائة سنة^(٢).

*

١. في المصدر: «بين محمد - صلى الله عليه وآله -»

٢. الكافي ٨: ١٢٠ - ١٢١؛ تفسير القمي ٢: ٢٨٤؛ بحار الأنوار ١٠: ١٦١.

[وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾] يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنَنْدْخُلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَنْدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾

تغيير السياق في الجملتين لكون الملك غير اختصاصي، فيمكن أن ينسب وصف البعض إلى الكل بخلاف النبوة، فلا يقال جعلكم أنبياء كما لا يصح ذلك في الإمامة قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾^(١)، وقال في قصة إبراهيم: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾ * ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾^(٢)، وهذا بخلاف قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾^(٣) فإن الإيتاء إفعال من الإتيان، ولا مانع من نسبة حكم البعض فيه إلى الكل بخلاف الجعل، فإن المفعولين فيه مبتدأ وخبر، بخلاف الإيتاء.

قوله تعالى: ﴿وَأَنَّا كُم مَّا لَمْ يُؤْتِ﴾
أي من الآيات والكرامات، قال تعالى: ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٤).

وقوله: ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾
وفي تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام - «الشام»^(٥).

وقوله: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾
في تفسير العياشي، عن الصادق - عليه السلام -: «إن بني إسرائيل قال الله لهم:

١. السجدة (٣٢): ٢٣ - ٢٤.

٢. الأنبياء (٢١): ٧٢ - ٧٣.

٣. الجاثية (٤٥): ١٦.

٤. الجاثية (٤٥): ١٦.

٥. تفسير العياشي ١: ٣٠٦.

﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ﴾، فلم يدخلوها حتى حرّمها عليهم وعلى أبنائهم، وإِنَّمَا دخلها أبناء أبنائهم»^(١).

وفيه أيضاً بعدّة طرق عنهما - عليهما السلام - «كتبها لهم ثم محاها عنهم»^(٢)^(٣). أقول: ولا منافاة بين الروایتين لجواز حتميّة أصل الدخول وطروّ البداء في خصوصيّاته، وقد مرّ نظيره.

وقوله: ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾

في تفسير العيّاشي عن الباقر - عليه السلام - : «إِنَّهُمَا^(٤): يوشع بن نون و^(٥) كالب بن يوفنا^(٦)، وهما إنا عمّه»^(٧).

قوله: ﴿يَتَّبِعُونَ فِي الْأَرْضِ﴾

التيه: هو التحير في المسير.

وقوله: ﴿فَلَا تَأْسَ﴾

التأس: هو الأسف والحزن.

١. في المصدر: «أبناء الأبناء»؛ وفي الإختصاص للمفيد: «أبناء الأنبياء»

٢. في المصدر -: «عنهم»

٣. تفسير العيّاشي ١: ٣٠٤؛ تفسير الصافي ٢: ٤٠٠؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٣٥٣؛ بحار الأنوار ١٣: ١٨٠.

٤. في المصدر: «أحدهما»

٥. في المصدر: + «الآخر»

٦. في المصدر: «كالب بن يافنا، قال»

٧. تفسير العيّاشي ١: ٣٠٣؛ مجمع البيان ٣: ٢٧٩؛ تفسير الطبري ٦: ١١٤؛ تفسير القرطبي ٦:

١٢٧؛ تفسير الصافي ٢: ٤٠٠؛ بحار الأنوار ١٣: ١٨٠.

وفي أمالي المفيد^(١)، عن الباقر - عليه السلام - قال: لما انتهى بهم موسى إلى الأرض المقدسة قال لهم: ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَزْدُودُوا عَلَىٰ أَذْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾، وقد كتبها الله لهم، قالوا: ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾، إلى آخر الآيات، فلما أبوا أن يدخلوها حرّمها الله عليهم، فتأهوا في أربعة^(٢) فراسخ أربعين سنة يتيهون في الأرض، فلا تأس على القوم الفاسقين.

قال أبو جعفر [- عليه السلام -]: كانوا^(٣) إذا أمسوا، نادى مناد بهم: استموا^(٤) في^(٥) الرحيل، فيرتحلون بالحداء والزجر، حتى إذا أسحروا أمر الله الأرض فدارت بهم فيصبحوا في منزلهم الذي ارتحلوا منه، فيقولون: قد أخطأتم الطريق فمكنوا بهذا أربعين سنة، ونزل عليهم المن والسلوى حتى هلكوا جميعاً إلا رجلاً^(٦) يوشع بن نون وكالب بن يوفنا وابنائهم، وكانوا يتيهون في نحو من أربع فراسخ^(٧) الحديث.

وفي تفسير القمي عن الباقر - عليه السلام -: «مات هرون قبل موسى وماتا جميعاً في التيه»^(٨).

أقول: وفي هذه المعاني روايات أخر.

١. وجدناه في الاختصاص: ٢٦٥.

٢. في المصدر: «أربع»

٣. في المصدر: «قال أبو عبدالله - عليه السلام -»

٤. في نسخة «استموا» [منه - رحمه الله -]

٥. في المصدر: «أمسيتم» بدل «استموا في»

٦. في المصدر: «رجلين»

٧. الاختصاص: ٢٦٥ - ٢٦٦.

٨. تفسير القمي ٢: ١٣٧.

وفي تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام -: «قال رسول الله - صلى الله عليه وآله -: والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل والقذّة بالقذّة حتى لا تخطئون طريقهم ولا يخطئكم سنّة بني إسرائيل»^(١).

أقول: وهذا المعنى على كونه متفقاً على روايته بين الفريقين جميعاً مستفاد من كلامه سبحانه، فالناطق إذا كان عاقلاً في تربيته، ناصحاً في عظته متقناً في أمره، إنّما يرشد مسترشديه إلى ما في وسعهم الاسترشاد به، ويحذّرهم من موارد الهلكة ومزالق العثرة ما هم في مظنة الإبتلاء به والوقوع فيه، وإذا نزل كلامه سبحانه هذه المنزلة وهو بها أحق أنتج ذلك أنّ ما قصّه ومثّل به من سنن الأمم الماضية، وحذّرهم ونهاهم عن أمثالها، سيطلع في مطالع هذه الأمة بعد غروبها بغروب الأمم الغابرة، وستحلّ في ديارنا ظلماتها، كما حلّت في ديار غيرنا في الأيام الخالية، ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾^(٢).

وقد تعرّض سبحانه في هذه السورة التي يحثّ فيها على شكر نعمه وحفظ موافيقه جميل ما جرى على بني إسرائيل من ذلك، ولذلك خصّ تعالى بني إسرائيل بالتصريح من بين سائر الأمم.

على أنّه قد مرّ في سورة البقرة عند قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾^(٣)، إنّ هذا الدين جامع لجميع الأديان السابقة، وسيجيء في الكلام على معنى الإمتحان

١. تفسير العياشي ١: ٣٠٣.

٢. آل عمران (٣): ١٤٠.

٣. البقرة (٢): ٢١٣.

أنه يدور مدار التكاليف الإلهية الدائرة مدار استعدادات الأمم، ويستنتج من ذلك أنّ السنن والحوادث الماضية راجعة عائدة بأمثالها لا محالة، وقد قال الله سبحانه: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^(١).

*

[وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَى آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ
 يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنْ
 بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسٍ بِإِيدَى إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ
 رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ
 النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ
 مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ
 يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ
 فَأُوَارِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى
 بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ
 النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ
 رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَى آدَمَ﴾

الضمير - في قوله: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ - ليس بعائد إلى بني إسرائيل، وإلا كان قوله بعد

الآيتين: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، من وضع الظاهر موضع الضمير من غير موجب، بل هو راجع إلى المؤمنين، كما أن وجه الكلام في السورة إليهم وقصص القصص وضرب الأمثال فيها لا يفاظهم وتنبيههم فسيقت القصة بعد ما بين جملة من سنن بني إسرائيل إذ نقضت العهد والميثاق وكفرت بأنعم الله واستهانت بأمر الله، وسخرت واعتدت ولجّت، فقابلهم الله باللعن والخذلان وكلما اشتدت في طغيانها شدد عليها بالاستدراج، فالخذلان وتلك الاستهانة بأمر الله تبلغ بالإنسان إلى أن يستحقر كل عظيم، وحب الدنيا رأس كل خطيئة، فسيقت هذه القصة ليعتبر بها المعتبرون من هذه الأمة، إن الحسد والبغي يبلغان بالإنسان مبلغاً يهون للإنسان أن يقتل الشقيق شقيقه، وإن الله لا يدع تدبير ملكه لمعصية عاصٍ، فيردفه بما فيه خذلانه واستدراجه وصلاح النوع، كما في بعثه الغراب، فقد كان استدراجاً وتشديداً لخذلان قاييل، وتعليماً للنوع في دفن موتاهم. وقوله: ﴿آبَنَىٰ آدَمَ﴾، هما هاييل وقاييل، وفي بعض الأخبار: قايين، وقد مرّت في أول سورة النساء.

وقوله: ﴿قُرْبَانًا﴾، القربان: ما يتقرب به إلى الله سبحانه من ذبيحة أو غيرها. وقوله: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبْوَأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾

هذا الكلام من هاييل كلام على تقدير إرادة القتل وهو قوله: ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي﴾.

والمعنى - والله العالم - أنه على تقدير وقوع القتل، فأنت أولى به وبتحمل إثمي وإثمك جميعاً.

وقوله: ﴿فَتَكُونَنَّ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ﴾

خصوصية التعبير مُشعر بالخلود، وقد فرّعه على تحمّل إثنين من غير تسمية

للقتل، كأن يقول: تريد أن تقتلني فتبوء بإثمي وإثمك، فقد جعل القتل تحملاً
لإثم المقتول، فمن قتل نفساً لقد تحمّل إثمه.

كما في ثواب الأعمال عن الباقر - عليه السلام -: «من قتل مؤمناً^(١) أثبت الله
على قاتله^(٢) جميع الذنوب، وبرئ المقتول منها، وذلك قول الله عز وجل:
﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾^(٣).

أقول: وجه الاستفادة ظاهر، وهذا هو الحال في الهداية والإضلال، فقد سمى
الله الإهتداء والضلال حياة وموتاً، والهداية والإضلال إحياء وإماتة، قال
تعالى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾^(٤) وقال: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ
مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾^(٥).

وسيجيء بعض الأخبار في ذلك، بالجملة عند قوله: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا﴾.
فمن أضل نفساً فقد قتلها وتحمل وزرها، وقد قال سبحانه: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا
كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾^(٦). وقال: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(٧)، فعلیها مثل وزرها كما
قال سبحانه: ﴿لِيُحْمَلُوا أَوْزَارُهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ
عِلْمٍ﴾^(٨) ويرجع الأمر إلى اللحق، وهو الوزر الواحد يتحمله اثنان، كما
سيجيء بيانه إن شاء الله عند قوله: ﴿وَيَجْعَلِ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾

١. في المصدر: + «متعمداً»

٢. في المصدر: «أثبت الله تعالى عليه»

٣. ثواب الأعمال: ٢٧٨ - ٢٧٩.

٤. الأنفال (٨): ٤٢.

٥. الأنعام (٦): ١٢٢.

٦. المدثر (٧٤): ٣٨.

٧. الأنعام (٦): ١٦٤.

٨. النحل (١٦): ٢٥.

فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ»^(١)، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾^(٢) وغيرهما.

وفي تفسير القمّي عن الباقر - عليه السلام - في قوله: ﴿يُبَيِّتُوا الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾^(٣)، قال - عليه السلام -: «فما سنَّ»^(٤) من سنة ليستنّ بها من بعده؛ فإن كان شراً كان عليه مثل وزرهم ولا ينقص من وزرهم شيئاً^(٥)، وإن كان خيراً كان له مثل أجورهم ولا ينقص من أجورهم شيئاً»^(٦)، الحديث^(٧). ومثله مروى عن النبي^(٨) - صلى الله عليه وآله -، هذا؛ ولنرجع إلى أصل القصة.

في تفسير القمّي عن الثمالي، عن ثوير بن أبي فاختة، قال: سمعت علي بن الحسين - عليه السلام - يحدث رجالاً^(٩) من قريش قال: «لما قربا»^(١٠) إنا آدم القربان؛ قرب أحدهما أسمن كبش كان في صيانته^(١١)، وقرب الآخر ضعفاً من سنب، فتقبّل^(١٢) من صاحب الكبش وهو هايل، ولم يتقبل من الآخر، فغضب قابيل وقال لهايل: والله لأقتلنك، فقال هايل: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ

١. الأنفال (٨): ٣٧.

٢. الطور (٥٢): ٢١.

٣. القيامة (٧٥): ١٣.

٤. في المصدر: «بما قدم من خير وشر وما آخر مما سنَّ»

٥. في المصدر: «شيء»

٦. في المصدر: «شيء»

٧. تفسير القمّي ٢: ٣٩٧-٣٩٨.

٨. مستدرک الوسائل ١٢: ٢٣٠.

٩. في المصدر: «رجلاً»

١٠. في المصدر: «لما قرب»

١١. في المصدر: «في ظأنته»

١٢. في المصدر: «فقبل»

لَنْ بَسَطَ إِلَى يَدِكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ
 الْعَالَمِينَ * إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ
 جَزَاءُ الظَّالِمِينَ * فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ ﴿١﴾، فلم يدرك كيف يقتله، حتى جاء
 إبليس فعلمه فقال: ضع رأسه بين حجرين ثم أشدخه، فلما قتله لم يدر ما يصنع
 به، فجاء غرابان فأقبلا يتضاربان حتى اقتتلا، فقتل (١) أحدهما صاحبه، ثم حفر
 الذي بقي في الأرض (٢) بمخالبه ودفن فيه (٣) صاحبه قال قابيل: ﴿يَا وَيْلَتَى
 أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾،
 فحفر له حفيرة ودفنه فيها، فصارت سنة يدفنون الموتى»، الحديث (٤).

أقول: وفي هذا المعنى عدة روايات:

في تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام - قال: «إن قابيل ابن آدم معلق
 بقرونه في عين الشمس تدور به حيث دارت في زمهريرها وحميمها إلى يوم
 القيامة» (٥)، الحديث.

وهذا المعنى وارد في بعض روايات أخر أيضاً (٦).

لكن في تفسير القمي عن أبي جعفر الباقر - عليه السلام - في حديث، قال:
 «إن بالهند أو من وراء الهند رجل معقول (٧) لبس المسح مؤكل به عشرة نفر،

١. في المصدر: «حتى قتل أحدهما»

٢. في المصدر: «في»

٣. في المصدر: «فيها»

٤. تفسير القمي ١: ١٦٥ - ١٦٦.

٥. تفسير العياشي ١: ٣١١.

٦. الاحتجاج ٢: ٦٤؛ تفسير الصافي ٢: ٤٠٨.

٧. في المصدر: «رجلا معقولا يبرجله أي واحدة»

كلّما مات رجل [منهم] أخرج أهل القرية بدله، فالناس يموتون والعشرة لا ينقصون، يستقبلونه بوجهه^(١) الشمس حتى تطلع، [و] يديرونه معها حتى^(٢) تغيب، ثم يصبّون عليه في البرد الماء البارد وفي الحرّ الماء الحارّ، قال: فمرّ به رجل من الناس فقال له: من أنت يا عبدالله؟ فرفع رأسه ونظر إليه ثم قال له: إمّا أن تكون أحق الناس، وإمّا أن تكون أعقل الناس، إنّي القائم^(٣) هاهنا مذ قامت الدنيا وما سألني [أحد] من أنت غيرك، ثم قال: يزعمون أنه ابن آدم»، الحديث^(٤).

قوله سبحانه: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَآئِيلَ﴾

يمكن أن يقال: إنّ ذلك إشارة إلى ما يتحصّل من القصص السابقة، وهو أنّ الفسق والإعتداء كلّما اشتدّ، اشتدّ في قبالة السخط والإستدراج، حتى ربّما انجرّ الأمر إلى البلوى وأشدّ الفساد، كقتل الشقيق شقيقه من غير جرم عليه، بل لتقوى منه، ولذلك عظم الأمر في القتل والإحياء، حين انتهت نوبة التشريع إلى بني إسرائيل فعّدّ قتل واحدٍ قتلاً للناس كلّهم، وإحياء واحدٍ إحياء لهم جميعاً؛ لما سة ذلك غرض الخلقة مستقيماً، فغرضه سبحانه على النحو اللائق من الغرض بساحة قدسه وجود الإنسان وحياته في الأرض، ولذلك عدّ فساد المفسدين في الأرض في الآية التالية محاربة لله، فالكلام مسوق سوق التشديد.

١. في المصدر: «بوجه»، لكن في البرهان في تفسير القرآن: «بوجهه»

٢. في المصدر: «حين»

٣. في المصدر: «لقائم»

٤. تفسير القمي ١: ١٦٦ - ١٦٧؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٣٦٢.

ويؤيد هذا الوجه تشفيح حكم القتل بحكم الإحياء، فظاهر السياق أن بيانه لغير تطفّل.

ويؤيده أيضاً ما في ذيل الآية من قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾.

فإنّ ذلك وخاصةً الجملة الأولى إنّما يلائم التشديد.

ويؤيده أيضاً خصوصية سنخ التشبيه الواقع فيها أنّه: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾، وهو تشبيه الوصف المتعلّق بالفرد الواحد بالوصف المتعلّق بجميع الأفراد.

بيان ذلك: إنّ التشبيه، وهو بيان اتحاد شيء مع آخر في وصف أو بيان ربط شيء مع آخر ربط الاتحاد في وصف، كقولنا: زيد كالأسد، إنّما يدخل في صفّ المزايا الكلامية إذا كان في الوصف، أعني وجه الشبه أقوى في المشبه به منه في المشبه حقيقة، أو ادّعاء حتى يفيد التوصل إلى ذكر المشبه به وتقدير حال المشبه، فحال المشبه به، تقوية وتأكيذاً في التلبس، وإلا كان لغواً زائداً في الكلام فلولا أنّ قولنا: زيد كالأسد يفيد أزيد مما يفيد قولنا: زيد شجاع، وهو أنّ ما فيه من الشجاعة هي التي في الأسد، وهو الشاخص فيها الباسل بها؛ كان وزانه وزان اصل الكلام الساذج أعني قولنا: زيد شجاع، فكان الخروج من ذلك إلى أمر زائد، وهو التوصل بذكر الأسد لغواً لا ينزل عليه البليغ من الكلام.

هذا؛ والتشبيه إذا وقع بين أفراد النوع صحّ هذا الحكم في تشبيه فرد معين بآخر مثله، كقولنا: زيد كالحاتم أو بعده مثله، كقوله: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾^(١)

فهو في معنى التشبيه، وكقولنا: إنَّ قتل هاييل كان كقتل الناس جميعاً، لأنَّه الفاتح لهذا الباب والممكن في النفوس إذعان أن الإنسان يمكن أن يقتل. وأما إذا كان الفرد المشبه فرداً منتشرأً مرسلأً ثمَّ يشبهه بأفراد النوع جميعاً كان التشبيه نقضاً لغرض التشبيه وبطل الحكم المذكور، فإنَّ جمع الأفراد في المشبه به وضمَّ بعضها إلى بعض إنما هو لتقوية الوصف وتكبيره بتراكم بعضه على بعض، فوصف الكل أقوى من حكم الفرد ووصف الفرد أعني المشبه أضعف منه، فإنَّه فرد بعضه مرسل، وقد ادَّعي بالتشبيه أنَّه مثله، وهذا هو نقض الغرض، فهذا تشبيه فاسد غير أنَّ المقام ربما أصلح ذلك، كما إذا كان مقام تشديد وتضعيف للنكال، فإنَّ الدعوى حينئذ أنَّ الواحد بالواحد لكنَّ الأمر مقرون بما يوجب وضع الكثير موضع القليل، وعدَّ الجميع واحداً في الأخذ والعقاب، فافهم ذلك. فيرجع المعنى على هذا أنَّ القتل الواحد لما كان في قوة فتح الباب وتسهيل الطريق لكل فساد في الأرض، والاعتداء والطغيان، يوجب التشديد وتضاعف السخط، كتب على بني إسرائيل وهم المستهينون لبيانات الأنبياء والمناقضون لمواثيق الله المستخفون لأوامر الله ونواهيهِ أنَّ القتل الواحد محسوب منهم قتلاً للجميع، والإحياء الواحد إحياء للجميع، فذلك حكم مشدّد لبني إسرائيل أمة موسى، ومن بعدهم أنفذه الله في حق بني آدم لما شاع منهم الإجتراء والهتك لمحارم الله، والنقض لغرض الخلقة.

هذا، وأما ارجاع الإشارة إلى نبا بني آدم فالأمر لا يساعد عليه المعنى. وفي تفسير القمّي عن الباقر - عليه السلام - في حديث قال الله تعالى: ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾، فلفظ الآية خاص في بني إسرائيل ومعناه

جارٍ في الناس كلهم^(١).

أقول: يعني - عليه السلام - في الناس كلهم بعد بني إسرائيل لما مرّ.
وفي الكافي عن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا جعفر - عليه السلام - عن
قول الله عزّ وجلّ: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا﴾ قال: «له في النار مقعد لو قتل الناس جميعاً
لم يرد إلّا [إلى] ذلك المقعد»^(٢).

أقول: وروى هذا المعنى الصدوق في الفقيه والعيّاشي في تفسيره^(٣).
وفي الكافي أيضاً، عن حمران، قال: قلت لأبي عبد الله^(٤) - عليه السلام -: ما
معنى قول الله عزّ وجلّ: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا﴾ قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا»، قال: قلت:
فكيف فكأنما قتل الناس جميعاً، فإنما قتل واحداً؟ قال: يوضع في موضع من
جهنم إليه ينتهي شدة عذاب أهل الدنيا^(٥) لو قتل الناس جميعاً كان إنمّا^(٦)
يدخل ذلك المكان، قلت: فإن^(٧) قتل آخر، قال: يضاعف عليه^(٨).

أقول: ورواه الصدوق في الفقيه والعيّاشي في تفسيره^(٩) عنه - عليه السلام -.
وفي الروايتين شهادة على ما مرّ في سورة البقرة عند قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ

١. تفسير القمّي ١: ١٦٧.

٢. الكافي ٧: ٢٧٢.

٣. من لا يحضره الفقيه ٤: ٩٤، تفسير العيّاشي ١: ٣١٢ - ٣١٣.

٤. في المصدر: «لأبي جعفر».

٥. في المصدر: «أهلها».

٦. في المصدر: «إنمّا كان» وفي من لا يحضره الفقيه: «لكان إنمّا».

٧. في المصدر: «فإنّه».

٨. الكافي ٧: ٢٧١.

٩. من لا يحضره الفقيه ٤: ٩٤؛ تفسير العيّاشي ١: ٣١٣ [مع تفاوت].

لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا^(١)، إِنَّ لَتَشْبِيهَاتِ الْقُرْآنِ وَاسْتِعَارَاتِهَا فِيمَا يَعُودُ إِلَى الْجَزَاءِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ مَعْنَى آخَرَ، فَرَاجِعٌ، فَقَدْ اسْتَفَادَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنَ التَّمْثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ مَقَاماً أُخْرَوِيّاً حَقِيقِيّاً، فَإِنَّمَا الْمَثَالُ بَرَزْخٌ مَتَوَسِّطٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَفِي أَمَالِي الشَّيْخِ عَنْ فَضِيلٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً﴾، قَالَ: «مَنْ حَرَقَ أَوْ غَرِقَ، قُلْتُ: مَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ ضَلَالٍ إِلَى هُدًى قَالَ: ذَلِكَ^(٢) تَأْوِيلُهَا الْأَعْظَمُ»^(٣).

أَقُولُ: وَرَوَى هَذَا الْمَعْنَى الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بَعْدَ طَرُقٍ، وَالْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسَنِ^(٤).

وَفِي تَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ عَنْ سَمَاعَةَ، عَنِ الصَّادِقِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الْآيَةِ قَالَ: «مَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ ضَلَالٍ إِلَى هُدًى فَقَدْ أَحْيَاهَا، وَمَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ هُدًى إِلَى ضَلَالَةٍ فَقَدْ قَتَلَهَا»^(٥).

أَقُولُ: وَرَوَى هَذَا الْمَعْنَى فِي الْكَافِي وَالْمَحَاسَنِ^(٦). وَقَدْ مَرَّ بَيَانُ مَعْنَى الرِّوَايَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْنَى آدَمَ﴾^(٧).

١. البقرة (٢): ٢٠٦.

٢. فِي الْمَصْدَرِ: «ذَاكَ»

٣. لَمْ نَعَثِرْهُ عَلَيْهِ فِي الْمَصْدَرِ وَلَكِنْ فِي: الْكَافِي ٢: ٢١٠ - ٢١١؛ وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ ١٦: ١٨٦.

٤. تَفْسِيرُ الْعِيَّاشِيِّ ١: ٣١٣؛ الْمَحَاسَنِ ١: ٢٣٢؛ مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ ١٢: ٢٣٩.

٥. تَفْسِيرُ الْعِيَّاشِيِّ ١: ٣١٣.

٦. الْكَافِي ٢: ٢١٠ - ٢١١؛ الْمَحَاسَنِ ١: ٢٣١.

٧. الْمَائِدَةُ (٥): ٢٧.

وَأَمَّا قَوْلُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «ذَلِكَ تَأْوِيلُهَا الْأَعْظَمُ» فَقَدْ عَرَفْتُ فِي سُورَةِ آلِ
عِمْرَانَ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ
وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾^(١)، أَنَّ مَعْنَى التَّأْوِيلِ فِي عَرَفِ الْقُرْآنِ غَيْرُ مَا هُوَ فِي عَرَفِ
الْعُلَمَاءِ، وَعَلَيْهِ فَيَتَفَاوَتُ مَعْنَى الرِّوَايَةِ مَعَ مَا يَتَلَقَّى مِنْ ظَاهِرِهَا كُلِّ التَّفَاوُتِ،
فِرَاجِعٌ وَتَأْمُلٌ.

وَفِي الْمَجْمَعِ عَنِ الْبَاقِرِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «الْمُسْرِفُونَ هُمُ الَّذِينَ يَسْتَحْلُونَ
الْمَحَارِمَ وَيَسْفِكُونَ الدَّمَاءَ»^(٢).

أَقُولُ: وَجْهُ اسْتِفَادَتِهِ مِنْ سِيَاقِ الْآيَاتِ ظَاهِرٌ.

*

١. آل عمران (٣): ٧.

٢. لا يوجد في مجمع البيان، لكن رواه في تفسير الصافي ٢: ٣١.

[إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٤﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾]

شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾

قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا﴾

معنى محاربتهم الله ورسوله هو سعيهم بالفساد فإنه نقض غرض الخلقة والبعثة. فإن غرض الخلقة هو حياة الإنسان وبقائهم في الأرض، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ﴾^(١) وقال: ﴿فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ﴾^(٢) إلى غير ذلك وغرض البعثة صلاح النظام.

وقد مرّ اقتناص حدّ الدين في سورة البقرة من قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾^(٣)، أنه نحو سلوك دنيويّ يتضمّن صلاح الدنيا بما يوافق الكمال الآخروي، فقوله: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ بيان لما قبله.

ولهذا الذي ذكر جمع في الآية بين الحدّ والعذاب الآخروي، فقد ورد في كثير من الحدود أن الله تعالى أجلّ من أن يجمع له عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، ففي الآية جهات من التشديد: عدّهم محاربين لله ورسوله، والجمع لهم بين العذابين والتشديد بقوله: ﴿يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ﴾ من باب التفعيل فمعناه الإبادة والشيوع، لقولهم: ماتت الإبل وموتت الآبال، أي شاع فيها الموت وأبادها. وفي الكافي عن الصادق - عليه السلام -: «قدم على رسول الله - صلى الله عليه وآله - قوم من بني ضبة مرضى، فقال لهم رسول الله - صلى الله عليه وآله - أقيموا عندي فإذا برأتم بعثتكم في سريّة فقالوا: أخرجنا من المدينة فبعث بهم إلى إيل الصدقة يشربون من أبوالها ويأكلون من ألبانها، فلمّا برئوا واشتدّوا قتلوا

١. البقرة (٢): ٣٦.

٢. الأعراف (٧): ٢٥.

٣. البقرة (٢): ٢١٣.

ثلاثة مَمَّنْ كانوا في الإبل وساقوا الإبل، فبلغ رسول الله، الخبر. فبعث إليهم علياً وهم في وادٍ قد تحيَّروا ليس يقدرّون أن يخرجوا منه قريب من أرض اليمن، فأسرهم وجاء بهم إلى رسول الله، فنزلت عليه هذه الآية، فاختار رسول الله القطع، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف»^(١).

وفي الكافي أيضاً، عن المدائني، عن الرضا - عليه السلام -، قال: سُئِلَ عَنْ قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا﴾ فما الذي إذا فعله استوجب واحدةً من هذه الأربع؟ فقال: «إذا حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً فَقَتَلَ قُتِلَ بِهِ، وَإِنْ قَتَلَ وَأَخَذَ الْمَالَ قُتِلَ وَصُلِبَ، وَإِنْ أَخَذَ الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلْ قُطِعَتْ يَدُهُ وَرِجْلُهُ مِنْ خِلَافٍ، وَإِنْ شَهَرَ السِّيفَ فَحَارِبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَسعى فِي الْأَرْضِ فَسَاداً وَلَمْ يَقْتُلْ وَلَمْ يَأْخُذْ الْمَالَ نَفِي»^(٢) من الأرض».

قلت: كيف يُنْفَى من الأرض وما حدّ نفيه؟ قال: «يُنْفَى من المصر الذي فعل فيه ما فعل إلى مصرٍ غيره، ويُكْتَبُ إِلَى أَهْلِ ذَلِكَ الْمِصْرِ أَنَّهُ مَنْفِي، فَلَا تَجَالِسُوهُ وَلَا تَبَايَعُوهُ وَلَا تَتَاكَبُوهُ وَلَا تُؤَاكِلُوهُ وَلَا تَشَارِبُوهُ، فَيُفْعَلُ ذَلِكَ بِهِ سَنَةً، فَإِنْ خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ الْمِصْرِ إِلَى غَيْرِهِ كَتَبَ إِلَيْهِمْ بِمِثْلِ ذَلِكَ حَتَّى تَتِمَّ السَّنَةُ».

قلت: فَإِنْ تَوَجَّهَ إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ لِيَدْخُلَهَا، قَالَ: إِنْ تَوَجَّهَ إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ [لِيَدْخُلَهَا] قُوتِلَ أَهْلُهَا»^(٣).

١. الكافي ٧: ٢٤٥؛ تهذيب الأحكام ١٠: ١٣٤؛ تفسير العياشي ١: ٣١٤؛ البرهان في تفسير

القرآن ٣: ٣٧٧؛ تفسير الصافي ٢: ٤١١.

٢. في المصدر: «ينفي»

٣. الكافي ٧: ٢٤٦ - ٢٤٧.

وفيه أيضاً عن رجل من أصحابنا، عن الصادق - عليه السلام - قال: سألته عن المحارب، فقلت [له]: إن أصحابنا يقولون إن الإمام مخير فيه إن شاء قطع وإن شاء صلب وإن شاء قتل، فقال: لا، إن هذه أشياء محدّدة^(١) في كتاب الله عزّ وجلّ فإذا [ما] هو قتل وأخذ، [قتل و] صلب، وإذا قتل ولم يأخذ، قُتل، وإن^(٢) أخذ ولم يقتل، قُطع، وإن^(٣) هو فرّ ولم يقدر عليه ثم أخذ، قُطع، إلّا أن يتوب، فإن تاب لم يُقطع^(٤).

وفي تفسير العيّاشي عن الجواد - عليه السلام - في حديثه مع المعتصم: «إن^(٥) كانوا أخافوا السبيل [فقط] ولم يقتلوا أحداً ولم يأخذوا مالاً، أمر بإياداعهم الحبس، فإنّ ذلك معنى نفيتهم من الأرض بإخافتهم السبيل^(٦). أقول: والروايات في المعاني السابقة كثيرة مروية في كتب الحديث^(٧)، والآية إنّما تشتمل على الترديد معاً، وأمّا خصوصيّة الترديد وغير ذلك فمستفادة من السنّة.

وفي الكافي عن محمّد بن مسلم، عن الباقر - عليه السلام - في حديث قال: فقال أبو جعفر - عليه السلام -: «إن عفوا عنه - يعني أولياء من قتله المحارب وأخذ ماله - فإنّ على الإمام أن يقتله؛ لأنّه قد حارب وقتل وسرق، قال: فقال

١. في المصدر: «محدودة»

٢. في المصدر: «إذا»

٣. في المصدر: «إذا»

٤. الكافي ٧: ٢٤٨.

٥. في المصدر: «فإن»

٦. تفسير العيّاشي ١: ٣١٥.

٧. تهذيب الأحكام ١٠: ١٣٥؛ وسائل الشيعة ٢٨: ٣١٠؛ بحار الأنوار ٧٦: ١٩٧.

أبو عبيدة: أرايت إن أراد أولياء المقتول أن يأخذوا منه الدية ويدعونه آلهم ذلك؟ قال: «لا، عليه القتل»^(١).

أقول: ويُستفاد ذلك من تعليق الحكم في صدر الآية بوصف المحاربة والسعي إذ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾، ثم قال: ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله سبحانه: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾

الوسيلة: ما يتوسَّل به إلى الشيء المقصود، وقدَّم الظرف عليه للإشارة إلى كونه سبحانه هو المقصود بالابتغاء.

وفي تفسير القمِّي قال: فقال: «تَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِالْإِمَامِ»^(٢).

وفي تفسير البرهان عن ابن شهر آشوب، عن عليّ - عليه السلام -: «أنا وسيلته»^(٣).

أقول: وقريب منهما ما في العيون عن النبي - صَلَّى الله عليه وآله - وذلك من باب الجري، ويمكن أن يكون من التأويل^(٤).

ويناسب مع ذلك السياق، من حيث إنسياق الآيات بسياق الحثّ على حفظ الميثاق، وفيها آية الولاية وآية العصمة وآية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ﴾^(٥)، ولذلك في الآيتين التاليتين أعني قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إلى آخره.

١. الكافي ٧: ٢٤٨.

٢. تفسير القمِّي ١: ١٦٨.

٣. البرهان في تفسير القرآن ٣: ٣٨٧؛ المناقب ٣: ٧٥.

٤. عيون الأخبار الرضا (ع) ٦: ٢.

٥. المائدة (٥): ٣.

في تفسير العياشي عنهما - عليهما السلام -: أنهم أعداء علي - عليه السلام -^(١). وفي الكافي عن علي - عليه السلام - في خطبة الوسيلة: «إنها أعلى درجة في الجنة»^(٢).

قوله سبحانه: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾

قيل: قدّم الذكور على الإناث في هذه الآية، بخلاف قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾^(٣)، لأنّ الرجال أقوى قلوباً من النساء وهنّ أطغى شهوة منهم، فابتدأ بالأبغ ووصفاً.

وفي التهذيب عن محمد بن مسلم قال: قلت لأبي عبد الله - عليه السلام - في كم تقطع^(٤) يد السارق؟ فقال: «في ربع دينار، قال: قلت له^(٥): درهمين، فقال: في ربع دينار بلغ الدينار ما بلغ، قال: فقلت له: رأيت من سرق أقلّ من ربع دينار هل يقع عليه حين سرق اسم السارق، وهو عند الله سارق في تلك الحال؟ فقال: كلّ من سرق من مسلم شيئاً قد حواه وأحرزه فهو يقع عليه اسم السارق، وهو عند الله سارق، ولكن لا يقطع إلّا في ربع دينار أو أكثر، ولو قطعت يد السارق فيما هو أقل من ربع دينار لألّفت عامة الناس مقطوعين»^(٦).

١. تفسير العياشي ١: ٧٣ و ٣١٧ في تفسير الآية ١٧٣ من سورة البقرة.

٢. الكافي ٨: ٢١ وفيه: «إنّ الوسيلة على درج الجنة» والمروئي عن النبي - صلى الله عليه وآله -: «سلوا الله لي الوسيلة، فإنّها درجة في الجنة» [مجمع البيان ٣: ٢٩٣؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٣٩٠].

٣. النور (٢٤): ٢.

٤. في المصدر: «يقطع السارق»

٥. في المصدر: «في»

٦. تهذيب الأحكام ١٠: ٩٩.

أقول: حكمه عليه السلام بعدم القطع فيما هو أقلّ من ربع دينار مع تسليم صدق اسم السارق عليه، لا يرجع إلى نسخ الكتاب بالسنة، بل إلى كون القضية مهمة من حيث الموضوع كإهمالها من حيث تعيين المحلّ والكيفية والعدد إلى غير ذلك، والمبين لها السنة.

وفي التهذيب عن الكاظم - عليه السلام - قال: «تقطع يد السارق ويترك إبهامه و [صدر] راحته، وتقطع رجله ويترك عقبه يمشي عليها»^(١).

وفي تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - أنه قال: «إذا أخذ السارق فقطع^(٢) وسط الكفّ، فإن عاد قطعت رجله من وسط القدم، فإن عاد استودع السجن، فإن سرق في السجن قتل»^(٣).

وفي تفسيره أيضاً في حديث الجواد - عليه السلام -: في مجلس المعتصم قال - عليه السلام -: «القطع يجب أن يكون من مفصل أصول الأصابع فيترك الكفّ»، قال - يعني المعتصم - وما الحجة في ذلك؟ قال - عليه السلام -: «قول رسول الله - صلى الله عليه وآله -: السجود على سبعة أعضاء: الوجه واليدين والركبتين والرجلين، فإذا قطعت يده من الكرسوع أو المرفق لم يبق له يد يسجد عليها، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾^(٤) يعني به هذه الأعضاء السبعة التي يسجد عليها، ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾^(٥) وما كان لله لم يُقطع»^(٦)، الحديث.

١. تهذيب الأحكام ١٠: ١٠٣.

٢. في نسخة: «تقطع يده» [منه - رحمه الله -].

٣. تفسير العياشي ١: ٣١٨.

٤. الجن (٧٢): ١٨.

٥. الجن (٧٢): ١٨.

٦. تفسير العياشي ١: ٣١٩ - ٣٢٠.

وفي الكافي، عن الصادق - عليه السلام -: أنه سُئِلَ عن الرجل يأخذ اللَّصَّ يرفعه أو يتركه؟ فقال: «إِنَّ صفوان بن أُمَيَّةَ كان مضطجعاً في المسجد الحرام، فوضع رداءه وخرج يهريق الماء، فوجد رداءه قد سُرق حين رجع إليه، فقال: من ذهب بردائي؟ فذهب يطلبه فأخذ صاحبه فرفعه إلى النبي - صَلَّى الله عليه وآله - فقال - صَلَّى الله عليه وآله -: اقطعوا يده، فقال صفوان: تقطع^(١) يده من أجل ردائي يا رسول الله؟ قال: نعم، قال: فإني^(٢) أهبه له، فقال رسول الله: فهلاً كان هذا قبل أن ترفعه إليّ».

قيل^(٣): فالإمام بمنزلته إذا رفع إليه قال: نعم^(٤).

وفي الكافي أيضاً عن أحدهما - عليهما السلام - في رجل سرق أو شرب الخمر أو زنى فلم يُعلم ذلك^(٥) منه، ولم يؤخذ حتى تاب وصلاح فقال: «إذا صلح وعُرف منه أمرٌ جميل لم يَقم عليه الحد»^(٦).

*

١. في المصدر: «أَتَقَطَّعُ»

٢. في المصدر: «فَأَنَا»

٣. في المصدر: «قُلْتُ»

٤. الكافي ٧: ٢٥١.

٥. في المصدر: «بِذَلِكَ»

٦. الكافي ٧: ٢٥٠.

[يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا
 آمَنَّا بِأَفْوَهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ
 سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ
 يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ
 فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ
 فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ
 أَكَّالُونَ لِلْسُّخْتِ فَاِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ
 عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
 الْمُقْسِطِينَ ﴿١٢﴾ وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ
 يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا
 هُدًى وَنُورٌ يُحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ
 وَالْأَخْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا
 النَّاسَ وَآخَشَوْهُمْ وَلَا تَتَشَتَّرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ
 فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١٤﴾ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ

بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفِ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ
فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ
مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٥١﴾ وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ
فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٢﴾ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم
بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا
مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِنَبْلُوَكُمْ
فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا
كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٣﴾ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا
يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٥٤﴾
أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْبَغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٥﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾
في التعبير بالرسول دون النبي تسليية له - صلى الله عليه وآله - كما قال تعالى:
﴿فَانَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾^(١).

وفي تفسير القمي، قال: كان سبب نزولها أنه كان في المدينة بطنان من اليهود

من بني هارون، وهم النضير وقريظة، وكانت قريظة سبعمائة والنضير ألفاً، وكانت النضير أكثر مالا وأحسن حالاً من قريظة، وكانوا حلفاء لعبدالله بن أبيي، فكان إذا وقع بين قريظة والنضير قتل وكان القتل^(١) من بني النضير قالوا لبني قريظة: لا نرضى أن يكون قتل منّا بقتيل منكم، فجرى بينهم في ذلك مخاطبات كثيرة حتى كادوا أن يقتتلوا، حتى رضيت قريظة وكتبوا بينهم كتاباً على أنه أي رجل من اليهود من النضير قتل رجلاً من بني قريظة أن يُجَبَّهَ^(٢) وَيُحَمَّم، والتجبيه^(٣) أن يقيّد على جمل ويؤلى وجهه إلى ذنب الجمل ويلطّخ وجهه بالحماة ويدفع نصف الدية، وأيّما رجل من بني قريظة قتل رجلاً من بني النضير أن يدفع إليه الدية كاملة ويقتل به.

فلما هاجر رسول الله - صلى الله عليه وآله - إلى المدينة ودخلت الأوس والخزرج في الإسلام ضعف أمر اليهود فقتل رجل من بني قريظة رجلاً من بني النضير فبعثوا إليهم بنو النضير: إبعثوا إلينا بدية المقتول وبالقاتل حتى نقتله، فقالت قريظة: ليس هذا حكم التوراة وإنّما هو شيء غلبتمونا عليه، فإنّما الدية وإمّا القتل، وإلّا فهذا محمد بيننا وبينكم فهلّموا لتحاكم إليه، فمشت بنو النضير إلى عبدالله بن أبيي وقالوا: سل محمداً أن لا ينقض شرطنا في هذا الحكم الذي بيننا وبين بني قريظة في القتل.

١. في المصدر: «القاتل»

٢. في الأصل: «يجنّب» وفي المصدر: «يجنّيه»

٣. في الأصل: «التجنية» وفي المصدر: «التجنية» والصحيح: «التجبية»، قال ابن الأثير: وفي حديث حدّ الزنا أنه سأل اليهود عنه، فقالوا: «عليه التجبية» قال: «ما التجبية؟» قالوا: «أن تُحَمَّم وَجوه الزانئين، ويُحَمَّل على بغير أو حمار، ويُخالف بين وجوههما». أصل التجبية أن يحمل اثنان على دابة ويُحمل قفا أحدهما إلى قفا الآخر. [النهاية ١: ٢٣٧].

فقال عبدالله بن أبيّ: ابعثوا معي رجلاً يسمع كلامي وكلامه، فإن حكم لكم بما تريدون، وإلا فلا ترضوا به، فبعثوا معه رجلاً فجاء إلى رسول الله - صلى الله عليه وآله - فقال: يا رسول الله! إن هؤلاء القوم قريظة والنضير قد كتبوا بينهم كتاباً وعهداً وميثاقاً فتراضوا به، والآن في قدومك يريدون نقضه وقد رضوا بحكمك فيهم فلا تنقض عليهم كتابهم وشرطهم، فإن النضير^(١) لهم القوة والسلاح والكراع، ونحن نخاف^(٢) الدوائر، فاغتم لذلك رسول الله - صلى الله عليه وآله - ولم يجبه بشيء، فنزل عليه جبرئيل بهذه الآيات:

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ يعني اليهود، ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ يعني عبدالله بن أبيّ وبنو النضير، ﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾ يعني عبدالله بن أبيّ حيث قال لربي نضير: إن لم يحكم لكم بما تريدونه فلا تقبلوا، ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾ إلى آخر الآيات^(٣).

وقد تقدّمت رواية أخرى عن المجمع^(٤) في قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾^(٥) من هذه السورة.

١. في المصدر: «بنو النضير»

٢. في المصدر: + «الغوافل»

٣. تفسير القمّي ١: ١٦٨ - ١٦٩؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٣٩٥.

٤. مجمع البيان ٣: ٣٣٣ - ٣٣٥.

٥. المائدة (٥): ١٥.

وفي تفسير البرهان ، عن الكشكول للعلامة الحلّي^(١) ، عن الصادق - عليه السلام - في حديث: «أنّ الآيات نزلت بعد واقعة الغدير»^(٢).

قوله سبحانه: ﴿أَكَاؤُنَ لِلْأَشْخِ﴾

سَخَتْه يَسْخَتْه: إستأصله، قيل سَمِيَ به لآئنه مسحوت البركة، وقد عدّ شيء كثير من مصاديقه في الروايات يجمعها الثمن الحرام، كثمن الميتة وكلب الهراش، والخمر، وأجر الزانية والكاهن والرشاء في الحكم والمال المكتسب بالقمار، وعلى جميعها روايات، وقد عدّ في بعضها من السحت كل شيء غُلّ من الإمام، وأكل مال اليتيم من السحت، وعليه فالجامع أوسع، وروايات السحت كثيرة في أبواب الفقه المتفرقة.

قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾

حكم تخييري، وفي التهذيب ، عن الباقر - عليه السلام -: «إنّ الحاكم إذا أتاه أهل التوراة وأهل الانجيل يتحاكمون إليه، كان ذلك إليه إن شاء حكم بينهم، وإن شاء تركهم»^(٣).

قوله سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾

نسبة الهدى إلى النور نسبة الفائدة إلى الآية، فالذي في الظلمة إنّما يهتدي إلى

١. اى: الكشكول فيما جرى على آل الرسول، للمحدّث الجليل السيد حيدر الآملی، المجاز من فخر المحقّقين، ابن العلامة الحلّي.

٢. البرهان في تفسير القرآن ٤: ٦٤ - ٧١؛ الكشكول فيما جرى على آل الرسول: ١٧٩ - ١٨٦.

٣. تهذيب الأحكام ٦: ٣٠٠.

مقصوده بالنور، وقد مرّ معنى الهداية، وسيجيء معنى النور.

وقوله: ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾

في التصريح بذكر الإسلام تقوية لأمر النبي أن هذا الذي لا يقبل حكمه اليهود إنما يسير نظير سير أنبيائهم في إسلامهم، وإن الدين عند الله الإسلام، ففي الوصف بيان مأخذ الحكم.

وقوله: ﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ﴾

في تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام -: «الرَّبَّانِيُّونَ: هم (١) الأئمة دون الأنبياء الذين يربّون الناس بعلمهم، والأحبار: هم (٢) العلماء دون الربّانيين، قال - عليه السلام -: «ثم أخبر عنهم فقال: ﴿بِمَا أَسْتُحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾، ولم يقل بما حملوا منه» (٣).

أقول: وقد أخذ - عليه السلام - الربّانيين من التربية دون الربوبية وحينئذٍ فالعلماء أو التريتين من الربّانيين والعلماء مختلفان.

وفي تفسيره أيضاً، عن الباقر - عليه السلام - «فينا نزلت» (٤).

أقول: أي في الأئمة نزلت أو أنها تجري فيهم.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَآخِشُونِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي﴾

أي: لا يداخل في حكمكم الخوف والطمع.

١. في المصدر: «فهذه»

٢. في المصدر: «و أما الأحبار فهم»

٣. تفسير العياشي ١: ٣٢٣.

٤. تفسير العياشي ١: ٣٢٢.

وقوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾

في الكافي عن النبي - صَلَّى الله عليه وآله -: «من حكم بدرهمين بحكم جور ثم جبر عليه كان من أهل هذه الآية»^(١).

وفي الكافي أيضاً، عنهما - عليهما السلام -: «من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله ممن له سوط أو عصاً، فهو كافر بما أنزل الله على محمد - صَلَّى الله عليه وآله -»^(٢).

وفي الكافي أيضاً عن الباقر - عليه السلام - في حديث: «فأما الرشا في الحكم، فإن ذلك الكفر بالله العظيم وبرسوله»^(٣).
أقول: معناها واضح.

قوله سبحانه: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾

أي: النفس تُقتل بالنفس، والعين تُفقد بها، والأنف تجدد بها، والأذن تصلح بها، والجروح ذات قصاص أدناها قصاص بالمثل.

وفي تفسير القمّي: هي منسوخة بقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ أَلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى﴾^(٤)، وقوله: ﴿الْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾^(٥) لم تنسخ^(٦).

١. الكافي ٧: ٤٠٨.

٢. الكافي ٧: ٤٠٧.

٣. الكافي ٥: ١٢٦ و ١٢٧.

٤. البقرة (٢): ١٧٨.

٥. المائدة (٥): ٤٥.

٦. تفسير القمّي ١: ١٦٩.

أقول: الآية ذات إهمال فلا تنافي حتى يحكم بالنسخ على ما تقدم من الروايات.

قوله سبحانه: ﴿وَلْيَحْكُمِ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ فِيهِ﴾^(١)
هذا مع خلو الإنجيل عن الأحكام من جهة تصديقه لأحكام التوراة، فأحكامها أحكامه على ما فيه من بعض زيادات ناسخة.

قوله سبحانه: ﴿وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ﴾^(٢)
قالوا: يجوز عطفه على الكتاب، أي أنزلنا إليك الكتاب في الحكم، وعلى الحق، أي أنزلناه بالحق، وبأن احكم^(١)، والاستيناف بتقدير: وأمرنا أن احكم. وفي المجمع عن الباقر - عليه السلام -: إنما كرّر الأمر بالحكم بينهم لأنهما حكمان أمر بهما جميعاً، لأنهم إحتكموا إليه في زنا المحصن، ثم إحتكموا إليه في قتل كان بينهم^(٢).

أقول: وفي تعقيب الحكم الثاني بقوله ﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْبَغُونَ﴾ بعض الإيماء إلى أن الحكم الثاني، الحكم في مورد القتل.

قوله سبحانه: ﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْبَغُونَ﴾^(٣)
في الكافي عن الصادق - عليه السلام - عن علي - عليه السلام -: «الحكم حكمان حكم الله وحكم الجاهلية، فمن أخطأ حكم الله حكم بحكم

١. هكذا، والظاهر أنه من سهو القلم، والصحيح: على «فاحكم»

٢. مجمع البيان ٣: ٣١٥.

الجاهلية^(١)، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾^(٢) الحديث.

أقول: ورواه فيه وفي تفسير العياشي عن الباقر -عليه السلام-^(٣) وهو استفاده الحكم من الترديد.

*

١. الكافي ٧: ٤٠٧، الحديث: ١، هنا آخر الحديث والاستشهاد بالآية في ذيله من الحديث

الثاني عن الامام الباقر -عليه السلام-.

٢. الكافي ٧: ٤٠٧، الحديث: ١.

٣. الكافي ٧: ٤٠٧، الحديث: ٢؛ تفسير العياشي ١: ٣٢٥، الحديث: ١٣٢.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ
 بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾
 فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ
 تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ
 مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ
 أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأُصْبِحُوا
 خَاسِرِينَ ﴿٥٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ
 بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ
 يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ
 يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾

قوله سبحانه: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ
 يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾

نهى عن تولي الكفار، وقد نهى الله عن توليهم في كتابه بألحان مختلفة، وقلما

شدّد في أمرٍ مثل تشديده فيه، فقد قال في سورة آل عمران: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(١) - إلى أن قال -: ﴿قُلْ إِنْ تَخْشَوْنَ مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَرُوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾^(٢) - إلى أن قال -: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾^(٣) - إلى أن قال -: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾^(٤).

وإذا قيسست تلك إلى ما في هذه السورة كانت هذه كالمنتزعة من تلك، وإنّما الفرق بعموم المورد وخصوصه، فقد حكم سبحانه بانقطاع أولياء الكفار من ولاية الله ولحوقهم بهم ونفاقهم، وأنّ الله لا يهديهم لظلمهم وحبط أعمالهم وخسرانهم وارتدادهم عن دينهم، فالدين هو ولاية الله وعرف ذلك بقوله: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾.

فجعلها من تبعات هذا النفاق الذي شدّد في شأنه كلّ التشديد بالمقابلة، ولعمري لقد بيّن جريان الحوادث في القرون التالية أهميّة تأثير هذا العامل السيّء في عالم الإسلام بآكد البيان، ولا بيان كالتيان وقد زادت هذه السورة على ما في سورة آل عمران من الدعوة إلى محبة الله واتباع رسوله بأن أخبر بإتيان قوم: ﴿يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى

١. آل عمران (٣): ٢٨.

٢. آل عمران (٣): ٢٩.

٣. آل عمران (٣): ٣١.

٤. آل عمران (٣): ٣٢.

الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴿١﴾
فأفاد أن هذا النفاق سيشيع بين المؤمنين وذلك بتوليهم اليهود والنصارى من
جهة النصارى وناحياتهم خاصة.

أما اليهود فمغلولة الأيدي، قال تعالى: ﴿عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ (٢)،
فيستذل المؤمن بإيمانه ويُعظم الكافر بكفره، ويدع العلماء البيان والتعليم
بالمداينة والخوف عن لومة اللائم فيصير المعروف منكراً والمنكر معروفاً،
فيوادعهم الدين ويرحل عنهم فضل الله، ويطلّ عليهم سخطه فخسروا في الدنيا
وضلّ سعي الساعي منهم في الآخرة، ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا
مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ (٣).

وقد بين لهم قبل عدة آيات: أنه أكمل دينهم بالرسالة وأتمّ النعمة عليهم وأنهم
في أمنٍ من الكفار بعد ذلك، وليخشوا الله فحسب أن يمقتهم بسببهم أنفسهم
وسيجيء لهذا الكلام بقايا فيما نتعرض بملاحم القرآن في آخر الزمان إن شاء الله.

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ﴾
في المجمع قيل: هم أمير المؤمنين - عليه السلام - وأصحابه حين قاتل من
قاتله من الناكثين والقاسطين والمارقين، قال: وروي ذلك عن عمار وحذيفة
وابن عباس، ثم قال: وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله - عليهما السلام (٤) -.

١. آية ٥٤ من السورة، سيأتي الكلام فيها.

٢. المائدة (٥): ٦٤.

٣. النور (٢٤): ٢١.

٤. مجمع البيان ٣: ٢٥٨.

قال: وروي ذلك عن عليّ - عليه السلام - أنّه قال يوم البصرة: «والله ما قُوتل أهل هذه الآية حتى اليوم وتلا هذه الآية»^(١).

أقول: وأيده بقول النبيّ - صلى الله عليه وآله - يوم خيبر في عليّ - عليه السلام -: «لأعطينَّ الراية غداً رجلاً يحبُّ الله ورسوله ويحبُّه الله ورسوله، كزار غير فرار، لا يرجع حتّى يفتح الله على يديه»^(٢). والحديث مما اتفق على روايته الفريقان.

وعن تفسير الثعلبي في الآية: أنّها نزلت في عليّ - عليه السلام -^(٣). وعن النبيّ - صلى الله عليه وآله - في الحديث المتفق عليه أيضاً: يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلّون^(٤) عليّ الحوض، فأقول: يا ربّ! أصحابي أصحابي^(٥)، فيقال لي: لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدّوا على أدبارهم القهقري^(٦).

وهو يؤيد ما رواه القمّي في تفسيره: أنّ الآية مخاطبة لأصحاب النبيّ الذين يعادون آله^(٧).

١. مجمع البيان ٣: ٢٥٩؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤١٧.
٢. الإحتجاج ١: ٤٠٦؛ الجمل: ٢١٩؛ المستجد من الإرشاد: ٧٤؛ التبيان ٣: ٥٥٦.
٣. العمدة لابن بطريق: ١٥٨ عن تفسير الثعلبي.
٤. في بعض نسخ البخاري: «فَيَحْلُوتُ» وفي بعضها الآخر: «فَيُجْلُوتُ»، ثم حكى البخاري عن شبيب، عن الزهري: كان أبوهريرة يحدث عن النبيّ - صلى الله عليه وآله -: «فيجلون» وقال عقيل: «فيحلّون».
٥. في الأصل وفي بعض المصادر: «أصحابي، أصحابي».
٦. الإيضاح: ٢٣٣؛ العمدة: ٢٨٩؛ صحيح البخاري ٨: ١٥٠؛ فتح الباري ١١: ٤٦٤؛ كنز العمال ١٤: ٤١٧؛ تفسير نور الثقلين ١: ٦٤١؛ تفسير القرطبي ٤: ١٦٨.
٧. تفسير القمّي ١: ١٧٠، في المصدر: «غصبوا آل محمد حقهم وارتدوا عن دين الله».

وفي تفسير النعماني عن سليمان بن هارون العجلي، قال: سمعت أبا عبد الله - عليه السلام - يقول: «إِنَّ صاحبَ هذا الأمرِ محفوظٌ له، لو ذهبَ الناسُ جميعاً أتى الله بأصحابه وهم الذين قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾^(١) وهم الذين قال الله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٢). أقول: وروى هذا المعنى العياشي في تفسيره^(٣).

*

١. الأنعام (٦): ٨٩.

٢. لم أجده في رسالة المحكم والمتشابه، المعروف بتفسير النعماني، ولكنه موجود في كتاب الغيبة للنعماني: ٣١٦.

٣. تفسير العياشي ١: ٣٢٦، الحديث: ١٣٥؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٥٥؛ المحجة فيما نزل في الحجة: ٦٤؛ بحار الأنوار ٥٢: ٣٧٠؛ منتخب الأثر: ٤٧٥؛ ينابيع المودة ٣: ٢٣٧.

[إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ
الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ
اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٦﴾]

قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ
وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾

الأخبار متكاثرة بين العامة والخاصة في نزول الآية في حق علي - عليه السلام - .
أقول: الأمور الكثيرة المتعددة ربّما لم يكن لمجموعها إلا أثر كل واحد واحد
كالمجموع من زيد وحجر وقطن مثلاً، وربّما كان للمجموع أثر دون الآحاد، إمّا
كيف ما اتفق وإمّا في حالٍ دون حال كالقياس المستتبع للنتيجة، وكبدن الإنسان
المؤلف تأليفاً خاصاً يركبه الروح فيؤثر أثره، وهذا المجمع المستتبع للأثر هو
الذي يُسمى بالترتيب والتدبير مأخوذان من الرتبة والدبر، أي إعطاء كل رتبته
واتيان كل بعدٍ ما بعده، ونسبة التدبير إلى الأمر المدبّر نسبة الروح إلى الجسد،
فبينهما اتحاد واختلاف، ومالك الأمور المحتاجة في إنتاجها إلى التدبير ربّما
ملك نفسها وتديرها معاً، وربّما ملك نفسها دون تدبيرها كالمعتوه والصغير

ولهما مال، فالاستمتاع منه بالأكل والشرب مثلاً لهما، لكن تدبير المال لغيرهما كالوالد وذلك لوجود جهاز التغذية فيهما دون العقل والتميز.

وهذا المعنى أعني ملك التدبير هو المسمى ب: الولاية كما أن المعنى الأول يسمى ب: الربوبية، وهذا هو الأصل في معنى الولاية والجامع بين جميع موارد استعمالها، فولي الصغير: من بيده تدبير أمره، وولي المجنون: من يلي أمره، والملك ولي الرعية؛ لأنه يلي أمورهم العامة، والوالي يلي العام من أمر الناس، وولي العهد يلي أمر العهد الذي عهد إليه في الملك والسلطنة، والصديق والخليل ولي صديقه و خليله؛ لأنه له أن يلي أمره بسبب الصداقة والخلّة، ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١)، لأنّ المؤمن له وعليه أن يتخذ أخاه المؤمن كذلك، وينزله منزلة نفسه، ويسلب عن نفسه الاختيار إتجاه إرادته، والثاني يلي الأول، أي يلي أمره في الرتبة التي بعده.

﴿فَلَنَوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾^(٢)، أي نأمرك أن تلي جهة الكعبة، ويولون الأدبار: أي يجعلون أدبارهم هي التي تلي جهة الحرب، كأن جهتي المعركة أمران يحتاجان إلى التدبير ويتكفلهما العسكران تدبيراً إلى غير ذلك، وكذلك المولى بجميع المعاني التي عدّت له.

فالولاية هي ملك التدبير، والولي من اختزن عنده معنى الولاية على ما يتحمّله صيغة فَعِيل.

قال تعالى: ﴿نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^(٣) وقال: ﴿أَلَا إِنَّ

١. التوبة (٩): ٧١.

٢. البقرة (٢): ١٤٤.

٣. فصلت (٤١): ٣١.

أُولِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ^(١)، فالولاية ملك التدبير والولي مالكة.

أقول: ثم إن معناها حيث يرجع إلى الملك كان لها من المراتب ما للملك على ما مر في سورة آل عمران عند قوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾^(٢)، فإذا ليس شيء من الأشياء يملك من ذاته وآثار ذاته شيئاً إلا بالله سبحانه، فله سبحانه كل شيء أولاً، وهو الملك له ولها مآلها ثانياً، وبقدر ما قدر لها وملكها وهو خلقها ووجودها وتمليكها إياها.

ثم إن له سبحانه تدبير الأمور التي ملكها إياها أولاً إذ لا يقدر شيء على شيء، وهو الولاية لله الحق، ولها من التدبير والولاية في أمورها بقدر ما وهبه لها ثانياً.

فهذه أربعة معانٍ مترتبة يشير إلى أولها قوله سبحانه: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾^(٣)، وإلى الثاني قوله: ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾^(٤)، وإلى الثالث قوله: ﴿قَالَ هُوَ الْوَلِيُّ﴾^(٥)، وإلى الرابع قوله: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٦)، وإلى الوسطين قوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾^(٧).

وتشتمل على الأربعة جميعاً قوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾^(٨)، وقد مر في آية الكرسي.

١. يونس (١٠): ٦٢.

٢. آل عمران (٣): ٢٦.

٣. آل عمران (٣): ٢٦.

٤. آل عمران (٣): ٢٦.

٥. الشورى (٤٢): ٩.

٦. الإنسان (٧٦): ٣٠.

٧. طه (٢٠): ٥٠.

٨. البقرة (٢): ٢٥٥.

فإنَّ الشفيع إنَّما يريد بشفاعته أن يتمَّ للعاصي أو المحتاج أمراً ما كان يناله وحده، ويدبِّر له ما لا يقوى على تدبيره بالاستدعاء من غير إيجاب فهي ولاية ادَّعائية يوجدها الشفيع بالقرب والمنزلة فافهم ذلك.

وبالجملة، فله سبحانه الولاية المطلقة على كلِّ شيء لملكه لذوات الأشياء ولتدبيرها، قال سبحانه: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَالَ اللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ﴾^(١)، وقال: ﴿الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾^(٢)، فهداية كلِّ شيء إلى ما أعطى من الخلقة هو الولاية، وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾^(٣) وقال: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ﴾^(٤) وقال: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأُمُورَ﴾^(٥).

فهذه حقيقة الولاية وهي لله وحده - عزَّ اسمه - تنبعث من الملك الحقيقي، وتلحق بها الولاية الموهوبة بحسب الملك الموهوب للأسباب المتوسطة بحسب ما ذهب لها من السببية وهذه هي التي يسميها بالشفاعة قال سبحانه: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأُمُورَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ﴾ وقال: ﴿لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ﴾^(٦).

وبالجملة، فهي حيثية حقيقية غير متغيرة ولم تنسب إلى الملكية ولاية غير ما في قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٧)، وقوله: ﴿نَحْنُ

١. الشورى (٤٢): ٩.

٢. طه (٢٠): ٥٠.

٣. الأعلى (٨٧): ٣.

٤. السجدة (٣٢): ٤.

٥. يونس (١٠): ٣.

٦. النجم (٥٣): ٢٦.

٧. التحريم (٦٦): ٤.

أُولِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴿١﴾.

أقول: وهناك قسم آخر مصوّر في ظرف الإعتبار وهي التي تدور مدار الإطاعة، فإنّ الإطاعة تحصيل إرادة المطيع تابعة لإرادة المُطاع، فتسقط عن الإستقلال في تدبير أمره فينتج ولاية المطاع.

قال سبحانه: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ (٢) وقال: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣) وقال: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ (٤)، فجعل لنفسه الولاية على المؤمنين خاصّة لطاعتهم إياه وهدايته لهم من الباطل إلى الحق، فله عليهم الطاعة المفترضة كما جعلها لنبيه، قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ (٥)، كما قال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (٦) وقال: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ (٧)، ثم جعل مثل ذلك بين المؤمنين، قال سبحانه: ﴿أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ (٨) غير أنّه ضيق دائرة ولايتهم، بمثل قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ (٩) فاختصّت ولايتهم بما عدا ما يزاحم قول الله

١. فصلت (٤١): ٣١.

٢. محمد (٤٧): ١١.

٣. آل عمران (٣): ٦٨.

٤. البقرة (٢): ٢٥٧.

٥. الأحزاب (٣٣): ٦.

٦. النساء (٤): ٨٠.

٧. الجن (٧٢): ٢٣.

٨. الانفال (٨): ٧٢.

٩. الاحزاب (٣٣): ٣٦.

ورسوله، ثم ذكر سبحانه مثل ذلك بين الكافرين قال سبحانه: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(١) وقال: ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ﴾^(٢) وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(٣) إلى غير ذلك من الآيات. ثم أقول: ومن لوازم هذه الولاية، - أعني ولاية الطاعة - أن المطيع إذا تمكّنت الطاعة في نفسه وثبتت واستقرت، فنّت إرادته في جنب إرادة وليّه المطاع، بحيث لم يرد إلا ما يريده وملك من وليّه المطاع هذا المعنى، أعني تدبير ما يريده على ما يريده، وهو الولاية، فهو وليّ مطاعه كما أن المطاع وليّ مطيعه ومن حيث إنّ الإرادة لا تتعلّق إلا بما يحبه الإنسان، فإرادة هذا الولي كلّما يريده وليّه لازمها محبته لكلّ ما يحبه، فلا تتحقّق ولاية إلا مع محبة أو عن محبة منعكسة من الطرفين، ولذلك ربّما تخيل أنّ الولاية هي المحبة، وكم بينهما من الفرق.

وبالجملة، فتصير الولاية حينئذٍ ذات طرفين ومتحقّقة في الجانبين، قال سبحانه: ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ﴾^(٤) وقال تعالى: ﴿ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾^(٥) وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ﴾^(٦) [وقوله سبحانه]: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾^(٧).

١. الاعراف (٧): ٢٧.

٢. الاعراف (٧): ٣٠.

٣. الانفال (٨): ٧٣.

٤. الاعراف (٧): ٣٠.

٥. آل عمران (٣): ١٧٥.

٦. الأنعام (٦): ١٢١.

٧. الانعام (٦): ١١٢.

ويدلّ على ما ذكرنا أنّ مجرد تحقق الولاية لا يوجب دورانها بين الطرفين، قوله سبحانه حكاية عن إبراهيم مع آزر: ﴿يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا﴾ * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا^(١).

فقد كان آزر كافراً، وكان الشيطان ولياً له وهو - عليه السلام - مع ذلك كان يخاف أن يكون - آزر أيضاً - ولياً للشيطان، والخوف إنّما يتحقق مع الاحتمال من غير حتم لوقوع الواقعة، فليس إلّا أنّ الكفر كما يوجب أن يكون الشيطان ولياً للكافر لا يوجب كون الكافر ولياً للشيطان إلّا بعد ثبوت الكفر في نفسه ثبوتاً متعزّز الزوال أو متعسّره، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْتَسِبْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ * وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ^(٢).

وهي مع ذلك تفيد أولاً: أنّ للمشيئة الإلهية تعلقاً ما بالولاية الشيطانية، كما تفيد سائر الآيات التي في هذا المساق كقوله: ﴿وَقَيِّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾^(٣)، وقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٤)، وسيجيء بيانه في الكلام على القدر.

وثانياً: إنّ ضلالهم عين إضلال الشيطان، أي إنّ إرادتهم عين إرادته وخطورات نفوسهم هي وحي الشياطين وخفيّ كلامهم، وقد سمّى الله سبحانه نعيم بن مسعود الأشجعي في موضعين من كلامه شيطاناً، قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا

١. مريم (١٩): ٤٤ - ٤٥.

٢. الزخرف (٤٣): ٣٦ - ٣٧.

٣. فصلت (٤١): ٢٥.

٤. الاعراف (٧): ٢٧.

ذَلِكُمْ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ»^(١) وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٢) وقال بقول مطلق: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ - إلى أن قال -: ﴿مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾^(٣) وعدّ هذا بعينه في موضع آخر وسوسة النفس، قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾^(٤).

وقال سبحانه: ﴿هَلْ أُتْبِئُكُمْ عَلَىٰ مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ * تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ * يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثُرُهُمْ كَاذِبُونَ﴾^(٥)، ولحن الآية مشعر بأن فيهم من هو صادق، وهو كذلك غير أنهم لا يريدون إلا الضلال.

وثالثاً: إنّ مجال الشياطين هو ما يتعلّق بالخير والشرّ من الأفعال وما دونها من أخبار الأرض، وأمّا الأخبار السماويّة من المعيّبات وغيرها، فإنّهم عن السمع لمعزولون وأكثرهم كاذبون.

ورابعاً: إنّ العلامة الوحيدة لولاية الشيطان، الضلال عن السبيل وحسبان الإيهتداء كما أنّ آية الوسوسة الشيطانية قلق النفس واضطرابها، وقد مرّ في الكلام على الكلام والتحديث في سورة آل عمران بعض الكلام فيه.

فهذه جمل القول في ولاية الشيطان، وإليه يرجع تفاصيل علوم الكهانة وغيرها لو تصفّحت.

١. آل عمران (٣): ١٧٥.

٢. النساء (٤): ٨٣.

٣. الناس (١١٤): ١-٦.

٤. ق (٥٠): ١٦.

٥. الشعراء (٢٦): ٢٢١-٢٢٣.

ثم أقول: وأما ولاية الله سبحانه فالذي بين سبحانه من آيتها وأمارتها ما في قوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾^(١)، فقد جعل تمنّي الموت دليلاً على صدق دعوى الولاية والإنسان إنما يتمنى ما يحبّه، وذلك لما أخبر به في كثير من الآيات أنّ الموت لقاءه سبحانه، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ﴾^(٢)، وغير ذلك وأحبّ الأشياء عند المحبّ الوليّ لقاء محبوبه وولّيه، وإنّما عبّر عنه بالموت لأن من يكرهه ويفرّ منه فإنّما يكرهه بهذا الاسم ولذلك كلّ أمر النبي - صلى الله عليه وآله - بإلزامهم بتمني الموت ليكشف عن المحبة التامة، والطاعة الكاملة التي تقوم الولاية بها، ثم قال تعالى: ﴿وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾^(٣) فتمسك في نفيه الأبدى بما قدّمت أيديهم من الذنوب والسيئات، فإنّها موانع القلب وحجبها عن الحبّ الذي ينزل فيه، قال تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾^(٤).

وإلى ذلك يشير ما في الكافي عن النبي - صلى الله عليه وآله -: «من عرف الله وعظمه منع فاه من الكلام وبطنه من الطعام وعفا نفسه بالصيام والقيام»، قالوا بآبائنا وأمّهاتنا يا رسول الله هؤلاء أولياء الله؟ قال: «إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ سَكَتُوا فكان سكوتهم ذكراً ونظروا فكان نظرهم عبرة، ونطقوا فكان نطقهم حكمة،

١. الجمعة (٦٢): ٦ - ٧.

٢. العنكبوت (٢٩): ٥.

٣. الجمعة (٦٢): ٧.

٤. المطففين (٨٣): ١٤ - ١٥.

ومشوا فكان مشيهم بين الناس بركة، لو لا الآجال التي [قد] كتبت عليهم لم تستقر^(١) أرواحهم في أجسادهم خوفاً من العذاب وشوقاً إلى الثواب^(٢).
ولا ينافي ما مرّ وسيجيء أن هؤلاء لا يريدون إلا وجه الله، ولا يلتفتون إلى عذاب ولا ثواب، فإن الثواب والعذاب يتبدلان عندهم بالقرب والبعد والرضا والسخط.

وفي الكافي أيضاً عن الباقر - عليه السلام - قال: «قال رسول الله - صلى الله عليه وآله -: إذا استحققت ولاية الله والسعادة جاء الأجل بين العينين، وذهب الأمل وراء الظهر، وإذا استحققت ولاية الشيطان والشقاوة جاء الأمل بين العينين، وذهب الأجل وراء الظهر»^(٣).

ولنرجع إلى ذيل الآية ثم قال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾^(٤).
فأفاد أن الولاية لا تجامع الظلم، وقد عرفت في سورة الفاتحة أن كلّ شرك ومعصية ظلم، بل كلّ ما يُشغل الإنسان ويُلْهِيه عن ذكر الله ظلم وخسران، قال تعالى: ﴿لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأْنَنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ * أُولَئِكَ مَاوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(٦)، وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرَنَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ

١. في المصدر: «لم تَقَرَّ»

٢. الكافي ٢: ٢٣٧، الحديث: ٢٥.

٣. الكافي ٣: ٢٥٧.

٤. الجمعة (٦٢): ٧.

٥. المنافقون (٦٣): ٩.

٦. يونس (١٠): ٧-٨.

الْقَوْلِ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ * إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴿١﴾.

فمن كان من أولياء الله ودخل في حظيرتهم وانسلك في زميرتهم لا يشتغل عنه غيره، ولا يلبس لباس الظلم فيستقرّ في صفّ الذين عنوا بقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (٢) وتنطبق الآية على قوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ (٣) فهم المأمونون لا يخافون منه شراً ولا ظملاً ولا هضمًا، إذ لم يلبسوا إيمانهم بظلم ولا من غيره تعالى، إذ إيمانهم بالله حق الإيمان، ومعرفتهم بحقيقة الملك الربوبي يمنع عن ذلك، وقد تقدم في سورة الفاتحة في قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ﴾ (٤) أن صراط العبادة الذي لا ظلم ولا ضلال فيه هو صراط الله وهو الصراط المستقيم، فصراط الولاية هو صراط الله وهو الصراط المستقيم.

ثم أقول: وهو صراط التوحيد، صراط لا يعبد فيه إلا الله كما يفيد أمثال قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبَدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ (٥) وقوله: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ (٦).

والناس في تلقّي المراد من هذا اللفظ، - أعني إخلاص العبادة وإخلاص الدين - على مراتب مختلفة ودرجات متفاوتة، تذهب في الجانبين إلى غايات

١. الاعراف (٧): ٢٠٥ - ٢٠٦.

٢. الأنعام (٦): ٨٢.

٣. يونس (١٠): ٦٢ - ٦٣.

٤. الفاتحة (١): ٧.

٥. الزمر (٣٩): ١٤.

٦. غافر (٤٠): ١٤.

بعيدة، قال سبحانه: ﴿تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن تَشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾^(١) وقال سبحانه: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^(٢).

ولا يغرنك إطلاق العلم على كل صورة ذهنية مأخوذة من معلوم على ما يعتوره الناس من هذا اللفظ، فهو سبحانه لا يعدّ علماً إلا ما يرتضيه، قال سبحانه: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاءً فَمَن يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾^(٣)، فتراه سبحانه يعدّ العلم - وهو علم - ضلالاً، والسمع صمماً والبصر عمى، وفهم القلب ركوداً، وإنما يرتضى لمعنى العلم الهداية التي منه تعالى، التي سمّاها في موارد آخر نوراً، قال: ﴿أَوْ مَن كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾^(٤). ولهذا قال صلى الله عليه وآله على ما روي عنه: «ليس العلم بكثرة التعلم وإنما هو نور يقذفه الله في قلب من يشاء»^(٥).

وقد مرّ فيما مرّ جمل من القول في هذه المعاني.

وبالجملة، فما نتلقاه من الإخلاص في الدين في بادئ النظر ما يقابل فعال الوثنيين وعبداء الأصنام، ثم كلّما أمعنا ورمنا حقيقة الكلمة وجدنا الإخلاص والتوحيد أدقّ، حتى إذا جرّدنا اللفظ عن كل تجوّز ومسامحة وأخذنا حقيقة حقاً، وجدنا أنّ أدنى الركون والالتفات إلى غيره سبحانه شرك يجب تنزّه الموحد عنه، فلا ينفك عنه ولا يلتفت إلى غيره إلاّ به، فيغود عامّة العبادة شركاً،

١. يوسف (١٢): ٧٦.

٢. المجادلة (٥٨): ١١.

٣. الجاثية (٤٥): ٢٣.

٤. الانعام (٦): ١٢٢.

٥. منية المريد: ١٦٧ مع تفاوت؛ مصباح الشريعة: ١٦؛ بحار الأنوار: ٦٧: ١٣٩.

ومن جعلتها عبادة العابد رغبة في الجنة، وعبادته خوفاً من النار، وعبادته حباً للعبادة، فكل ذلك من الشرك حقيقة غير مندوب إليه في حقيقة الخطابات الإلهية، وقد مرّت عدّة من الروايات في سورة الفاتحة عند قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(١) في ذلك.

ثم أقول: وأنت إذا تأملت في إراداتك وجدتك لا تريد شيئاً إلا لغاية تمنى أن تنالها، فلا إرادة إلا عن حب، وهذا حكم وجداني لا يحتاج إلى إثبات برهان، وهذا هو السبب لما يقال: إنّ صراط الولاية صراط الحب، أي سبيل مقطوع بالحب.

وقد تحصّل من قوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا﴾ إلى قوله: ﴿بِالظَّالِمِينَ﴾^(٢) فيما مرّ أنّ آية ذلك تمنّي اللقاء وعدم الظلم، أي فقدان المعصية ووجدان الحب، فجعل عتبة الحق سبحانه أن ينسب إليه المجاز في أمثال هذه الحقائق، وسرّ جنبه أن يتحقّق معه لقاء جسماني، فما حبّ لقاء الله سبحانه إلا حبّ الله عزّ وجلّ. حيث لا يحجب عن الحضور معه حواجب الذنوب وموانع المعاصي. فالولاية كما مرّ هي طريق الحب المنعكس، ويغفر عنده الذنوب فينطبق بعينه على قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾^(٣).

ومن الدليل على رفعة قدر الحب ما في سورة يوسف وخاصة من قوله: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ﴾^(٤) إلى آخرها، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ

١. الفاتحة (١): ٧.

٢. الجمعة (٦٢): ٦ - ٧.

٣. آل عمران (٣): ٣١.

٤. يوسف (١٣): ٣٠.

كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا * عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿١﴾ ولم يقيد بالآخرة وظاهرها الدنيا.

ويظهر من هنا أنَّ من وجد نفسه بالحبِّ والإتباع فليستبشر بالولاية ومغفرة الذنب، وأيضاً، إنَّ من إنقلع عن ذنب حباً لله سبحانه فليتحقق بمغفرته، فما المغفرة إلاَّ ستره سبحانه أو إمحائه وبإل الذنب عن القلب، قال سبحانه: ﴿وَلَكِنْ يُوَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ (٢)، فإذا أحسَّ بانقلاع القلب عن الذنب فهو المغفرة.

وبالجملة، فصرط الولاية صراط الحبِّ.

ثم أقول: وأفعال الإنسان يرتضع من الوصف الغالب الراسخ في نفسه، وكذا عامة أوصافه من الوصف النفساني المستقر فيه، وذلك كمواليد الأنواع تشاكل أمهاتها، وأبناء النوع تستأنس وتجتمع عند صاحبته كالحمام على الحمامة، فلا تكاد ترى متكبراً طاعياً إلاَّ وعامة أفعاله وأقواله مصاديق للتكبر والطغيان، ولا مترفاً لاهياً إلاَّ وقيامه وقعوده وكلامه وسكوته أنواع الأتراف واللهو وهكذا، وقد قال سبحانه: ﴿كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ (٣).

وإذ كان الأمر على ذلك، فغريزة المحبة هي العنوان لما يستقبله المحبُّ من أوصاف وأفعال وهي وإن كانت محدودة يسيرة في جنب جماعات الأوصاف والأفعال التي في حومة النفوس عند أول بروق بارقتها، لكنَّها لا تزال تسري من واحد إلى آخر، ومن قرين إلى قرين حتى تنفي الجميع وتهدم الأساس

١. الإنسان (٧٦): ٥-٦.

٢. البقرة (٢): ٢٢٥.

٣. الإسراء (١٧): ٨٤.

كمثل الحريق يبدأ من نوية، ثم تأخذ في الاتساع حتى تستوعب المكان فتكون بلوى، وهذا حال المؤمن إذا أراد أن يهاجر إلى ربه بدليل المحبة الإلهية، وراحلته اتّباع الرسول فيما آتاه لقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾^(١)، يأخذ في تهذيب نفسه في أوصافها وأفعالها على بصيرة حسبما يفسرها الدين الحنيف، ويدعو إليها كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وآله - غير أن عامة الوعد والوعيد، والإنذار والتبشير تتبدّل في حقه كما مرّ، فلا يريد إلّا وجه الله سبحانه.

ولئن تذكّرت ما قدّمناه في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ﴾^(٢)، من سورة البقرة وجدت أنّ هذا المسلك هو المسلك الثالث من مسالك تهذيب الأخلاق الثلاثة في الإسلام، وأوّل ما يطلع عليه من طلائع الحب أنّ نفسه تأخذ في الإنصراف عن زخارف الدنيا والإقبال إلى الحياة التي عند الله سبحانه فيجد الحياة الدنيا على نظامها وجهاتها بناءً مشيّدًا على أساس تعارفات ورسومات لا تزيد على الوهم والخيال، ولعباً ولهواً تشتغل بها أبنائها وترتضيها طلابها وحقّت عنده كلمة ربه، ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾^(٣)، وقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا﴾^(٤)، وقوله: ﴿أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ﴾^(٥)، ثم إذا سمع قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ * مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ

١. آل عمران (٣): ٣١.

٢. البقرة (٢): ١٥٦.

٣. محمد (٤٧): ٣٦.

٤. الكهف (١٨): ٧.

٥. النور (٢٤): ٣٩.

وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾. بان عنده بطلان العلوم والآراء المبني عليها نظام الاجتماع وأساس الحياة الدنيا وتبدل عنده ما كان يذعنه ويعتبره مما يسمعه أو يعقله من المعارف الإلهية المتعلقة بالمبدأ والمعاد وغيرهما من الحقائق، تبدل الباطل بالحق ونسخ الظلمة بالنور، ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ (٢).

ثم بعدئذٍ يأخذ اساس الاسباب التي كانت تقف عندها القلوب، وتغتر بتأثيرها النفوس، في الاضطراب والتزلزل، فلا يزال يشتد إيمانه بأن الأمر إلى الله سبحانه، وأن الملك والربوبية والولاية له وحده لا شريك له، فلا يزال يتسع نطاقه في الأفعال، ثم في الأوصاف، فيعقل حقيقة الملك وحد النسب الذي في الأشياء، ومكان ملكه سبحانه لها، فليس لها من نفسها وتأثيراتها شيء إلا بإذن الله، يعقل ذلك تعقل المشاهد لا خيال المتوهم، فهذا الإنسان يسير من جانب إلى الراحة والسلام، كلما بدا له سقوط سبب من الاستقلال في تأثيره، انهدم من أركان اضطرابه وتشويشه، وخوفه وحزنه، وكل مكروه يناله بمقداره، حتى إذا سرى الأمر في الجميع تخلص عن كل محذور يهابه، وشر يخافه ومكروه يتوقعه، فليس له شيء يخاف عليه، أو يحزن له، ولا لغير الله سبحانه تأثير وأمر يخشاه. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ (٣)، وقال: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٤).

١. الدخان (٤٤): ٣٨ - ٣٩.

٢. البقرة (٢): ٢٥٧.

٣. الرعد (١٣): ٢٨.

٤. يونس (١٠): ٦٢.

وكفاك فيما ذكرنا قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ * إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ * وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ^(١).

فدار السلام هي التي يذكرها في صدر الآيات بقوله : ﴿إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ﴾ . وهو تعالى يدعو كلاً إلى دار السلام، لكنه إنما يهدي منهم من يشاء وقد عرفهم بقوله : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَوُخِّرْهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ^(٢).

فالمهديون هم الذين يتبعون رضوان الله، وإنما هدوا إلى سبل السلام ولما يبلغوا ويستقروا في داره، ثم قال : ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مِثْنًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾ - إلى أن قال - : ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرُّجُسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ * وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا آيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ * لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ^(٣).

١. يونس (١٠) : ٢٣ - ٢٥ .

٢. المائدة (٥) : ١٥ - ١٦ .

٣. الانعام (٦) : ١٢٢ - ١٢٧ .

فهو يقول: إنا فرغنا عن تفصيل الآيات للمتذكرين، وذلك حينما كانوا يتفكرون فالتذكر، هو الانتقال لمعرفة شيء بالتفكير، ثم يثبت لهم دار السلام، لكن عند ربهم كما أثبت لهم الصدق والشهادة عند ربهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(١) ولم يقيده بالآخرة فلو ساعدتهم العناية الربانية على نيله - وهم في الدنيا - لكانوا في دار السلام، وقد صدق سبحانه ذلك لهم لو أداموا ذكره ولم يستكفوا عن عبادته، قال سبحانه: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ * إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾^(٢).

فقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ﴾ في مقام التعليل للأمر السابق، وهو يقتضي كون هؤلاء الموصوفين بأنهم عند ربهم، إما هم الذاكرين، وإما دخول الذاكرين في زمرة الموصوفين بأنهم الملائكة، وقد وصفهم بعدم الاستكبار وبالتسبيح والسجود لله سبحانه، وقال سبحانه: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾^(٣) * فَإِنْ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾^(٤).

والآية تُعطي استيعاب الذكر لأوقاتهم، وليس قوله ﴿بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ قرينة على كون المراد بهم الملائكة نظراً إلى أَنَّ البشر مفطور على السأمة والعِي، فهو

١. الحديد (٥٧): ١٩.

٢. الأعراف (٧): ٢٠٥ - ٢٠٦.

٣. السجدة الواجبة.

٤. فصلت (٤١): ٣٧ - ٣٨.

وهم، بل البشر إنما يأخذه العي والكلال في أفعاله التي مبدؤها القوى الجسمانية كالنسيج باللسان ونحوه.

وأما غيرها فهو يذكر نفسه دائماً ويشهد نفسه دائماً ولا يكل ولا يسأم، فهذا يشهد أن ذكرهم لله في مقام من نفوسهم لا ينسى وموطن لا يعفى، ولا يكون إلا بأن يؤقنوا بفقر نفوسهم ومملوكيتها لله يقيناً لا يزول ولا ينمحي.

وقد عرفت في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾^(١) من سورة الفاتحة أن العلم بهذا الملك لا يفارق العلم بالمالك، بل العلم علم بالمالك ويتعلق بالملك باتباعه، فذكرهم لأنفسهم دائماً ذكر منهم له سبحانه ولأنفسهم بذكره.

ولذلك قال سبحانه: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ * يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾^(٢) فبدء بالملك ثم عقبه بقوله: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ﴾^(٣).

وفي المصباح عن علي - عليه السلام - في دعاء كميل قال - عليه السلام -: أن تجعل أوقاتي في الليل والنهار بذكرك معمورة وبخدمتك موصولة، وأعمالي عندك مقبولة، حتى تكون أعمالي وأورادي كلها ورداً واحداً، وحالي في خدمتك سرمداً، - إلى أن قال -: وهب لي الجِدَّ في خَشيتك، والدوام في الإِتِّصَال بخدمتك^(٤).

وفي الإقبال عن علي - عليه السلام - في مناجاته أيام شعبان، قال عليه السلام:

١. الفاتحة (١): ٥.

٢. الأنبياء (٢١): ١٩ - ٢٠.

٣. الأنبياء (٢١): ١٩.

٤. المصباح للكفعمي: ٥٥٩؛ مصباح المتعبد: ٨٤٩.

إِلَهِي! هَبْ لِي كَمَالَ الْإِنْقِطَاعِ إِلَيْكَ، وَأَنْزِرْ أَبْصَارَ قُلُوبِنَا بَضِيَاءَ نَظَرِهَا إِلَيْكَ حَتَّى تَخْرِقَ أَبْصَارُ الْقُلُوبِ حُجُبَ الثُّورِ فَتَصِلَ إِلَى مَعْدِنِ الْعَظْمَةِ، وَتَصِيرَ أَرْوَاحُنَا مَعْلَقَةً بَعِزِّ قَدْسِكَ^(١)، الدِّعَاءُ.

وقد مرّ في الكلام على الذكر في قوله: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾^(٢) من سورة البقرة بعض ما يتعلق بالمقام.

وبالجملة، فهو لاء عند ربّهم لا يذكرون إلّا إتياء وهم عن غيره غافلون، وهذا يخصّهم من الكرامة بباين آخرين:

أحدهما: إنّهُ سبحانه يتولّى أمرهم في أفعالهم وأوصافهم، إذ إنّهم فقدوا أنفسهم التي كانوا يشاهدونها بالاستقلال، وصاروا لا يذكرون إلّا ربّهم، فليس مبدء أفعالهم ولا أوصافهم إلّا ربّهم، وليس ذلك من الجبر في شيء، ولا بالحلول والاتّحاد بمرتبطة فافهمه أو دعه، وفي الأخبار والأدعية ونحوها من ذلك شيء كثير.

وثانيهما: إنّهم إذ تمكّنوا عند ربّهم لم يحجبوا عنه، فلم يحجبوا عن كلّ ما عنده، قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ﴾^(٣)، وقال: ﴿وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٤) وقال: ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٥) وقال: ﴿فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّي﴾^(٦)، وقال: ﴿إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٧).

١. إقبال الأعمال: ٦٨٧.

٢. البقرة (٢): ١٥٢.

٣. آل عمران (٣): ١٥.

٤. الزخرف (٤٣): ٣٥.

٥. البقرة (٣): ٦٢.

٦. المؤمنون (٢٣): ١١٧.

٧. السجدة (٣٢): ١٢.

وهذه أمور الآخرة، وقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾^(١) ولا ينافيها إختصاص علم الساعة به سبحانه، إذ الأمر الأوّل كفانا مؤونة الجواب عنه، وقال تعالى: ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٢)، وقال: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٣)، وقال: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٤) وقال: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٥)، وقال: ﴿وَإِنْ مِّنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ﴾^(٦) وها هنا آيات أخر غير ما مرّ كقوله: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾^(٧) وقوله: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾^(٨) وقوله: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾^(٩)، وقوله: ﴿إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾^(١٠)، لكن ما أضيف إليه: ﴿عِنْدَ﴾ فيما غيره في الآيات السابقة، ولعلّ المعنى يختلف معه بعض الإختلاف فيكون القسم الأول: مصاحبة، والقسم الثاني: مجاورة.

وفي إرشاد الديلمي^(١١) الحديث، وقد مرّ في سورة البقرة وهنا رواية - قريب التوافق للرواية -^(١٢) المروية بطرق العامة والخاصة.

١. الأعراف (٧): ١٨٧.

٢. الأنعام (٦): ١٢٧.

٣. الأنفال (٨): ٤.

٤. الزمر (٣٩): ٣٤.

٥. آل عمران (٣): ١٦٩.

٦. الحجر (١٥): ٢١.

٧. الأنعام (٦): ٥٩.

٨. العنكبوت (٢٩): ١٧.

٩. التكوين (٨١): ٢٠.

١٠. مريم (١٩): ٨٧.

١١. إرشاد القلوب ١: ٨٢ و ١٤١ و ١٦٦.

١٢. الأصل غير مقروء، قوّمناه بالإستحسان.

فهذا ما يكرم الله سبحانه به أوليائه حين يتولّى أمرهم.

فهذا إجمال معنى ولاية الله عزّ اسمه لعباده.

ثم أقول: وأما ولايتهم لله سبحانه فقد عرفت أنّ هذه الولاية متأخر عن ولاية الله، إذ تقدم أنّ ولاية المطيع بعد ولاية المُطاع ومرتبة عليها، وحينئذٍ فيترتب على كلّ واحد من ولايتي الله سبحانه، ولاية من العبد تقابلها، وربما سُميّت بالنسبة إلى الحقائق، وفي موردها بالخلافة وفي غيرها، وهي باب الشرائع والهدايات بالإمامة.

فأقول الولايتين: الولاية في أمر الله من الحقائق، وأنت تعلم بالتأمل فيما مرّ أنّها ترجع إلى الوساطة في وصول الرحمة العامة الإلهية، ويستفاد بمزاياها من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(١)، من سورة البقرة، وقد مرّ بعض ما يتعلق بها هناك، وقد بيّن سبحانه ذلك ببيانٍ آخر إذ قال سبحانه: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بِاقٍ﴾^(٢) وقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(٣)، وقال: ﴿وَبَنَيْتُ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾^(٤)، فبيّن بذلك أنّهم عنده، ثم جعلهم وجهه الباقي، ثم وصفهم بأوصاف نفسه وأجرى عليهم أسمائه - تقدست أسماؤه -، وقال: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوْا فَنَّمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾^(٥)، وقال سبحانه: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ

١. البقرة (٢): ٣٠.

٢. النحل (١٦): ٩٦.

٣. القصص (٢٨): ٨٨.

٤. الرحمن (٥٥): ٢٧.

٥. البقرة (٢): ١١٥.

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا»^(١).
وما أَلطف قوله سبحانه: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ مع قوله: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ فافهم ذلك وما أَلطف أيضاً قوله: ﴿وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا﴾ مع قوله: ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ والآيتان إذا وضعتا بهذا الترتيب انتج معنى، وإذا وضعتا بالعكس، فقدّمت قوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ﴾ مع قوله: ﴿أَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾، انتج معنى آخر، وهو أن الله سبحانه معبود على كل حال.

وقد تقدم في تفسير الفاتحة أن الله سبحانه طريقتان: صراط مستقيم ومدوح قريب وصراط بعيد غير مستقيم، فراجع، وسيجيء له توضيح إن شاء الله.
وثاني الولايتين: الولاية في أمر هداية الناس من افتراض الطاعة، ودعوة الرسالة وهداية الإمامة، وقد مرّ بعض ما يتعلّق بها في قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾^(٢) من سورة البقرة، وتبيّن أن ظاهر الهداية وافتراض الطاعة لا يكون إلّا عن عصمة ولا تكون إلّا عن حقيقة الولاية في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٣) من سورة آل عمران، وتبيّن بذلك أن هذا القسم الثاني لا يتحقّق إلّا مع الأول من القسمين من غير عكس.
وفي التوحيد عن الصادق - عليه السلام -، في قوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا﴾^(٤) اتَّقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ.

قال عليه السلام: «إن الله تبارك وتعالى لا يأسف كأسفنا، ولكنه خلق أولياء

١. الكهف (١٨): ٢٨.

٢. البقرة (٢): ١٢٤.

٣. آل عمران (٣): ١٠١.

٤. الزخرف (٤٣): ٥٥.

لنفسه يأسفون ويرضون وهم مخلوقون مريبون^(١)، فجعل رضاهم رضا نفسه^(٢)، وسخطهم سخط نفسه^(٣). وذلك لأنه جعلهم الدعاة إليه والأدلاء عليه، فلذلك صاروا كذلك، وليس أن ذلك يصل إلى الله كما يصل إلى خلقه ولكن هذا معنى ما قال من ذلك، وقال أيضاً: من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة ودعاني إليها، وقال أيضاً: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٤)، وقال أيضاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾^(٥)، وكل ذلك وشبهه على ما ذكرت لك.

وهكذا الرضا والغضب وغيرهما من الأشياء مما يشاكل ذلك، ولو كان يصل إلى المكون الأسف والضجر - وهو الذي أحدثهما وأنشأهما -، لكان^(٦) لقائل أن يقول: إنَّ المكون يبئد يوماً [ما] لأنه إذا دخله الضجر والغضب، دخله التغير، وإذا دخله التغير لم يؤمن عليه الإباداة، ولو كان ذلك كذلك لم يعرف المكون من المكون، ولا القادر من المقدور، ولا الخالق من المخلوق، - تعالى الله عن هذا القول علواً كبيراً -، وهو الخالق للأشياء لا حاجة، فإذا كان لا حاجة استحال الحد والكيف فيه، فافهم ذلك إن شاء الله^(٧).

وقد مرّ نظير الحديث عن الباقر - عليه السلام - في قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٨).

١. في المصدر: «مدبرون»

٢. في المصدر: «لنفسه رضى»

٣. في المصدر: «لنفسه سخطاً»

٤. النساء (٤): ٨٠.

٥. الفتح (٤٨): ١٠.

٦. في المصدر: «لجاء»

٧. التوحيد: ١٦٨ - ١٦٩، الحديث: ٢.

٨. البقرة (٢): ٥٧.

هذا ملّخص القول في معنى الولاية وشؤونها.

ولنرجع إلى اصل الكلام في الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ...﴾ [

ففي تفسير القمّي عن الباقر - عليه السلام - قال: «بينما رسول الله جالس وعنده قوم من اليهود، فيهم عبدالله بن سلام، إذ نزلت عليه هذه الآية، فخرج رسول الله - صلى الله عليه وآله - إلى المسجد فاستقبله سائل، فقال: هل أعطاك أحد شيئاً؟

قال: نعم، ذلك ^(١) المصلّي، فجاء رسول الله - صلى الله عليه وآله - فإذا هو عليّ [امير المؤمنين] - عليه السلام -» ^(٢).

وفي المجمع من طرق العامة، عن ابن عباس، قال: أقبل عبدالله بن سلام ومعه نفر من قومه ممّن قد آمنوا بالنبيّ - صلى الله عليه وآله -، فقالوا: يا رسول الله إنّ منازلنا بعيدة وليس لنا مجلس ولا متحدّث دون هذا المجلس، وإنّ قومنا لمّا رأونا آمنا بالله ورسوله وصدّقناه، رفضونا وآلوا على أنفسهم بأن لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلمونا، فشقّ ذلك علينا.

فقال لهم النبيّ - صلى الله عليه وآله -: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ ^(٣)، ثمّ إنّ النبيّ خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكم، فبصر بسائل فقال النبيّ [- صلى الله عليه وآله -]: «هل أعطاك أحد شيئاً؟ فقال: نعم، خاتماً من فضة، فقال النبيّ: «من أعطاك؟ فقال: ذلك القائم - وأوماً بيده إلى علي - عليه السلام -، فقال النبيّ - صلى الله عليه وآله -: «على أي حال أعطاك؟»

١. في المصدر: «ذاك»

٢. تفسير القمّي ١: ١٧٠.

٣. المائدة (٥): ٥٥.

قال: أعطاني وهو راعٍ، فكَبَّرَ النبيَّ - صَلَّى الله عليه وآله - ثم قرأ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ
اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾.

فانشد حسان بن ثابت يقول في ذلك شعراً:

أبا حسنٍ تفديك نفسي ومهجتي وكلّ بطيءٍ في الهدى ومُسارعٍ
أيذهب مدحيك المُحَبَّرَ ضائعاً وما المدح في جنب الإله بضائع
فأنت الذي أعطيت إذ كنت راعياً زكاةً فدتك النفس يا خير راعٍ
فأنزل فيك الله خير ولاية وثبَّتها يثني كتاب الشرائع^(١)

أقول: وهذا المعنى مروى في روايات كثيرة من طرق العامة^(٢) والخاصة^(٣)،
وقد قال ابن شهر آشوب في المناقب: إجمعت الأمة^(٤) أن هذه الآية نزلت في
أمير المؤمنين - عليه السلام - لما تصدَّق بخاتمه [وهو راعٍ]، ولا خلاف بين
المفسرين في ذلك، ثم ذكر جمّاً غفيراً من المفسرين ورواة الحديث روه عن
جماعة من الصحابة كأبي ذر، وجابر وابن عباس وعمّار وعبدالله بن سلام
وغيرهم^(٥).

١. مجمع البيان ٣: ٣٦٢.

٢. تفسير الشعلي ٤: ٨٠؛ تفسير ابن كثير ٢: ٦٧؛ تفسير الطبري ٦: ١٨٦؛ تفسير القرطبي ٦:
٢٢١؛ تفسير الكشاف ١: ٦٤٩؛ كتاب الأربعين، الشيخ الماحوزي ١٧٦؛ نظم درر
السطين، الزرندي الحنفي ٨٨؛ أسباب نزول الآيات، الواحدي النيسابوري ١٣٣؛
شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني ١: ٢٠٩-٢٤٨؛ المناقب، الموفق الخوارزمي ٢٦٤.
٣. تفسير العياشي ١: ٣٢٧؛ الكافي ١: ٢٨٩؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤٢١؛ تفسير الصافي
٢: ٤٣٣؛ تفسير التبيان ٣: ٥٥٩؛ وسائل الشيعة ٩: ٤٧٨.

٤. قال الامام ابو محمد بن عاشر، في تعليقه على تفسير الشعلي [٨١: ٤]: ذكر في ضوء
الشمس ٢: ٤: إجماع المسلمين على نزول الآية في علي - عليه السلام -.

٥. مناقب آل ابي طالب ٣: ٢.

وفي الكافي عن الحسين بن أبي العلاء، قال: ذكرت لأبي عبد الله عليه السلام قولنا في الأوصياء: إِنَّ طَاعَتَهُمْ مَفْتَرَضَةٌ قَالَ: فقال: «نعم، هم الذين قال الله [تعالى]: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾»^(١)، وهم الذين قال الله [عز وجل]: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾»^(٢).

أقول: وقد اتفقت أحاديث أهل البيت أنهم فهموا من الولاية في الآية: ولاية الإطاعة، وقد تبين ذلك فيما مرّ من تحقيق معناها، وما فسرها به جمع من مفسري العامة من المحبة يدفعه:

أولاً: صراحة الحصر بـ«إنما»، وقد قال سبحانه في المؤمنين: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(٣)، فلو كانت الولاية من هذه الولاية لم يكن للحصر معنى.

وثانياً: سياق النضد بقوله: ﴿وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، فما له سبحانه من الولاية قد بينها بمثل قوله: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(٤) وقوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾^(٥)، وما لرسوله منها بينها بقوله: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾^(٦) وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(٧)، وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾^(٨)، فلتكن ولايته عليه السلام بهذا المعنى لوحدة السياق.

١. النساء (٤): ٥٩.

٢. الكافي ١: ١٨٧، الحديث: ٧.

٣. التوبة (٩): ٧١.

٤. البقرة (٢): ٢٥٧.

٥. المائدة (٥): ٩٢.

٦. الأحزاب (٣٣): ٦.

٧. المائدة (٥): ٩٢.

٨. الجن (٧٢): ٢٣.

والذي عدّه عبدالله بن سلام وأصحابه من رفض قومهم إيّاهم وإيلائهم أن لا يخالطوهم بالمجالسة والمناكحة والتكليم، يؤيد ذلك .

وثالثاً: إنّ كونها بمعنى المحبة ينتج ولاية الإطاعة والتصرّف، بيان ذلك: إنا نفرضها بمعنى المحبة والمودة، لكن ليس من الجائز أن تكون هي المحبة العامة بين المؤمنين المندوب إليها بقوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١).

فهل كان من ظنّ عبدالله بن سلام وأصحابه أنّ قومهم أوليائهم دون الله ورسوله وأمير المؤمنين، أو قومهم وهؤلاء جميعاً دون غيرهم من المؤمنين، حتى يحمل الكلام على قصر القلب أو الأفراد، أو أنّه لم يكن بين المؤمنين وهم ألوف وألوف، وفيهم النقباء والسابقون الأولون من المهاجرين والبدريون مؤمن واحد بالحقيقة غيره - عليه السلام -، أو أنّ الولاية ناسخة أو منسوخة بقوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(٢) فأى نفس ترضى أو عقل يجوز النسخ في ذلك. فليس إلّا أنّ كلاً من الخطابين حقّ مع الآخر وفي جنبه، فينتج الانضمام بينهما معنى الوساطة.

قيل: يجب على كلّ مؤمن أن يقصر موالاته ومحبّته من بين الناس على المؤمنين خاصّة، ثم قيل: يجب أن يقصرها على أمير المؤمنين خاصّة مع الله ورسوله وكان طبع نوع هذا المقال بأسلوبه لا يصحّ، إلّا إذا كان ذلك الفرد المقصور عليه الوصف أصلاً فيه وذا حقيقته، وغيره إنّما علّق به الوصف بعرضه ووساطته، فيكون حبّ الأصل حبّاً لفروعه وغير منفكّ عنه، وحبّ الفروع لأجل الأصل، ولا يكون ذلك البتّة، إلّا إذا لم يكن عند هذا الأصل إلّا ما هو

١. التوبة (٩): ٧١.

٢. التوبة (٩): ٧١.

للفروع كمال ومزية، ولم يكن عنده غير ذلك، فافهم ذلك واعتبر ذلك في الوحدات المنعقدة بين الجماعات، وهي الجاعلة إياها أحزاباً، فعلى كل فرد منسوب إلى حزبٍ ما أن يأخذ إخوانه أولياء دون مخالفته في مرامهم، وهو بعينه لموالاته رئيسهم ومدير أمرهم فحسب، وغاية ذلك حبّ مرامهم، وقد رام سبحانه ذلك في الآية التالية بقوله:

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ فبدّل الضمير العائد إلى إسم الشرط بقوله: ﴿حِزْبَ اللَّهِ﴾، فحصر النسبة في نفسه، ولم يذكر رسوله والذين آمنوا لأجل أنّ هذه الولاية ليست إلا لله سبحانه، فالله هو الولي، وليس عند رسوله والذين آمنوا غير ولايته، فليس الحزب إلا حزبه، وقد جرى على هذا السبيل قوله:

﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ * لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ
أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ
الْمُفْلِحُونَ﴾^(١).

فنسب الحزب إلى نفسه وقد قال: ﴿مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، غير أنّه جعل الغلبة لنفسه ورسوله ولم يعمّم النسبة إلى الحزب، فعلم به أنّ الغلبة له بالحقيقة، وإنّ نسبه إلى حزبه في موضع آخر.

وبالجملة، إذا جعل الله لرجل ولاية بهذا المعنى ونصبه أصلاً فيها، لم يجز أن يكون عنده ما لا يحبّه من شيء ظلماً أو معصية أو شركاً، وقد صرح سبحانه في

كتابه بذلك وكرّر القول فيه، فما له من الفعل فهو مرضي له سبحانه، وما يقوله هو قوله، يجب الإتيان بأمره، والإنهاء عن نهيه، لأنّه أمر الله ونهيه.

والصالحون من المؤمنين وإن كانوا كذلك، فإذا قالوا فأمروا بأمر الله، يجب الإتيان به، أو نهوا بنهي الله، يجب الإنهاء له، فلا إطاعة إلاّ لحكم الله، لكن بينهما فرقاً من حيث أنّ آية الولاية تصديق وكشف إجمالي عن كون فعله مرضياً لله سبحانه وقوله قول الله، فليس لمؤمن أن يبحث عنه ويسأل بخلاف ما عند صالح المؤمنين من الفعل والقول ففيه البحث والسؤال، وهذا هو العصمة والولاية بمعنى ملك التدبير وألوية التصرف وهو المطلوب.

وقد أثبت الله سبحانه الولاية فيه - عليه السلام - بطريق آخر بقوله: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾^(١)، وسيجيء بيانه إن شاء الله.

ولا ينبغي لك أن تذهل عن أنّ الولاية في الآية مطلقة، فيفيد ولايته عليه السلام في الحقيقة والظاهر، ولو أغمضنا عن ذلك كفى في إثبات حقيقة الولاية في حقّه - عليه السلام -، أنّ ما يثبت القرآن الشريف منها لأحد فملاكه موجود فيه - عليه السلام - أتمّ الوجود وأشدّ التحقّق، فما من فضيلة حقيقية أو منقبة دينية تعرّض لها كتاب الله تعالى إلاّ وهو المتمكّن في بساطها والقائم على مناطقها، ومع ذلك فكم له من مقام محمود، وموقف مشهود اختصّه الله به لا يشاركه فيه سابق ولا لاحق، وكفى بالتاريخ حكماً، وناهيك في ذلك وقوع الزعم من عدّة من العقلاء في ألوهيّته، وإنّا وإن كنّا نجد أفراداً من البشر قيل فيهم

بذلك كعيسى بن مريم وعزير وغيرهما، لكنّهم إنّما زُعم فيهم ما زعم بعد ارتحالهم من الدنيا، وكم من صغير عظّمت نظّارة الخيال، أو قليل كثره، وأمّا هذا الزعم لأحد في حياته ومشافهته فهو ممّا اختصّ به عليّ -عليه السلام- ولم يشاركه فيه أحد ولم يرجع زاعموا ألوهيّته حتى قتلوا وأحرقوا وأفنوا ثم نبغوا^(١).

وحسبك في ذلك أن أقواماً من المنتحلين بالإسلام راموا نيل حقائقه واقتناص باطنه، تلك الطوائف المختلفة من طبقاته المختلفة منذ عصر الصحابة إلى يومنا هذا، ولا يزالون تتّسع دوائرهم برهة وتضيّق أخرى، ولم يزلوا ينتسبون إليه ويقفون دونه لا يعدونه، ولو قصد قاصد منهم إنتماءً إلى غيره جَبَّهوه بالإبطال وألزموه بحججهم.

هذا، وفي الكافي عن عمر بن أُذينة، عن زرارة وفضيل بن يسار وبكير بن أعين ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية وأبي الجارود جميعاً، عن أبي جعفر -عليه السلام- قال: «أمر الله رسوله بولاية عليّ -عليه السلام-، وأنزل عليه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، وفرض^(٢) ولاية أولي الأمر، فلم يدروا ما هي، فأمر الله محمداً [-صلى الله عليه وآله-] أن يُفسّر لهم الولاية، كما فسّر لهم الصلاة والزكاة والصوم والحج، فلما أتاه ذلك من الله ضاق بذلك صدر رسول الله -صلى الله عليه وآله- وتخوّف أن يرتدوا عن دينهم وأن يكذبوه، فضاقت صدره وراجع ربّه عزّ وجلّ، فأوحى الله عزّ وجلّ إليه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا

١. هكذا.

٢. في الأصل بزيادة «من»

أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغَتْ رَسُولَتُهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴿١﴾،
فصدع بأمر الله عزّ ذكره، فقام بولاية عليّ -عليه السلام- يوم غدِير خم،
فنادى: الصلاة جامعة، وأمر الناس أَنْ يُبْلَغَ الشاهد الغائب.

قال عمر بن أذينة: قالوا جميعاً، غير (٢) أبي الجارود، قال أبو جعفر -عليه
السلام-: وكانت الفريضة تنزل بعد الفريضة الأخرى، وكانت الولاية آخر
الفرائض، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ
نِعْمَتِي﴾ (٣)، قال أبو جعفر -عليه السلام-: يقول الله عزّ وجلّ: لا أنزل عليكم
بعد هذه فريضة، قد أكملت لكم الفرائض (٤).

أقول: وسيجيء بعض ما يتعلّق بالحديث في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا
أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ (٥).

قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ
الْغَالِبُونَ﴾

سياق الآية من حيث اتصالها بالآية السابقة يُفيد أنّ المراد بـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾
في هذه الآية عين ما في الآية السابقة، ووضع الظاهر أعني قوله: ﴿حِزْبَ
اللَّهِ﴾، موضع المضمّر للإشارة إلى ملاك الحكم وعلة الغلبة، وربما احتمل أن
يكون حزب الله هم الأولياء المتولّون بصيغة المفعول دون المتولّين بصيغة

١. المائدة (٥): ٦٧.

٢. في الأصل «عن» وهو تصحيف.

٣. المائدة (٥): ٣.

٤. الكافي ١: ٢٨٩، الحديث: ٤.

٥. المائدة (٥): ٦٧.

الفاعل، ويكون حينئذٍ غلبة ﴿مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ لا تصالته بحزب الله، لكن الظاهر من قوله: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ في سورة المجادلة^(١) هو المعنى الأول، والمآل واحد.

وفي المجالس عن الباقر - عليه السلام - في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾، قال: «إِنَّ رَهْطاً مِنَ الْيَهُودِ أَسْلَمُوا، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَأَسَدٌ وَثَعْلَبَةُ وَابْنُ يَامِينَ وَابْنُ صُورِيَا، فَأَتُوا النَّبِيَّ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّ مُوسَى - عليه السلام - أَوْصَى إِلَى يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ، فَمَنْ وَصِيَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ وَلِينَا بَعْدَكَ؟ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾، قَالَ رَسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ -: قَوْمُوا، فَقَامُوا فَأَتُوا الْمَسْجِدَ، فِإِذَا سَائِلٌ خَارِجٌ، فَقَالَ: يَا سَائِلُ أَمَا أُعْطَاكَ أَحَدَ شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا الْخَاتَمُ، قَالَ: مَنْ أُعْطَاكَ؟ قَالَ: أُعْطَانِي ذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي يَصَلِّي، قَالَ: عَلَى أَيِّ حَالٍ أُعْطَاكَ؟ قَالَ: كَانَ رَاكِعاً، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ -] وَكَبَّرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ -: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلِيِّكُمْ بَعْدِي، قَالُوا: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً وَبِالْإِسْلَامِ دِيناً وَبِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - نَبِيّاً وَبِعَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَلِيّاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾^(٢).

أقول: وقد اشتملت كثير من روايات الباب من طرق الخاصة والعامة على نزول الآية الثانية عقيب الآية الأولى.

١. المجادلة (٥٨): ٢٢.

٢. الأُمّالي للصدوق: ١٢٤، الحديث ٤؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤٢١؛ تفسير الصافي ٢: ٤٣٦.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءاً وَلَعِباً مِّنَ
 الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ
 مُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءاً وَلَعِباً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ
 لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ
 إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ
 ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ
 وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَاناً وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ
 السَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ
 وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السَّخْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ
 الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السَّخْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا
 يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا
 بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
 مِنْ رَبِّكَ طُغْيَاناً وَكُفْراً وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا﴾ ترتيب الحكم على وصفهم مع تعليق الخطاب بوصف الإيمان لبيان العلة وتحريك عرق العصبية الدينية، فإن الثبوت في الإيمان لا يلائم الإئتلاف مع من يهزء بشعائره ويسخر من أركانه، ولذلك ختم الآية بقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُتُمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

قوله سبحانه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ في المعاني عن المشرقي، عن الرضا -عليه السلام- قال: سمعته يقول: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾، فقلت له: يدان هكذا؟ -وأشرت بيدي إلى يديه- فقال: لا، لو كان هكذا كان (١) مخلوقاً (٢).

أقول: وروى مثله العياشي، في تفسيره (٣). وفي المعاني أيضاً عن الصادق -عليه السلام- أنه قال في قول الله عز وجل:

١. في المصدر: «لكان»

٢. معاني الأخبار: ١٨.

٣. تفسير العياشي ١: ٣٣٠، الحديث: ١٤٥.

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾: «لم يعنوا أنه هكذا، ولكنهم قد (١) قالوا: قد فرغ من الأمر فلا يزيد ولا ينقص، فقال الله عز وجل تكذيباً لقولهم: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ أو لم (٢) تسمع الله عز وجل يقول: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (٣) (٤).

أقول: وفي هذا المعنى روايات أخر مروية في مجالس الشيخ وتفسير العياشي والقمي (٥).

والكناية عن القدرة ببسط اليد وعن إنسلاها بغلّها وقبضها كناية شائعة في اللغة، وكذا عن وجود القدرة بكمالها ببسط اليدين، ولذلك ردّ قولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، وقد أفردت اليد، بقوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ فجاء بالتثنية وبالغ في الرد، ثم أوضح ذلك بقوله: ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾، وذلك أن اليمين أقوى في الإنسان من اليسار، والعضوان اللذان في عهدتهما عمدة أفعال القبض والبسط، والأخذ والدفع، أعني اليدين يمناهما تتكفل عمدة الأفعال القويّة في غالب الأفراد، وفيما لا يستغني فيه عن اليدين معاً من الأفعال تزيد اليمنى على صاحبتهما، فتكون اليسرى كالمتّمة لفعالها، فكان الفعل لليد اليمنى وعلى اليسرى تتميم نواقصه، فهذا ما يعتقده الإنسان في اليد.

١. في المصدر: - «قد»

٢. في المصدر: «ألم تسمع»

٣. سورة الرعد (١٣): ٣٩.

٤. معاني الأخبار: ١٨.

٥. أمالي الطوسي: ٦٦١، مجلس ٣٥، الحديث: ١٨؛ تفسير القمي ١: ١٧٠؛ تفسير العياشي

١: ٣٣٠، الحديث: ١٤٦ - ١٤٨.

ومن هنا عدّ القدرة والقوة يداً فقيل: مغلول اليد ومبسوط اليد؛ والنعمة والصنيعة يداً، فقيل: لفلان يد على فلان، ثم اشتقّ منه المصدر والفعل كالأيّد، وهو القوة والنعمة والتأييد وهو التقوية، وإذا استعمل في الله كان المراد به القدرة ومبدأ الإفاضة، وإذا أطلق اليدان معاً مثّل به فعل اليدين معاً في الإنسان كما عرفت وهو الفعل التامّ المشتمل على أصل الفعل وكماله، قال سبحانه: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي﴾^(١)، يعني كمال الوجود، وإذا تذكّرت ما مرّ في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(٢)، تفهّمت معنى هذا الكمال، واتّضح لك أيضاً معنى قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾.

وفي المعاني عن الصادق -عليه السلام-: في قوله: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي﴾^(٣)، قال: «اليد في كلام العرب القوّة والنعمة، قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ﴾^(٤)، ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾، أي بقوة، ﴿وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾^(٥) قال: ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾^(٦) أي قوّاهم، ويقال: لفلان عندي يد بيضاء، أي نعمة^(٧)».

أقول: وسيأتي في سورة (ص) حديث آخر في تفسير اليد، ويأتي تفسيره.

١. ص (٣٨) : ٧٥.

٢. البقرة (٢) : ٣٠.

٣. ص (٣٨) : ٧٥.

٤. ص (٣٨) : ١٧.

٥. الذاريات (٥١) : ٤٧.

٦. المجادلة (٥٨) : ٢٢.

٧. معاني الأخبار: ١٥ - ١٦، الحديث: ٨.

قوله سبحانه: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾

في تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام - في الآية: كلما أراد جبار من الجبابرة هلكة آل محمد - عليهم السلام - قصمه الله^(١).
أقول: ورواه في تفسير القمي أيضاً مضمراً^(٢)، وهو من قبيل الجري.

قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ﴾

في الكافي وتفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام -: الولاية^(٣).
أقول: وسياق وقوع الآية عقيب آيات الولاية يؤيد ذلك، وهو شبيه بالجري.
وفي تفسير القمي قال: قال عليه السلام: من فوقهم المطر ومن تحت أرجلهم النبات^(٤).

قوله سبحانه: ﴿فَمِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾

في تفسير العياشي عن زيد بن أسلم، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول - صلى الله عليه وآله - يقول: تفرقت أمة موسى على إحدى وسبعين فرقة، سبعون منها في النار وواحدة في الجنة، وتفرقت أمة عيسى على اثنتين وسبعين فرقة، إحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة، وتعلو أمتي على الفرقتين جميعاً بملة واحدة في الجنة، واثنان وسبعون في النار، قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: الجماعات الجماعات.

١. تفسير العياشي ١: ٣٣٠، الحديث: ١٤٨.

٢. تفسير القمي ١: ١٧١.

٣. الكافي ١: ٤١٣، الحديث: ٦؛ تفسير العياشي ١: ٣٣٠، الحديث: ١٤٩.

٤. تفسير القمي ١: ١٧١.

قال يعقوب بن يزيد: كان علي بن أبي طالب - عليه السلام -، إذا حدّث هذا الحديث عن رسول الله - صلّى الله عليه وآله - تلا فيه قرآناً: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ - إلى قوله -: ﴿سَاءَ مَا يَحْمِلُونَ﴾ وتلا أيضاً: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾^(١) يعني: أمة محمد^(٢).

*

١. الأعراف (٧): ١٨١.

٢. تفسير العياشي ١: ٣٣١، الحديث: ١٥١.

[يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ - إلى قوله:-
﴿الْكَافِرِينَ﴾

في الجوامع عن ابن عباس وجابر بن عبد الله: أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهٖ أَنْ يَنْصَبَ عَلِيًّا لِلنَّاسِ وَيُخْبِرَهُمْ بِوَلَايَتِهِ، فَتَخَوَّفَ أَنْ يَقُولُوا: حَامِي^(١) ابْنِ عَمِّهِ، وَأَنْ يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ وَقَالَ: «مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِي مَوْلَاهُ»^(٢).

أقول: والروايات في هذا المعنى من الطريقتين متجاوزة حدّ التواتر والكلمة من رسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - متواتر لفظي، وهي وإن بلغت من الكثرة حدًّا تستغني عن التأييد بالآية، لكنّ لحن سياق القول في الآية يؤيد ذلك، فليس المراد بقوله: ﴿مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ جميع ما أنزل إليه، وإلا كان قوله: ﴿فَمَا بَلَغْتَ

١. في المصدر: «حامي»

٢. جوامع الجامع ١: ٣٤٢.

رِسَالَتَهُ ﴿ تهديداً مستهجناً وغير مفيد لفائدة خطابية لاتحاد الشرط والجزاء، فالمراد به بعض ما أنزل إليه - صَلَّى الله عليه وآله -، والمراد بالرسالة جميع الرسالة، فهو من ما أنزل إليه بعضه، وقد حاز من الأهمية ما يعادل اهماله إهمال جميع ما أنزل إليه من ربه، فليس شيئاً من الأحكام العملية، إذ في المعارف العلمية ممّا أنزل إليه - صَلَّى الله عليه وآله -، ما لا يعادله شيء من العملية كالوحد والرسالة والمعاد، فهو من المعارف العلمية، ويومي إليه قوله: ﴿وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فهو يدلّ على أنّه كان شيئاً من الوحي كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وآله - يخاف إظهاره على الناس وتبليغه إليهم، وقد ستره مدّة بعد نزوله خوفاً من الناس، وما كان يخاف على نفسه من الكفار والمشرّكين، فقد كان الله تعالى يومئذ - أعني عند نزول السورة - أظهر دينه وأيد رسوله وكسر سورة أعدائه وخنقهم بغيظهم، فما كان يسعهم إلّا المطاوعة والقبول، بل إنّما كان يخاف المسلمين، وإنّما يصحّ الخوف منهم لا في الأمور الشاقّة من أحكام الدين لمشقّته، فقد كانوا وطّأوا نفوسهم لكل شديدة وعظيمة، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾^(١)، بل فيما يقبل الاتّهام ويسرع إليه الظن والريب في الدعوة النبويّة، مما ينهدم به أساس الدين، ويذهب به التبليغ هدرًا، كما ورد في سورة الأحزاب في قصة زيد: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾^(٢).

ومع ذلك فهو سبحانه لم يذكر ما أنزل إليه على التعيين ولم يسمّه، وفيه من التشديد على رسول الله ما لا يخفى، وقد بدء الخطاب بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا

١. التوبة (٩): ١١١.

٢. الأحزاب (٣٣): ٣٧.

الرَّسُولُ ﴿١﴾، فذكر الرسالة قطعاً للعدر وختم بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، فأومى إلى أن سوء القصد برسول الله -صلى الله عليه وآله- واقع، لكنه غير مؤثر، وأن الحكم غير مقبول البتة من جميع الناس وأن التمهيد والتدبير من رسول الله -صلى الله عليه وآله- بترصد موقع مناسب لتبليغه غير مؤثر، فافهم. وهذه الجملة بعينها يؤيد ما ذكرناه من معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، إذ لو كان العصمة في نفس رسول الله فحسب لم يتم عموم التعليل بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي﴾، إذ قد هدى سبحانه كثيراً من الكافرين على أنبيائه ورسله فقتلوهما واحداً بعد واحد كيفما شاءوا وكما هووا وسيجيء نظير الكلام إن شاء الله في قوله: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ من سورة الشورى^(١)، وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ فَلَا تَمْلِكُونَ لِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾، من سورة الأحقاف^(٢).

*

١. الشورى (٤٢): ٢٣.

٢. الأحقاف (٤٦): ٨.

[قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا
أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا
وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا
وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ
وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا
كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمَّوْا وَصَمُّوْا ثُمَّ تَابَ
اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمَّوْا وَصَمُّوْا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾ لَقَدْ
كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي
إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ
اللَّهَ ثَلَاثٌ ثَلَاثَةٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ
لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ
وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ

خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِكُلَّانِ الطَّعَامِ أَنْظَرُ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمْ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظَرُ أَتَى يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلُوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨١﴾ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهَبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾]

قوله سبحانه: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾

في تفسير العياشي والبصائر عن الباقر - عليه السلام - في الآية: «هي ولاية أمير المؤمنين»^(١).

أقول: ونحو الخطاب في صدر الآية يعطي كون الرواية من الجري، وإن كان عطف قوله: ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ على التوراة والإنجيل وفيهما ما أنزل إلى أهل الكتاب من ربهم، وسبق آية الولاية يعطي التفسير.

ومثله ما في الكافي وتفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - في قول الله عز وجل: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ قال: حيث كان النبي، وفي تفسير العياشي: رسول الله، بين أظهرهم ﴿فَعَمُوا وَصَمُّوا﴾ حيث قبض رسول الله، ﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ حيث قام أمير المؤمنين، قال: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا﴾ إلى الساعة^(٢).

قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى﴾. قيل: برفع «الصَّابِئُونَ» بتقدير الخبر، وقد مرّ الكلام على الآية في سورة البقرة.

قوله سبحانه: ﴿كَانَا يَا كُتْلَانَ الطَّعَامَ﴾

في المعاني عن الرضا - عليه السلام - عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام -: «معناه كانا يتغوّطان»^(٣).

١. تفسير العياشي ١: ٣٣٤، الحديث: ١٥٦؛ بصائر الدرجات ٢: ٩٤، الحديث: ٨.

٢. الكافي ٨: ١٧١، الحديث: ٢٣٩؛ تفسير العياشي ١: ٣٣٤، الحديث: ١٥٧.

٣. لم نجده في معاني الأخبار ولكنه موجود في: عيون أخبار الرضا - عليه السلام - ٢: ٢٠٠،

الحديث: ١؛ الخصال ٢: ٣٩٦؛ تفسير العياشي ١: ٣٣٥، الحديث: ١٥٩.

أقول: وروي مثله في تفسير العياشي^(١)، وهذا النحو من التعبير للتأدب.

قوله سبحانه: ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ﴾

في الكافي وتفسيري العياشي والقمي، عن الصادق -عليه السلام- قال: «الخنازير على لسان داود، والقردة على لسان عيسى»^(٢).

قوله سبحانه: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾

في تفسير القمي قال عليه السلام: «كانوا يأكلون لحم الخنزير ويشربون الخمر»^(٣)، ويأتون النساء أيام حيضهن»^(٤).

وفي ثواب الأعمال عن أمير المؤمنين: لما وقع التقصير في بني إسرائيل جعل الرجل منهم يرى أخاه في الذنب فينهاه فلا ينتهي، فلا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وجليسه وشريبه حتى ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ونزل فيهم القرآن حيث يقول جل وعز: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(٥).

وفي تفسير العياشي عن الصادق -عليه السلام-: «أما إنهم لم يكونوا يدخلون مداخلهم ولا يجلسون مجالسهم، ولكنهم كانوا إذا لقوهم [ضحكوا في وجوههم و] أنسوا بهم»^(٦).

١. تفسير العياشي ١: ٣٣٥، الحديث: ١٥٩.

٢. الكافي ٨: ١٧١، الحديث ٢٤٠؛ تفسير العياشي ١: ٣٣٥، الحديث ١٦٠؛ تفسير القمي ١: ١٧٦.

٣. في المصدر: «الخمر»

٤. تفسير القمي ١: ١٧٦.

٥. ثواب الأعمال: ٢٦٢.

٦. تفسير العياشي ١: ٣٣٥، الحديث: ١٦١.

أقول: ولا منافاة بين الأحاديث لاشتغال الجامعة الفاسدة على أقسام بطبيعتها.

قوله سبحانه: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾^(١) في تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - قال: «اولئك كانوا قوماً بين عيسى ومحمد - صلى الله عليه وآله - ينتظرون مجيء محمد - صلى الله عليه وآله -»^(١).

وفي تفسير القمي كان سبب نزولها أنه لما اشتدت قريش في أذى رسول الله وأصحابه الذين آمنوا بمكة قبل الهجرة، فأمرهم رسول الله - صلى الله عليه وآله - أن يخرجوا إلى الحبشة، وأمر جعفر بن أبي طالب أن يخرج معهم، فخرج جعفر ومعه سبعون رجلاً من المسلمين حتى ركبوا البحر، فلما بلغ قريش خروجهم بعثوا عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد إلى النجاشي ليردّهم إليهم، وكان عمرو وعمارة متعادين، فقالت قريش: كيف نبعث رجلين متعادين، فبرئت بنو مخزوم من جناية عمارة، وبرئت بنو سهم من جناية عمرو بن العاص، فخرج عمارة وكان حسن الوجه شاباً مترفاً، فأخرج عمرو بن العاص أهله معه، فلما ركبوا السفينة شربوا الخمر، فقال عمارة لعمر بن العاص: قل لأهلك: تقبلني، فقال عمرو: أيجوز هذا؟ سبحان الله! [فسكت عمارة]، فلما إنتشأ عمرو - وكان على صدر السفينة -، فدفعه عمارة وألقاه في البحر فتشبّث عمرو بصدر السفينة وأدركوه فأخرجوه.

فوردوا على النجاشي وقد كانوا حملوا إليه هدايا فقبلها منهم، فقال عمرو بن

١. تفسير العياشي ١: ٣٣٥، الحديث: ١٦٢.

العاص: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّ قَوْمًا مِمَّا خَالَفُونَا فِي دِينِنَا وَسَبَّوْا اللَّهتَنَا وَصَارُوا إِلَيْكَ فَرَدَّاهُمْ إِلَيْنَا، فَبَعَثَ النَّجَاشِي إِلَى جَعْفَرٍ، فَجَاؤَا بِهِ، فَقَالَ: يَا جَعْفَرُ! مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ جَعْفَرُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ [و] مَا يَقُولُونَ؟ فَقَالَ: يَسْأَلُونَ أَنْ أَرُدَّكُمْ إِلَيْهِمْ، قَالَ: أَيُّهَا الْمَلِكُ! سَلِّهِمْ أَعْيِيدْ نَحْنُ لَهُمْ؟ فَقَالَ عَمْرُو: لَا، بَلْ أَحْرَارُ كِرَامٍ، قَالَ: فَسَلِّهِمْ أَلَيْسَ عَلَيْنَا دِيُونُ يَطَالِبُونَنَا بِهَا؟ قَالَ: لَا، مَا لَنَا عَلَيْكُمْ دِيُونٌ، قَالَ: فَلَكُمْ فِي أَعْنَاقِنَا دِمَاءُ تَطَالِبُونَنَا بِهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَا تَرِيدُونَ مِنَّا؟ أَذِيتُمُونَا، فَخَرَجْنَا مِنْ بِلَادِكُمْ.

فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَيُّهَا الْمَلِكُ خَالَفُونَا فِي دِينِنَا، وَسَبَّوْا آلِهَتَنَا وَأَفْسَدُوا شَبَابَنَا، وَفَرَّقُوا جَمَاعَتَنَا فَرَدَّاهُمْ إِلَيْنَا لِنَجْمَعَ أَمْرَنَا.

فَقَالَ جَعْفَرُ: نَعَمْ أَيُّهَا الْمَلِكُ خَلَقْنَا اللَّهُ ثُمَّ بَعَثَ ^(١) فِينَا نَبِيًّا أَمَرَنَا ^(٢) بِخَلْعِ الْأَنْدَادِ وَتَرْكِ الْإِسْتِقْسَامِ بِالْأُزْلَامِ، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَحَرَّمَ الظُّلْمَ وَالْجَوْرَ، وَسَفَكَ الدَّمَاءَ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَالزَّنا وَالرِّبَا وَالْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ ^(٣)، وَأَمَرَنَا بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيْتَاءِ ذِي الْقُرْبَى، وَنَهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ، فَقَالَ النَّجَاشِي: بِهَذَا بَعَثَ اللَّهُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ.

ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِي: يَا جَعْفَرُ! هَلْ تَحْفَظُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكَ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ سُورَةَ مَرْيَمَ، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهَزَّيْ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تَسَاقُطُ عَلَيْكَ رُطْبًا خَمِيئًا﴾ فَكَلِمِي وَأَشْرَبِي وَقَرَّيْ عَيْنًا ^(٤)، فَلَمَّا سَمِعَ النَّجَاشِي بِهَذَا بَكَى

١. في المصدر: «خالفناهم بأنه بعث الله»، بدل: «خلقنا الله ثم بعث»

٢. في المصدر: «امر»

٣. في المصدر: «لحم الخنزير»

٤. مريم (١٩): ٢٥ - ٢٦.

بكاءاً شديداً، وقال: هذا والله هو الحق، فقال عمرو بن العاص: أيها الملك إنه مخالف لنا^(١)، فردّه إلينا، فرفع النجاشي يده، فضرب بها وجه عمرو، ثم قال: اسكت و[الله يا هذا] ذكرته بسوء لأفقدنك نفسك، فقام عمرو بن العاص من عنده والدماء تسيل على وجهه وهو يقول: إن كان هذا كما تقول أيها الملك فإننا لا نتعرض له.

وكانت على رأس النجاشي وصيفة [له] تذبّ عنه، فنظرت إلى عمارة بن الوليد وكان فتىً جميلاً فأحبّته، فلما رجع عمرو بن العاص إلى منزله، قال لعمارة: لو راسلت جارية الملك؟! فراسلها فأجابته، فقال له عمرو: قل لها تبعث إليك من طيب الملك شيئاً، فقال لها: فبعثت إليه فأخذ عمرو من ذلك الطيب، وكان الذي فعل به عمارة^(٢) في قلبه حين ألقاه في البحر، فأدخل الطيب على النجاشي، فقال: أيها الملك إن حُرمة الملك عندنا وطاعته علينا وما يكرمنا إذ دخلنا بلاده، ونأمن فيه أن لا نغشه ولا نرييه، وإنّ صاحبي هذا الذي معي قد راسل^(٣) حرمتك وخدعها وبعثت إليه من طيبك، ثم وضع الطيب بين يديه، فغضب النجاشي وهمّ بقتل عمارة، ثم قال: لا يجوز قتله فإنهم دخلوا بلادني بأمان^(٤)، فدعا النجاشي السحرة فقال لهم: اعملوا [به] شيئاً أشدّ عليه من القتل فأخذوه ونفخوا في إحليله الزئبق، فصار مع الوحش يغدو ويروح، وكان لا يأنس بالناس.

١. في المصدر: «أنّ هذا مخالفنا»

٢. الأصل: «عمرو» وهو تصحيف.

٣. في المصدر: «أرسل إلى»

٤. في المصدر: «فأمان لهم»

فبعث قريش بعد ذلك فكمنوا له في موضع حتى ورد الماء مع الوحش فأخذوه، فما زال يضطرب في أيديهم ويصيح حتى مات، ورجع عمرو إلى قريش فأخبرهم أن جعفر في أرض الحبشة في أكرم كرامة، فلم يزل بها حتى هادن رسول الله قريشاً وصالحهم وفتح خير، فوافى بجميع من معه وولد لجعفر بالحبشة من أسماء بنت عميس عبدالله بن جعفر، وولد للنجاشي ابن فسماة: محمداً.

وكانت أمّ حبيب بنت أبي سفيان تحت عبدالله، فكتب رسول الله -صلى الله عليه وآله- إلى النجاشي يخطب أمّ حبيب، فبعث إليها النجاشي فخطبها لرسول الله فأجابته، فزوجها منه وأصدقها أربعمئة دينار وساقها عن رسول الله -صلى الله عليه وآله-، وبعث إليها بثياب وطيب كثير، وجّهزها وبعثها إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله-، وبعث إليه بمارية القبطية -أم إبراهيم- وبعث إليه بثياب وطيب وفرس، وبعث ثلاثين رجلاً من القسيسين فقال لهم: أنظروا إلى كلامه وإلى مقعده ومشربه ومصلّاه، فلما وافوا المدينة دعاهم رسول الله -صلى الله عليه وآله- إلى الإسلام وقرأ عليهم القرآن: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَذْكُرُ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ﴾ -إلى قوله-: ﴿فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (١).

فلما سمعوا ذلك من رسول الله -صلى الله عليه وآله- بكوا وآمنوا ورجعوا إلى النجاشي فأخبروه خبر رسول -صلى الله عليه وآله- وقرأوا عليه ما قرأ عليهم، فبكى النجاشي وبكى القسيسون، وأسلم النجاشي ولم يُظهر للحبشة

اسلامه وخافهم على نفسه، فخرج من بلاد الحبشة إلى النبي صلى الله عليه وآله، فلما عبر البحر توفي، فأنزل الله [على رسوله]: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ﴾ - إلى قوله -: ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١).

أقول: وتغيير التعبير في النصارى حيث قال سبحانه: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾، دون أن يقال: النصارى؛ إذ «الذين يقولون: إنا نصارى» يدلّ على أن قرب المودة لا يعتمهم جميعهم، بخلاف اليهود، فالعداوة الشديدة يعتمهم، فافهم.

*

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾
 في تفسير القمي عن الصادق - عليه السلام - قال: «نزلت هذه الآية في
 أمير المؤمنين وبلال وعثمان بن مظعون، فأما أمير المؤمنين - عليه السلام - فإنه
 حلف أن لا ينام بالليل أبداً، وأما بلال فإنه حلف أن لا يفسر بالنهار أبداً، وأما
 عثمان بن مظعون فإنه حلف أن لا ينكح أبداً، فدخلت امرأة عثمان على عائشة
 - وكانت امرأة جميلة -، فقالت عائشة: ما لي أراك معطلة؟ فقالت: ولمن أتزين،

فوالله ما قاربني زوجي منذ كذا وكذا فإنه قد ترهّب ولبس المسوح وزهد في الدنيا، فلما دخل رسول الله -صلى الله عليه وآله- أخبرته عائشة بذلك، فخرج فنادى: الصلاة جامعة، فاجتمع الناس، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال أقوام يحرمون على أنفسهم الطيبات، ألا إنني أنام الليل وأنكح وأفطر بالنهار، فمن رغب عن سنّتي فليس مني»، فقام هؤلاء فقالوا: يا رسول الله: فقد حلفنا على ذلك، فأنزل الله تعالى عليه ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ -إلى قوله -: ﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾^(١).

أقول: وروي في المجمع صدره إلى قوله: فدخلت^(٢).

قوله سبحانه: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ في الكافي عن الصادق -عليه السلام-: «اللغو: قول الرجل لا والله، وبلى والله، ولا يعقد على شيء»^(٣).

وفيه عن الصادق -عليه السلام-: «ما حلفت عليه ممّا فيه البرّ فعليك^(٤) الكفارة إذا لم تفّ به، وما حلفت عليه ممّا فيه المعصية فليس عليك فيه الكفارة إذا رجعت عنه، وما كان سوى ذلك ممّا ليس فيه برّ ولا معصية فليس بشيء»^(٥).

أقول: والأخبار فيه كثيرة وهي تعداد المصاديق.

١. تفسير القمي: ١: ١٧٩ - ١٨٠.

٢. مجمع البيان ٣: ٣٦٤.

٣. الكافي ٧: ٤٤٣، الحديث: ١.

٤. في المصدر: «فعليه»

٥. الكافي ٧: ٤٤٦، الحديث: ٥.

قوله سبحانه: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ فَكَفَّارَتُهُ﴾ إلى قوله: ﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾

في تفسير العياشي عن أبي حمزة، عن أبي جعفر -عليه السلام-، قال: سمعته يقول: «إنَّ الله فرض على^(١) الناس في كفارة اليمين كما فرض^(٢) إلى الإمام في المحارب أن يصنع ما شاء^(٣)، [وقال: كل شيء في القرآن أو فصاحبه فيه بالخيار]^(٤)».

وفيه أيضاً عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي إبراهيم -عليه السلام- قال: سألته عن إطعام عشرة مساكين أو ستين مسكيناً أجمع ذلك لإنسان واحد؟ قال: «لا، أعط^(٥) واحداً واحداً كما قال الله»، قال قلت: أفيعطيه الرجل قرابته؟ قال: «نعم»، قال قلت: أفيعطيه الضعفاء من النساء من غير أهل الولاية؟ قال: «نعم، وأهل الولاية أحب إليّ»^(٦).

وفي الكافي عن الصادق -عليه السلام- في قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾، قال: هو كما يكون أنه يكون في البيت من يأكل أكثر من مد^(٧)، ومنهم من يأكل أقل من مد^(٨)، فبين ذلك، وإن شئت جعلت لهم أدماً،

١. في المصدر: «فوض إلى»

٢. في المصدر: «فوض»

٣. في المصدر: «ما يشاء»

٤. تفسير العياشي ١: ٣٣٨، الحديث: ١٧٥.

٥. في المصدر: «أعطه»

٦. تفسير العياشي ١: ٣٣٧، الحديث: ١٧٠.

٧. في المصدر: «المد»

٨. في المصدر: «المد»

والأدم أدناه ملح^(١)، وأوسطه الخل والزيت، وأرفعه اللحم^(٢).

وفي تفسير العياشي عن محمد بن مسلم، عن أحدهما - عليه السلام - قال في اليمين في إطعام عشرة مساكين: ألا ترى أنه يقول: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَخْرِيرَ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ فلعل أهلك أن يكون قوتهم لكل إنسان دون المد، ولكن يحسب في طحنه و مائه وعجينه، فإذا هو يجزي لكل إنسان مد، وأما كسوتهم فإن وافقت به الشتاء فكسوته، وإن وافقت به الصيف فكسوته، لكل مسكين إزار و رداء وللمرأة ما يوارى ما يحرم منها: إزار وخمار ودرع^(٣)، الحديث.

وفيه عن الصادق عليه السلام في حديث: ويجوز في عتق الكفارة المولد^(٤)، ولا يجوز في عتق القتل إلا مقرة بالتوحيد^(٥).

وفيه عن الحلبي، عنه - عليه السلام - قال: صيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين متتابعات لا يفصل بينهن، قال: وقال - عليه السلام -: كل صيام ثلاثة أيام متتابعات^(٦).

وفيه عن اسحاق بن عمار عنه عليه السلام، قال: سئل عن كفارة اليمين في قول الله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ ما حد من لم يجد؟ فهذا الرجل

١. في المصدر: «الملح»

٢. الكافي ٧: ٤٥٣، الحديث ٧؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤٦٣.

٣. تفسير العياشي ١: ٣٣٦، الحديث ١٦٧.

٤. في نسخة: «المولد»، [منه - رحمه الله -] في نسخة: «الولد»

٥. تفسير العياشي ١: ٣٣٨، الحديث ١٧٣؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤٦٦؛ وسائل

الشيعة ٢٢: ٣٨٢؛ بحار الأنوار ١٠٤: ٢٢٦.

٦. تفسير العياشي ١: ٣٣٩، الحديث ١٨٠.

يسأل في كفّه وهو يجد، فقال: «إذا لم يكن عنده فضل يومه عن قوت عياله فهو لا يجد»، وقال: «الصيام ثلاثة أيام لا يفرّق بينهم»^(١).
أقول: والروايات في المعاني السابقة كثيرة^(٢).

*

١. تفسير العياشي ١: ٣٣٨، الحديث: ١٧٧.
٢. الكافي ٧: ٤٥٢، الحديث: ٢؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٩٦، الحديث: ٨٨؛ وسائل الشيعة ٢٢: ٣٧٩؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤٦٣-٤٦٨؛ تفسير الصافي ٢: ٤٨٣.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾] إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَغُ الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾] لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾

وفي الكافي عن الباقر - عليه السلام - قال: لما أنزل الله عز وجل على رسوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ قيل: يا رسول الله! ما الميسر؟ قال: «كلما تَقَوَّيَ به حتى الكعاب

والجوز»، قيل: فما الأنصاب؟ قال: «ما ذبحوه لآلهتهم»، قيل: فما الأزلام؟ قال: «قد أحهم التي يستقسمون بها»^(١).

في المناقب لابن شهر آشوب عن القطان في تفسيره مسنداً، عن الحسن البصري، قال: اجتمع علي - عليه السلام - وعثمان بن مظعون وأبو طلحة وأبو عبيدة ومعاذ بن جبل وسهيل بن بيضاء وأبودجانة الأنصاري^(٢) في منزل سعد بن أبي وقاص فأكلوا شيئاً، ثم قدم إليهم شيئاً من الفضيخ، فقام علي وخرج من بينهم، فقال عثمان في ذلك، فقال علي: لعن الله الخمر، والله لا أشرب شيئاً يذهب بعقلي ويضحك بي من رأني وأزوج كريمتي من لا أريد، وخرج من بينهم، فأتى المسجد، وهبط جبرئيل بهذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يعني هؤلاء الذين اجتمعوا في منزل سعد ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾، فقال علي - عليه السلام -: تبتاً لها، والله يا رسول الله لقد كان بصري فيها نافذاً منذ كنت صغيراً. قال الحسن: والله الذي لا إله إلا هو ما شربها قبل تحريمها ولا ساعة قط^(٣).

أقول: والروايات في تحريمها وكيفيته كثيرة، وقد مر بعضها في سورة البقرة.

قوله سبحانه: ﴿رَجَسَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾

يدلّ على صحة ما ورد من الروايات أن أول من أبادها وصنعها هو الشيطان، ويمكن أن يدلّ على أن كلّ خمر معمول فمن عمل الشيطان، وكذا الميسر وغيرها، فيؤل المعنى إلى نوع آخر من تصرف الشيطان وولايته في أوليائه

١. الكافي ٥: ١٢٢، الحديث: ٢.

٢. في المصدر: - «الأنصاري»

٣. مناقب آل أبي طالب ٢: ١٧٨؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤٧٩.

سيجيء الكلام فيه إن شاء الله.

ويؤيده قوله في الآية التالية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾.

ويظهر من الرواية الآتية أنّ الأصحاب فهموا ذلك منها.

قوله سبحانه: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا﴾ في تفسير القمي فلما نزل^(١) على الخمر والميسر [و] التشديد في أمرها^(٢)، قال الناس من المهاجرين والأنصار: يا رسول الله! قتل أصحابنا وهم يشربون الخمر، وقد سمّاه الله رجساً وجعله من عمل الشيطان، وقد قلت ما قلت أفيضر أصحابنا ذلك شيئاً بعد ما ماتوا؟ فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾^(٣).

وفي تفسير العياشي عن أبي الربيع، عن الصادق -عليه السلام- في الخمر والنبذ [قال: إنّ النبذ] ليست بمنزلة الخمر، إنّ الله حرّم الخمر بعينها فقليلها وكثيرها حرام، كما حرّم الميتة والدم ولحم الخنزير، وحرّم رسول الله صلى الله عليه وآله -الشراب من كلّ مسكر فما حرّمه رسول الله فقد حرّمه^(٤) الله، قلت: فكيف كان ضرب رسول الله في الخمر؟

١. في المصدر: «نزل تحريم»

٢. في المصدر: «أمرهما»

٣. تفسير القمي ١: ١٨١ - ١٨٢.

٤. في المصدر: «حرّم»

فقال: كان يضرب بالنعل^(١) ويزيد وينقص، وكان الناس بعد ذلك يزيّدون وينقصون ليس بحدّ محدود، حتى وقف علي بن أبي طالب في شارب الخمر على ثمانين جلدة حيث ضرب قدامة بن مظعون، قال: فقال قدامة: ليس عليّ جلد، أنا من أهل هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾

فقال له: كذبت، ما أنت منهم، إنّ أولئك كانوا لا يشربون حراماً، ثمّ قال علي -عليه السلام-: إنّ الشارب إذا شرب فسكر لم يدر ما يقول وما يصنع، وكان رسول الله -صلى الله عليه وآله- إذا أُتي بشارب الخمر ضربه، وإذا أُتي به ثانية ضربه، فإذا أُتي به الثالثة ضرب عنقه^(٢)، الحديث.

✱

١. في المصدر: «بالنعل»

٢. تفسير العياشي ١: ٣٤٢، الحديث: ١٩٠.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَبْلُغْكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ
 وَرِمَا حُكْمٍ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ
 أَلِيمٌ ﴿١٧﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ
 مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ
 الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا
 اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴿١٨﴾ أَجَلٌ لَكُمْ
 صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا
 دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٩﴾ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ
 الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِيَتَعْلَمُوا أَنَّ
 اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٠﴾
 أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢١﴾ مَا عَلَى الرَّسُولِ
 إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٢﴾ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ
 وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ
 تُفْلِحُونَ ﴿٢٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ

وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَاً اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ
 حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾ مَا جَعَلَ اللَّهُ
 مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ
 عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا
 أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ
 لَا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾]

قوله سبحانه: ﴿لَيَبْلُونَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ...﴾

في تفسير العياشي عن الصادق - عليه السلام - في الآية قال: «حشر لرسول الله
 - صلى الله عليه وآله - الوحوش حتى نالتها أيديهم ورماحهم في عمرة الحديبية
 ليلوهم الله به»^(١).

أقول: وروى هذا المعنى في الكافي والتهذيب وتفسير القمي في عدة
 روايات^(٢).

وفي الكافي مرفوعاً في قوله: ﴿تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾، قال: «ما تناله
 الأيدي البيض والفرارخ، وما تناله الرماح فهو ما لا تصل إليه الأيدي»^(٣).
 أقول: وروى مثله العياشي عن الصادق - عليه السلام -^(٤).

١. تفسير العياشي ١: ٣٤٣، الحديث: ١٩٣.

٢. الكافي ٤: ٣٩٦، الحديث: ١؛ تهذيب الأحكام: ٥: ٣٠٠، الحديث: ٢٠؛ تفسير القمي
 ١: ١٨٢.

٣. الكافي ٤: ٣٩٧، الحديث: ٤.

٤. تفسير العياشي ١: ٣٤٢، الحديث: ١٩١.

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾

في التهذيب عن أبي الصباح، قال: سألت أبا عبد الله - عليه السلام - عن قول الله عز وجل في الصيد: ﴿مَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾، قال: «في الظبي شاة، وفي حمار وحش بقرة، وفي نعامة جزور»^(١).

وفي رواية عن حريز عنه عليه السلام: «في النعامة بدنة، وفي حمار وحش بقرة، وفي الظبي شاة، وفي البقرة بقرة»^(٢).

وفي الكافي عن الباقر والصادق - عليهما السلام - في قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ قالوا - عليهما السلام -: «العدل رسول الله والإمام من بعده، ثم قال: هذا ممّا أخطأت به الكتاب»^(٣).

أقول: لفظ الكتاب بضم الكاف وتشديد التاء المنقوطة، جمع كاتب يريدان عليهما السلام كتاب المصحف، ويشهد به ما في الكافي أيضاً عن حماد بن عثمان قال: تلوت عند أبي عبد الله: ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ فقال: «ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ، هذا ممّا أخطأت به»^(٤) الكتاب^(٥).

وفي تفسير العياشي عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله - عليه السلام - قال: سألته عن قول الله عز وجل: فيمن قتل صيداً متعمداً وهو محرم ﴿فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَذَا بِأَلْفِ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ ما هو؟ فقال: «ينظر الذي [إلى] عليه بجزء ما قتل،

١. تهذيب الأحكام ٥: ٣٤١، الحديث: ٩٣.

٢. تهذيب الأحكام ٥: ٣٤١، الحديث: ٩٤.

٣. الكافي ٤: ٣٩٦، الحديث: ٣.

٤. في المصدر: «فيه»

٥. الكافي ٨: ٢٠٥، الحديث: ٢٤٧.

فإِذَا أَنْ يَهْدِيهِ وَإِذَا أَنْ يَقُومَ فَيَشْتَرِي بِهِ طَعَاماً فَيُطْعِمُهُ الْمَسَاكِينَ، يَطْعَمُ كُلَّ مَسْكِينٍ مَدّاً، وَإِذَا أَنْ يَنْظُرَكُمْ يَبْلُغُ عَدَدَ ذَلِكَ مِنَ الْمَسَاكِينَ، فَيَصُومُ مَكَانَ كُلِّ مَسْكِينٍ يَوْمًا^(١). وفي التفسير أيضاً عنه عليه السلام قال: يَقُومُ ثَمَنُ الْهَدْيِ طَعَاماً، ثُمَّ يَصُومُ لِكُلِّ مَدٍّ يَوْمًا، فَإِنْ زَادَتِ الْأُمْدَادُ عَلَى شَهْرَيْنِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ^(٢).

وفي الكافي عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه إِذَا أَصَابَ الْمَحْرَمُ [الصيد] خطأً فعليه أبدأً في كل ما أَصَابَ الْكَفَّارَةَ، فَإِذَا أَصَابَهُ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةَ، فَإِنْ عَادَ فَأَصَابَ ثَانِيًا مُتَعَمِّدًا^(٣): فَإِنْ أَصَابَ آخَرَ، قَالَ: إِذَا أَصَابَ آخَرَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ، وَهُوَ مَمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾^(٤).

أقول: والروايات في المعاني السابقة كثيرة^(٥).

قوله سبحانه: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾

في الكافي عن الصادق - عليه السلام - قال: لَا بَأْسَ بِأَنْ يَصِيدَ الْمَحْرَمُ السَّمَكَ وَيَأْكُلَ مَالِحَهُ وَطَرِيَّهُ وَيَتَزَوَّدَ، وَقَالَ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلْغِيَّارَةِ﴾، قَالَ: مَالِحَهُ الَّذِي يَأْكُلُونِ، وَفَصْلٌ مَا بَيْنَهُمَا كُلُّ طَيْرٍ يَكُونُ فِي الْأَجَامِ يَبْيِضُ فِي الْبَرِّ وَيَفْرُخُ فِي الْبَرِّ فَهُوَ مِنْ صَيْدِ الْبَرِّ، وَمَا كَانَ مِنْ صَيْدِ الْبَرِّ يَكُونُ فِي الْبَرِّ وَيَبْيِضُ فِي الْبَحْرِ [وَيَفْرُخُ فِي الْبَحْرِ] فَهُوَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ^(٦).

١. تفسير العياشي ١: ٣٤٥، الحديث: ٢٠٣.

٢. تفسير العياشي ١: ٣٤٥، الحديث: ٢٠٤.

٣. في الأصل إختلط الحديث بما قبله، أي بالحديث الثاني من الباب، فقومناه من المصدر.

٤. الكافي ٤: ٣٩٤، الحديث: ٣.

٥. من لا يحضره الفقيه ٢: ٢٥٧، الحديث: ٢٣٥؛ تهذيب الأحكام ٥: ٣٤١، الحديث: ٩٦؛

٥: ٣٧٢، الحديث: ٢١١؛ الاستبصار ٢: ٢١١، الحديث: ٤.

٦. الكافي ٤: ٣٩٢، الحديث: ١.

أقول: وفي هذا المضمون روايات أخر.

قوله سبحانه: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْغُرَبَاءُ أَلْبَنَى الْحَرَامِ قِيَاماً لِلنَّاسِ﴾^(١)
 في تفسير العياشي: عن أبان بن تغلب قال: قلت لأبي عبد الله: ﴿جَعَلَ اللَّهُ
 الْكَعْبَةَ الْغُرَبَاءُ أَلْبَنَى الْحَرَامِ قِيَاماً لِلنَّاسِ﴾، قال: جعلها الله لدينهم ومعايشهم^(٢).
 وفي تفسير القمي قال: قال: ما دامت الكعبة قائمة ويحج الناس إليها لم
 يهلكوا فإذا هُدمت وتركوا الحج هلكوا^(٣).

وفي وصية علي - عليه السلام -: الله الله في بيت ربكم [لا تخلّوه ما بقيتم]،
 فإنها^(٤) إن تركت لم تنظروا^(٥).

أقول: وقد استفيد مضمون الروايتين من قوله تعالى: ﴿قِيَاماً لِلنَّاسِ﴾.

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾

قوله سبحانه: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾^(٥)

✱

١. تفسير العياشي ١: ٣٤٦، الحديث: ٢١١.

٢. تفسير القمي ١: ١٨٧.

٣. في المصدر: «فإنه إن ترك لم تناظروا»

٤. نهج البلاغة: ٤٢١، وصيته للحسن والحسين - عليهما السلام -.

٥. في الأصل بياض ولم يتوض المؤلف لتفسير هاتين الآيتين.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٥﴾]

قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾

[﴿عَلَيْكُمْ﴾] اسم فعل بمعنى ألزموا و﴿أَنْفُسَكُمْ﴾ منصوب بنزع الخافض كما يقال: عليكم بتقوى الله، أو بتضمين معنى الإغراء، وكيف كان فالمعنى اشتغلوا بأنفسكم ولا تقفوا في غيركم، فلا يضرّكم ضلال الضالّ من الناس، ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً﴾ - المهتدي والضالّ - ﴿فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

فالآية بوجه نظيرة قوله: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(١).

وقوله: ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ والاهتداء إنما يكون في الطريق، يوجب أن يكون النفس طريقاً إلى الله سبحانه، فقد جعل النفس مغرى بقوله: ﴿عَلَيْكُمْ﴾، ومغرى عليه بقوله: ﴿أَنْفُسَكُمْ﴾ فالإيمان سالك ومسلك، ثم قال: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ

جَمِيعاً ﴿ فجعل الجميع إليه طريقاً غير أنه رضي النفس إليه طريقاً من بينها لمن سلكها وهذه دعوة إلى طريقة معرفة النفس .

بيان ذلك : إننا أول ما نأخذ في مشاهدة عالمنا هذا نجد موجوداتها أموراً مختلفة متفرقة ، ثم نجد أن كل جماعة منها بينها وحدة اجتماعية ذات رابطة إتحادية ، كما أن النامي والجسم والضحيم ، والأخضر والشجر ، وذو الأوراق وذو الأغصان ، وذو الأصل والعروق ، والغضّ والرطب ، وذو الأكمام والأنوار والأثمار ، وهكذا نرى أنها مجتمعة لا مجرد اجتماع بحسب ما اتفق ، بل اجتماعاً يبين عن وحدة جامعة بينها ثم نجد بينها معنى يدور عليه بقية المعاني دوران الفروع على الأصل ، وهو الذي نسميه بالذات ، ونسمي بقية المحمولات من الأوصاف والأحوال والأفعال بالكمالات الثانية والعوارض اللاحقة ، وهكذا كل جماعة جماعة من الموجودات حالها ذلك ، ترسم دائرة وجود بينها نقطة مركزية هي الذات ، وغيرها عوارضه ولواحقه ، وهذا هو الحال في تكون الأنواع وأفرادها ، فكل نوع أخذته من مبدء تكونه وأخذت كل حادث يحدث حوله مربوطاً به ، إلى آخر زمان حياته ومدى عمره ، وجدت أموراً كثيرة متنوعة مختلفة متلوّنة في الغاية ، غير أن بينها أمراً واحداً هو المركز ، يدور عليه دائرة هذه الكثرة ، وهذه الأمور على كثرتها متحدة في أنها لهذا الذات مربوطة ، مؤتلفة به لا يخرج من تحت سلطته ، وقد ربطت يد الصنع بينها وبين الذات رابطة مستحيلة التبدّل والتغيّر فإن كل ذات من ذوات الأنواع المختلفة مجهّز في نفسه بخصوصيات لا تلائم إلا كمالاته الثانية المختصة به ، فمن المستحيل أن يقصد نوع هدفاً غير ما عيّنت له يد الصنع ، فالشجرة تريد التغذي بالحركة الإرادية وكذا يستحيل أن لا يقصد نوع من الأنواع ما قضت له

حاکمة القضاء ولا ضير عليه فلا برهان على الأكل والشرب والنكاح عند الإنسان أقوى من أن وجوده مجهّز بجهاز يحتمل ذلك، ونهيه عن ذلك منازعة مع القضاء والقدر، كأن يؤمر الطير أن لا يطير، والدابة أن لا يدبّ، والشجرة أن لا تنمى، والحجر أن لا يتثقل وهكذا.

وعلى ذلك فكلّ نوع من الأنواع له في دائرة وجوده حداً لا يتجاوزه ذاتاً، وكمال ذات، وهذا هو الغاية في وجود ذلك النوع، والغرض الحقيقي الذي يقصده ذلك النوع بحسب أصل وجوده، لو لم يعق عنها عائق ولم يتوسّط بينهما مانع، وذلك واضح بالتصفّح في أنواع الأنواع الطبيعية الموجودة بين أيدينا غير أن الأنواع الحيوانية من بينها حيث كانت، كمالاتها عائدة إليها بالحسّ والحركة الإرادية.

وبالجملة، بواسطة العلم توسّطت بينها وبين أصل الذات فيها عدّة من العلوم والآراء بتوسّطها يكسب الحيوان لنفسه ما يكسب من الكمال، فإنّك إذا أمعنت في الشجر - مثلاً - وجدته ذا نظام حقيقي، من حين أصل تكوّنه ونموّه وتوليد المثل، وسائر ما يلحق ذاته إلى آخر وجوده، وكذلك الحيوان من حين أصل تكوّنه ونموّه وتوليد المثل، إنّما يلحقه أمور خارجية واحداً بعد واحد، ولا تجده في هذا النظر إلّا موجوداً طبيعياً ذا نظام طبيعي، كسائر الأنواع وأما بحسب نظر العلم، - أي نظر الاعتبار والوهم - فالإنسان من بدو تكوّنه إنّما يتبدّل ويتقلّب بين الحبّ والبغض، ولذائذ الأكل والشرب واللبس والسكنى والنكاح، وأمّا في اللعب واللهو والجاه والتعین والتصدّر وغيرها، فكأنه لا خبر عنده عن نحو التغيّز والتنمّي من كمالاته الطبيعية وإن كانت يد الصنع ترسم ما ترسم وهو غافل ساه.

وبالجملة، فلكل شيء من هذه الأشياء كمالاً خاصاً بوجوده، هو الغاية له والغرض منه، ولا قصد ولا بغية عنده إلا الوصول إليه ونيله، والإنسان واحد تلك الأنواع له غاية خاصة هي كماله وسعادته، غير أن النفس الإنسانية لو كانت مجردة غير باطلة بطلان البدن وفنائه، بل باقية بعد الموت، كما أن القرآن يعطي ذلك وأن الإنسان لا يموت بموت البدن، بل يتوفاه الله إليه ثم يلحق به البدن. فلو كان الأمر على ذلك تفاوت الحال في الغاية، إذ الضرورة قاضية بأن الغاية يجب أن تلائم المعني فما يشتغل به الإنسان أياً ما قلنا من لذائذ الحياة الدنيا ثم يتعطل عنه أبد الآبدين، لا يسعنا أن نسميه غاية وضلالاً وغواية، ولذلك أيضاً لم يعد أحد من العقلاء ممن يُدعى أن الإنسان طور وراء البدن، اللذائذ والكمالات البدنية غاية له وغرضاً لخلقته، بل عظموا أمر الكمالات المعنوية وخضعوا اللذائذ الروحانية، من غير تردد في ذلك أصلاً، والقرآن يعدّ السعادة والكمال الأخير، وبعبارة أخرى: الغرض والغاية من خلقه الإنسان هي العبادة كما يقول سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) ويقول سبحانه: ﴿قُلْ مَا يَعْبُدُوا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾^(٢)، نعم ربّما عدل من الدعوة إلى الغرض والسعادة إلى ذكر بعض لوازمه، كالنافع والضارّ في الطريق على حدّ سائر الدعوات إذا عدل عن تذكير أصل الغاية، عدل إلى بعض لوازمه ممّا يرغب إليه، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ

١. الذاريات (٥١): ٥٦.

٢. الفرقان (٢٥): ٧٧.

٣. التوبة (٩): ١١١.

مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١﴾ تُوْمِنُونَ بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ ﴿٢﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَاللّٰهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ (٢).

فعدل عن الدعوة إلى الغاية الحقيقية إلى الوعد بالجنة والوعيد بالنار، نظراً إلى أن جميع النفوس غير قابلة للورود بساحة الحقائق إلا بالتطهير والترهيب. وكيف كان، فما عدّه القرآن غاية للإنسان هو العبادة، وبالتأمل فيما مرّ من لزوم الحقيقية في الغاية تحدث أن هذه العبادة المحدودة غاية يجب أن تشمل على حقيقة غاية الخلقة الإنسانية، والحقائق التي ينبئ عنها القرآن بالإيمان تارة والتلويع أخرى، فما يعدّه القرآن من مشاهدة الأنوار الإلهية من الجمال والجلال والتمكّن فيها، والدخول في حظيرة القدس ومرافقة الصالحين، والملائكة المقربين والأرواح الطاهرين، وجنات لهم فيها نعيم مقيم، كلّ ذلك تحت هذه العبادة المندوب إليها بقوله تعالى : ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ (٣).

وقد عرفت فيما مرّ معنى العبادة، وهو أن ينصب العبد نفسه في مقام العبودية، فيخضع بحقيقة الخضوع التي تنسيه نفسه، فلا يبقى إلا ربّه معبوداً مذكوراً - جلّت عظمته -، فيشاهد كلّما يسعه مشاهدته.

فإن قلت: إذا كان الإنسان نوعاً طبيعياً ذا غاية طبيعياً حقيقية، ومن الممتنع أن لا يطلب النوع الطبيعي غايته الطبيعية، فأيّ حاجة ثم أيّ تأثير في دعوته إلى غاية هي العبادة؟

١. الصف (٦١): ١٠ - ١١.

٢. البقرة (٢): ٢٢١.

٣. غافر (٤٠): ١٤.

قلت: الإنسان نوع طبيعي ذا غاية طبيعية كما ذكرت، لكنّه يستعمل بالطبيعة في غايات أفعاله الفكر، فغاياته المطلقة غاية فكرية وهو ظاهر، فهو مفطور على طلب غاية لنفسه وتعيينه، ومفطور على استعمال الفكر في هذا الطلب والتعيين فافهم ذلك.

فإن قلت: وجود حقائق في الخارج لا يستلزم كونها تحت التعاليم الدينية العلمية والعملية بحيث يكون نسبتها إلى الحقائق نسبة اللباس إلى المتلبّس، ولو سلّمنا ذلك فلا نسلم أنّ تلك ممكنة النيل قبل النشأة الآخرة في الحياة الدنيا، ولو سلّمنا فلا نسلم أنها مبذولة ممكنة النيل لكلّ أحد بل موقوفة على الأنبياء وأوصيائهم، أو مع عدّة معدودة من غيرهم سبقت لهم من الله سبحانه عناية وهيّة.

قلت: قد مرّ بيان ذلك كلّ في تضاعيف الكلام في هذا التفسير، كسورة الحمد وغيرها.

فإن قلت: امتثال التكاليف العامّة لا يوجب فعليّة الغاية على نحو ما ذكرت وإلاّ لعمتّ الولاية عامّة المؤمنين وليس كذلك فلا بدّ أن يكون إليه طريق خاص يسلكه جماعة دون جماعة، وفيه على أنّ ذلك يوجب اختصاص الغاية للدعوة العامّة وهو فاسد؛ [١] أنّ التعاليم الدينية من الكتاب والسنة خالية عن دستور خاص لطائفة خاصّة.

قلت: أمّا اختصاص فعلية الغرض الأخير من الدعوة الإلهيّة، وهو تكميل الإنسان بآخر درجة الكمال الإنساني الممكن ببعض دون بعض، فلا مفرّ من الإلتزام به على أيّ حال، وهو الحال في جميع التعاليم النوعية الموجودة في أيدينا المتداولة بين البشر أوجب ذلك اختلاف الطبائع وتفاوت القرائح، وإنّما

يسعد بكمال كل تربية نوعية بعض دون بعض، فهي سعادة الجدّ والهمّة، ليست بتلك المبذولة المرخّصة، وغاية ما يمكن من تعميم هذه السعادة ماهية الإسلام إذ وضع صراطاً مستقيماً يستوي فيه الشريف والوضيع، والعالي والداني، والعالم والجاهل، طريقاً ذا درجات، وشريعة ذات طبقات، يرد عليها كل بحسب جدّه وهمّته، ويأخذ منها كل على قدر قابليّته، هذا.

وأما مسألة خلوّ الكتاب والسنة عن بيان خاصّ بطريق الولاية فربّما يتوهم فساد من حيث أنّ من يطع ربّه حق الإطاعة صار وليّاً من أوليائه واجداً لغاية الكمال، وقد ورد في الحديث القدسي قال الله تعالى: «عبدني أطعني اجعلك مثلي، أقول لشيء: كن فيكون، وتقول لشيء: كن فيكون»^(١)، والآيات والأخبار في ذلك كثيرة.

وهذا وإن كان صحيحاً من وجه فهو فاسد من وجه آخر، فما كلّ من هدّب أخلاقه واستكمل في مقام العمل صار مستكماً بغاية الكمال، وسيجيء توضيحه.

وأما أهل الطريقة وهم السالكون سبيل معرفة النفس، فقد التزم معظم طائفتهم الإشكال، فقالوا: إنّ الطريق بعد ما ورد بيانه الإجمالي فيما رواه الفريقان عن النبي -صلى الله عليه وآله- أنه قال: «من عرف نفسه عرف ربّه»^(٢)، لم يرد في الكتاب والسنة بيان تفصيلي له، ومثل هذا الطريق في الإسلام مثل الرهبانية في دين النصارى لم يشرعه الله تعالى، وإنّما ابتدعه النصارى من عند أنفسهم فرضيه الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا

١. مستدرک الوسائل ١١: ٢٥٨-٢٥٩ مع تفاوت؛ إرشاد القلوب ١: ٧٥؛ عدة الداعي: ٣١٠.

٢. الصراط المستقيم ١: ١٥٦؛ مصباح الشريعة: ١٣؛ عوالي اللآلي ٤: ١٠٢.

كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا أَتَيْغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَائِهَا ﴿١﴾.

وكذلك طريقة معرفة النفس طريقة مبتدعة مرضية، ولذلك فجّل الدساتير والأعمال الواردة فيها من عجائب الرياض والمجاهدات غير معهودة فيما جاء به النبي - صلى الله عليه وآله - مختلفة باختلاف السلاسل والرايات، حتى عدّى بهم السير، وجرى بهم التعدي في ذلك إلى أن وقعت طريقتهم في وادٍ والشريعة في وادٍ آخر، فما لبث الأمر أن طعن فيها الطاعنون أنّ التصوّف نوع رهبانية مأخوذة من النصرانية.

والذي يقطع به المنصف إذا تتبّع الكتاب والسنة وسيرة النبي - صلى الله عليه وآله - وأئمة أهل بيته وخواص أصحابهم، ثم تفاصيل هذه الأمور المبتدعة أنّ دين الإسلام بخصوصياته الواردة في الكتاب والسنة لا يجوز التقرّب إلى الله بغير الطريق الذي أتى به صاحب النبوة، والأدب الذي يتيه، ولا يرضى بغير ذلك البتّة، على أنّ الآيات والأخبار متكاثرة في كمال الدين وتمام البيان، فلا محلّ لهذه النقيصة العظيمة والثلمة البيّنة، قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (٢)، وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ (٣)، إلى غير ذلك.

والذي ينبغي أن يقال: إنّ سبحانه جعل غاية الخلقة العبادة، وهي كما عرفت نصب العبد نفسه في مقام المملوكيّة لمولاه أعني أنّه لا يملك شيئاً على الإطلاق، وكلّ ما له فلمولاه، فنصب نفسه كل حقيقة أن يشاهد من نفسه ذلك، وبذلك

١. الحديد (٥٧): ٢٧.

٢. المائدة (٥): ٣.

٣. النحل (١٦): ٨٩.

يظهر أنَّ من شرطه المقوِّم الإخلاص كما ذكره الله سبحانه في كتابه قال: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^(١)، وقال: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ﴾^(٢)، إلى غير ذلك، وعندئذ تسقط جميع الغايات الخارجة عن الإخلاص كالعبادة، طمعاً في الجنة أو خوفاً من النار، فذلك توسط له سبحانه لإقتناء مشتهي النفس، وقد مرّت عدّة من الروايات في ذلك في سورة الحمد.

ويلحق بالنوعين السابقين عبادته سبحانه حباً لعبادته، فحبّ العبادة غيره سبحانه أو عبادته لأنّه أهل له، إذ مآله إلى العبادة لوجوب أداء حقّ العبودية، فالغاية إسقاط الحق الواجب إلّا أن يرجع إلى ما سيأتي كما في بعض الروايات السابقة وكذلك عبادته سبحانه لحبه بأخذ الحب موضوعاً مقصوداً لا طريقاً، فجميع ذلك لا يخلو عن شوب شرك، وما لا يخلو عن شوب شرك فلا يقع وصفاً على الله سبحانه لأنّه غير مقبول له تعالى بل لأنّ معناه لا يقع عليه سبحانه، فالمعبود غيره تعالى، قال سبحانه: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ * إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ^(٣). وبذلك يسقط عن ساحة الإخلاص ما يسمّونه سيراً آفاقياً وهو عبادته سبحانه بالمعرفة الحاصلة به بواسطة السير في الآيات الآفاقية بالتفكير والتذكّر والإعتبار، وهو ظاهر.

فحق العبادة أن يكون غايته هو الله وحده لا شريك له، من غير دخالة معنى زائد اصلاً، أي لأنّه سبحانه جميل بالذات، جليل بالذات، والإنسان مجبول مفطور بحبّ الجميل وتعظيم الجليل، أي الانجذاب إلى الجميل والتذلّل إلى

١. غافر (٤٠): ١٤.

٢. الزمر (٣٩): ٢.

٣. الصافات (٣٧): ١٥٩ - ١٦٠.

الجليل، أي الرجوع إليه سبحانه بعين التذلل، فحقَّ العبادة هو العبادة لله حقاً ومن البين أن التلقّيات والأفهام تختلف باختلاف الأحوال الوجدانية كالجوع والشبع والعطش والرّي، وشهوة الجماع وشهوة الانتقام، فالشجاع الغضبان ربّما لم ينفعه جلّ المواعظ في العفو والصفح، كما أنّ الجبان لا ينفع في تغييره عكسها موعظة، فالمؤمن المتعارف وهو من أهل الدنيا مأنوس الذهن بالعادات والرسوم والحسن والقبح، يتلقّى الخطابات الإلهيّة بوجه، والمؤمن المحبّ الذي يتوق حبّاً قد عزفت نفسه الدنيا ولذائدها، وحسنها وقبحها، وبلغ به حاله أنّه لا يريد دنياً ولا آخرة إلّا ربّه - جلّت عظمتُه - ولا همّ له إلّا أن ينسي كل شيء، وعلى الخصوص نفسه التي هي أعدى عدّوه في سبيل السير إلى ربه، على ما هو شأن المحبّ المتيمّم يتلقّاه بوجه آخر، فهو دائماً مراقب مترصّد لإمحاء الوسائط وهتك الأستار.

فصار كلّما سمعه من الخطابات والتلقينات يتلقّاه على غير ما يتلقّى الفهم العادي، فإذا سمع أنّ الله سبحانه يقول: ﴿أَتَمَّا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(١)، وأمثالها، تتحقّق ظنّه في صدق ما يريد، ولم يأل جهداً في الإخلاص وإصلاح العمل، وإذا سمع أنّه سبحانه يقول: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ﴾^(٢)، تلقّاه وعداً للقاء وغلت نفسه وتاقت واشتاقت لذلك وحبّ لقاء الله مفتاح باب الولاية.

قال سبحانه: ﴿إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَتَّوْا أَلْمُوتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٣).

١. الكهف (١٨): ١١٠.

٢. العنكبوت (٢٩): ٥.

٣. الجمعة (٦٢): ٦.

وقد مرّ الكلام فيه في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾^(١) من هذه السورة.

ومن الواضح أن للقاء معنى مشكك يتحقق في كل شيء بحسب ما يناسبه، فهو سبحانه غير جسم ولا جسماني، مبرّى عن الجهات والحركات، منزّه عن الأقدار والكيفيات، قال سبحانه: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ * أَلَا إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ﴾^(٢)، ثم إذا سمع هذا الإنسان قوله سبحانه: ﴿تَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾^(٣)، علم أنه لو عرف نفسه فقد عرف ربه، وهو قوله صلى الله عليه وآله: «من عرف نفسه عرفه ربه»^(٤). ثم إذا سمعه تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾^(٥) اشتغل بنفسه وصرف نفسه عن كل شيء غير نفسه في سبيل معرفة ربه فراقبها وسلك إليه من طريقها مدى عمره ومبلغ جدّه، فوجد ما كان يفحص عنه، وهذه طريقة معرفة النفس لا تزيد على ذلك شيئاً.

إذا تبين جميع ما قدّمناه على طوله، اتضح أن طريق معرفة النفس لا يختص من بين سائر الطرق بشيء من الأعمال والمطالب، وإنما هي أحد أنواع السلوك إلى الله سبحانه، يختلف مع الطرق الباقية بالكيف لا بالكمّ وغيره، فهي طريقة المحبّة في العبادة فحسب.

ونرجع إلى صدر الكلام، ففي تفسير القمي قال في الآية: قال - عليه السلام -:

١. المائدة (٥): ٥٥.

٢. فصلت (٤١): ٥٣ - ٥٤.

٣. الحشر (٥٩): ١٩.

٤. الصراط المستقيم ١: ١٥٦؛ مصباح الشريعة: ١٣؛ عوالي اللآلي ٤: ١٠٢.

٥. المائدة (٥): ١٠٥.

«أصلحوا أنفسكم فلا تتبعوا عورات الناس ولا تذكروهم، فإنه لا يضرّكم ضلالتهم إذا أنتم صالحون»^(١).

وفي نهج البيان: عن الصادق - عليه السلام - أنه قال: «نزلت هذه الآية في التقيّة»^(٢).

✱

١. تفسير القمي: ١: ١٨٨.

٢. نهج البيان ٢: ١٠٧؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤٩٧.

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ
 الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي
 الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ
 بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا
 إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ غُبِرَ عَلَىٰ أَثْنَهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ
 مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ
 مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا
 بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ
 وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٨﴾ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ
 مَاذَا أَجَبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾]

قوله سبحانه: شهادة بينكم ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ﴾ (١).
 قوله سبحانه: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ

أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١﴾.

تأديب في أداء الشهادة أن ينفي الإنسان عن نفسه حقيقة العلم ويرجعها إلى ربه بعد ما يجد من نفسه أنها كالمجبولة على الخطأ، وبذلك صح اتصال الآية بما قبلها من آية الشهادة، وصح أيضاً اتصالهما بما قبل ما قبلها لاختتامه بقوله: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(١)، فإنه سبحانه مع تصريحه في مواضع من كلامه بشهادة الشهود يوم القيامة على الأعمال من النبيين والشهداء، وكتب الأعمال والملائكة والقرناء والسؤال عن الناس أنفسهم يخص الإنبياء يومئذ بنفسه، لأن الأمر يومئذ لله جل شأنه كما سيجيء بيانه إن شاء الله العزيز، وفيه رجوع إلى ما افتتحت به السورة من الحث على الوفاء بالعهود وشكر النعم.

وقد أخذ وصف الرسالة إذ قال: ﴿يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾^(٢) دون النبوة لأنه الأنسب للسؤال بما أجابهم الناس في رسالتهم كما في قوله: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٣) وكما في قوله: ﴿وَيَوْمَ يَنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٤). قوله: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ﴾^(٥)؛ فإنه مقام الإنبياء والشهادة، والنبوة من النبأ.

واعلم أن الآية مع ذلك ذو نظم عجيب، إذ يقع السؤال عنه بماذا أجيبوا،

١. المائدة (١): ١٠٥.

٢. المائدة (٥): ١٠٩.

٣. الأعراف (٧): ٦.

٤. القصص (٢٨): ٦٥.

٥. الزمر (٣٩): ٦٩.

فينفون مطلق العلم لأنفسهم، وهذا نفسه علم، ويعلّلون ذلك بأنّ الله علّام الغيوب، والمسؤول عنه شهادة ليس بالغيب، والرسل من الشهداء، وهم مأذون لهم يوم القيامة في الكلام ومتكلّمون، وبهذا يظهر أنّ السؤال غير السؤال، والعلم غير العلم المتبادر عندنا، وأنّه متعلّق بالغيب.

وتنحل العقدة بأنّ يوم القيامة - كما سيجيء بيانه، وقد مرّ مراراً - يوم تنكشف عنده الحقائق فلا ملك يومئذ إلاّ الله الواحد القهار وتزول التملّكات المجازية التي ملكها الله سبحانه في هذه الدار، فلا يقع سؤال ولا يرد جواب إلاّ عن حقيقة وبحقيقة، فإذا سئل عن الشيء فقد سئل عن حقيقته بحقيقة العلم، وحقيقة العلم ليست إلاّ الله وحده، وما عندنا من العلوم إنّما هي المتعلقة بالظواهر، وأمّا حقيقته فهي مغيبة عنّا لا يعلمها إلاّ علّام الغيوب، ولذلك قالوا: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ واقتصروا على ذلك، ولم يجيبوا بمثل قول الملائكة حين سألهم الله عزّ اسمه عن الأسماء إذ قالوا: ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾^(١).

ولولا أنّ الله سبحانه أثبت لهم أنفسهم إذ قال: ﴿مَاذَا أَجَبْتُمْ﴾ لم يأتوا بقولهم ﴿لَنَا﴾، فافهم ذلك.

ولا ينافي ذلك كون ما يتكلّمون به هناك كسائر الشهداء، والذين آمنوا عن علم. فإنّما ذلك لهم بتعليم الله سبحانه، وهذا التعليم ليس على حدّ التعليمات التي عندنا فإنّ المتعلّم ممّا يصير بالتعلّم ظرفاً للعلم كعلّمه على حدّ سواء، بل على حدّ ما بالذات، وما بالعرض، فإنّ ذلك معنى ملكه سبحانه لكل ما يملكه

وهو المالك لكل شيء على الإطلاق، كل ذلك حسب ما يليق بساحة عزّه
وقدس جلاله عزّ وجلّ وهذه الآية تصديق قوله تعالى كالتفصيل بقوله:
﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾^(١) فضّلها بقوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ
اللهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ في
المرسلين، وبقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ أَلَمْ تُرْسِلِينَ * فَعَمِيَتْ
عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ * فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَى أَنْ
يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ﴾^(٢)، في المرسل إليهم.

وفي المعاني عن موسى بن جعفر قال: «قال الصادق -عليه السلام- في قول
الله عزّ وجلّ: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾، قال:
يقولون: لا علم لنا بسواك، قال: وقال الصادق -عليه السلام-: «القرآن كلّ
تقريع وباطنه تقريع»، قال الصدوق -رحمه الله-: يعني بذلك أنّه من وراء
آيات التوبيخ والوعيد آيات الرحمة والغفران^(٣).

أقول: أمّا قوله عليه السلام: «يقولون لا علم لنا بسواك»، فقد اتّضح معناه بما
قدّمناه، وأمّا قوله: «القرآن كلّ تقريع» إلى آخره، فمعناه: أنّ أسلوب الكمال
الذي وقعت فيه بالنسبة إلى الأنبياء والأولياء، وإن كانت في الظاهر ينفي عنهم
البراعة في الكمالات والمزيّة في الاختصاصات الإلهية، فهو بحسب الباطن
تقريب وثناء عليهم، فما عندهم من المناقب إنّما هي لربهم فليس لهم في أنفسهم
إلا ربّهم، وبه ملكوا كلّ كمال، كقوله في رسول الله -صلى الله عليه وآله-: ﴿لَيْسَ

١. الأعراف (٧): ٦.

٢. القصص (٢٨): ٦٥ - ٦٦.

٣. معاني الأخبار: ٢٣٢.

لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»^(١)، وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هَذَا هُمْ﴾^(٢)، وغير ذلك.
وأما قول الصدوق: -رحمه الله- يعني بذلك أنه من وراء آيات التوبيخ
والوعيد آيات الرحمة والغفران فما أبعده من مغزى مراده -عليه السلام-،
فالظاهر والباطن غير السابق واللاحق، وهو ظاهر.

وفي الكافي عن زيد الكناسي قال: سألت أبا عبد الله عن قول الله عز وجل:
﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمْ قَالَوَا لَا عِلْمَ لَنَا﴾، قال فقال: «إن لهذا
تأويلاً يقول: ماذا أجبتكم في أوصياكم الذين خلفتموهم على أممكم، قال:
فيقولون لا علم لنا بما فعلوا من بعدنا»^(٣).

أقول: وكان مراده بالتأويل: الباطن خلاف الظاهر، على ما شاع الإصطلاح
عليه بين الناس، ونفيهم -عليه السلام- العلم بما حدث بعدهم لفقدانهم العلم
الحسي المادي به وإن وصل إليهم أخبارهم بعد رحلتهم ونظيره ما ورد عن النبي
-صلى الله عليه وآله-^(٤).

وها هنا معنى أدق، وهو أن حوادث الدنيا سيعود يوم القيامة بصورها وإن لم
تكن بحقائقها، وعليه شواهد كثيرة في القرآن، سيجيء بيانها إن شاء الله.

✱

١. آل عمران (٣): ١٢٨.

٢. البقرة (٢): ٢٧٢.

٣. الكافي ٨: ٣٣٨، الحديث: ٥٣٥.

٤. في الأصل بياض.

إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَذْكُرُ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ
أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي
فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ
الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ
الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٣٠﴾ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ
أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرُسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَآشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٣١﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾

قد مرّ تفسيرها في سورة آل عمران، وفي المعاني والعيون: عن ابن يعقوب
البغدادي، قال: قال ابن السكّيت لأبي الحسن الرضا -عليه السلام-: لماذا بعث
الله موسى بن عمران بيده البيضاء والعصا وآلة السحر، وبعث عيسى بالطب،
وبعث محمداً -صلّى الله عليه وآله- بالكلام والخطب؟ فقال [له] أبو الحسن
-عليه السلام-: «إنّ الله تبارك وتعالى لما بعث موسى -عليه السلام- كان

الغالب^(١) على أهل عصره السحر، أتاهم من عند الله تعالى بما لم يكن عند القوم وفي وسعهم مثله، وبما أبطل به سحرهم وأثبت به الحجّة عليهم، وإنّ الله تبارك وتعالى بعث عيسى في وقت ظهرت فيه الزمانات واحتاج الناس إلى الطب، فأتاهم من عند الله تعالى بما لم يكن عندهم مثله، وبما أحيا لهم الموتى وأبرأ لهم الأكمه والأبرص [بإذن الله تعالى]، وأثبت به الحجّة عليهم، وإنّ الله تعالى بعث محمّداً [-صلّى الله عليه وآله-]، في وقت كان الأغلب على أهل عصره الخطب والكلام والشعر، فأتاهم من كتاب الله والموعظة والحكمة^(٢) بما أبطل به قولهم وأثبت به الحجّة، عليهم قال ابن السكّيت: [تأله] ما رأيت مثلك اليوم قطّ فما الحجّة على الخلق اليوم؟ فقال: «العقل، تعرف به الصادق على الله فتصدقه والكاذب على الله فتكذبه»، قال ابن السكّيت: هذا والله الجواب^(٣).

قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ آلِ الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾
وفي تفسير العياشي عن محمد بن يوسف الصنعاني، عن أبيه، قال: سألت أبا جعفر -عليه السلام- عن قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ آلِ الْحَوَارِيِّينَ﴾ قال: «ألهموا»^(٤).

أقول: واستعمال الوحي في مورد الإلهام كثير كقوله: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ

١. في المصدر: «الأغلب»

٢. في المصدر: «عز وجل ومواعظه وأحكامه»

٣. لم نجده في معاني الأخبار ولكّنه موجود في:، عيون الأخبار الرضا(ع) ٢: ٧٩ - ١٢٨٠؛

علل الشرائع ١: ١٢١.

٤. تفسير العياشي ١: ٣٥٠، الحديث: ٢٢١.

أَنْ أَتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا ﴿١﴾. وقوله: ﴿وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾ (٢)، فمجرد إطلاق الوحي لا يلزم النبوة على أنه يشهد بقوله عليه السلام.

قوله سبحانه: ﴿أَنْ آمِنُوا بِي﴾، والوحي النبوي إنما يكون بعد الإيمان.

*

١. النحل (١٦): ٦٨.

٢. فصلت (٤١): ١٢.

إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَآرْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنْزِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾]

قوله سبحانه: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾

لَمَّا لم يخل قولهم: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ عن سوء أدب في مقام التعبير، ردعهم عليه السلام بقوله: ﴿قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، وإن كانوا قد أذعنوا بقدرته سبحانه، إذ هو من أوصاف الذات [و] لا إيمان لمن لم يثبت فيه سبحانه، وإنما كان مرادهم من إلقاء الاستفهام أن يثبت ويقرره عيسى - عليه السلام - فيسلوه نزول المائدة، ولذا لما ردعهم عادوا ففسروا كلامهم بقولهم: ﴿نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾.

ولذلك ورد عن الصادق - عليه السلام - كما في المجمع عنه - عليه السلام - قال: «معنى الآية هل تستطيع ان تدعو ربك»^(١).

قوله سبحانه: ﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾

في تفسير العياشي عن الباقر - عليه السلام -، قال: «المائدة التي نزلت على بني إسرائيل مدلاة بسلاسل من ذهب عليها تسعة ألوان»^(٢) وتسعة أرغفة»^(٣).

أقول: وفي بعض الروايات كما في المجمع عنه - عليه السلام -: «سبعة» بدل «تسعة» في الموضعين، ولعل أحدهما تصحيف»^(٤).

وفي تفسير العياشي أيضاً عن الفضيل بن يسار، عن أبي الحسن - عليه السلام -، قال: «إنّ الخنازير من قوم عيسى سألوا نزول المائدة فلم يؤمنوا بها فمسخهم الله خنازير»^(٥).

وفي الكافي عن الرضا - عليه السلام -: «القردة والخنازير، قوم من بني إسرائيل اعتدوا في السبت، والجريث والضبّ فرقة من بني إسرائيل لم يؤمنوا حتى»^(٦) نزلت المائدة على عيسى بن مريم - عليه السلام - فتأهوا فوقعت فرقة في البحر وفرقة في البر»^(٧).

*

١. مجمع البيان ٣: ٤٥١.

٢. في تفسير الصافي ٢: ٥١٦: «و في رواية اخرى: تسعة ألوان أرغفة»

٣. تفسير العياشي ١: ٣٥٠ - ٣٥١، الحديث: ٢٢٥؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٥٠٨.

٤. مجمع البيان ٣: ٤٥٥؛ تفسير الصافي ٢: ٥١٣.

٥. تفسير العياشي ١: ٣٥١، الحديث: ٢٢٦.

٦. في نسخة: «حين» [منه - رحمه الله -]، في المصدر: «حيث»

٧. الكافي ٦: ٢٤٦، الحديث: ١٤؛ البرهان في تفسير القرآن ٣: ٥١١.

[وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ
مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ
قُلْتُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ
الْغُيُوبِ ﴿١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ آعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ
وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ
عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧﴾ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ
لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ
صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٩﴾ اللَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾]

قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾
قد استجمعت الآيات الثلاث أدب العبودية جمعاً عجيباً، واستفراغ حقيقة
الصدق في العبودية منه عليه السلام، ولذلك عقبها بقوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ

الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ.

ولذا كان عليه السلام وجيهاً في الدنيا والآخرة، والوجاهة في الإنسان أن يكون ذا وجه عند العظماء، ويكون الحرمة والكرامة التي له عند نفسه محفوظة غير ساقطة إذا وجه به العظماء، فهي من مقامات الصدق، فافهم ذلك.

وكيف كان فهو عليه السلام بدء في الجواب بقوله: ﴿سُبْحَانَكَ﴾، على ما هو أدب العبودية إذا سمع العبد ما فيه شائبة النقص لرَبِّه ولو توهماً فعليه التسبيح، كما أن الأدب منه إذا سمع لنفسه ما فيه شائبة الكمال أن يحمد الله تعالى، ثم لم ينف القول عن نفسه وإن كان منفيّاً لتصديقه بقوله: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾، وهو - عليه السلام - أيضاً في مقام نفيه لما فيه من تسليم إمكان توهمه، فإذا قال السيد لخادمه، لم فعلت ما لم آمرك به؟ فقول العبد: ما فعلت، تسليم لإمكان فعله، وإذا قال: ما كان لي أن أفعله، فقد نفاه ونفى سببه.

وقد مرّ نظير الكلام في قوله: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(١) من سورة البقرة، فلم ينف عليه السلام القول، بل نفى سببه بقوله: ﴿مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾، ثم أردف - عليه السلام - ذلك بقوله: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾، وهو سبب آخر منفي وكالشاهد لقوله: ﴿مَا يَكُونُ لِي﴾، وقد راعى فيه جانب الإستفهام، فلم يأت بـ: «لو» الشرطية الدالة على امتناع الجزاء لإمتناع الشرط، بل بلفظة: «أن» الدالة على تعلّق الجزاء بالشرط فحسب، ولو أتى بـ: «لو» كان فيه إيحاء إلى لغوية الإستفهام، فافهم ذلك.

ثم علّل قوله: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ﴾، بقوله: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾، فزاد في

الإبلاغ أنك تعلم فعلي وقولي وتعلم ما في نفسي، إن كنت هممت بذلك أو أحببته، فنفسى وما فيها مشهودة بارزة عندك، وأنت علّام الغيوب.

فإن قلت: فما محل قوله: ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾، ولا حاجة إليه في طرح الجواب؟

قلت: إتيانه لدفع شائبة الجرأة والإسترسال معه سبحانه، والمقام ذلك المقام، وإنه يعلم من الله ما يعلمه منه عليه السلام، ثم عاد عليه السلام إلى نفي القول منه فقال: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ فلم ينفه أيضاً صريحاً بل في ضمن الحصر بكلمتي (ما) و(إلا)، والمراد بـ«ما» الموصول في: ﴿مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ القول ويبيّن ذلك بقوله: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ ليتخلّص عن شوب التكرير، فقد كان اللازم أن يقال: ما قلت لهم إلا ما أمرتني أن أقوله لهم، وليكون أصرح وأبعد من اللبس، وقد رام عليه السلام في هذه الآية بيان أنه مأمور محض، ليس له من الأمر شيء لا قولاً ولا فعلاً.

أما قولاً فبيّنه بقوله: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾، وأما فعلاً فبقوله: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾، والشهيد شأنه على ما عرفت، مشاهدة الأعمال لا مشاهدتها بظاهر محسوسها، بل بحقيقتها، ويشهد بذلك قوله: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾، فإن مفادها الحصر، فالشهادة تشتمل على الرقابة وهي لا تلائم المحسوس من الأعمال الذي من شأننا إحساسها، ثم قال: ﴿وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ أي: عمّت شهادتك لمن كنت شهيداً عليهم ولغيرهم، وحينما كنت وحين لم أكن، وبهذه الآية تمّ بيان الآية الأولى، إذ ليس له إلا الرسالة والشهادة، وكلتاها بعين الله عزّ اسمه، ثم عاد إلى حال الناس فيما ادّعوه عليه فبيّن أن أمرهم إليه:

إِنْ يَعَذِّبُهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ عِبَادُهُ يَمْلِكُهُمْ وَلَهُ مَا يَرِيدُهُ فِيهِمْ، وَإِنْ يَغْفِرَ لَهُمْ فَهُوَ الْعَزِيزُ، لَهُ مَا يَرِيدُ، وَالْحَكِيمُ لَا وَهْنَ فِي حُكْمِهِ، وَلِكَمَالِ التَّجَنُّبِ عَنِ الدَّخَالَةِ فِي أَمْرِهِمْ فِي جَوَابَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمْ يَقُلْ: وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ بِالْتِمَاسِكَ بَوْصْفِي الْمَغْفِرَةَ وَالْمَرْحَمَةَ عَلَى مَا فَعَلَهُ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِيمَا حَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١)، إِذَا الْمَقَامُ غَيْرَ الْمَقَامِ كَمَا عَرَفْتُ.

هَذَا؛ وَالْآيَاتُ مَعَ ذَلِكَ تَشْتَمِلُ مِنْ بَارِعِ أَدَبِ الْعِبُودِيَّةِ فِي مَقَامِ الْمَشَافَهَةِ مَا يَكُلُّ عَنْ وَصْفِهِ اللِّسَانُ وَيَقْصُرُ دُونَهُ الْبَيَانُ.

هَذَا؛ وَفِي تَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ: عَنِ الْبَاقِرِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِهِ: ﴿قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى﴾، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَمْ يَقُلْهُ وَسَيَقُولُهُ، إِنَّ اللَّهَ إِذَا عَلِمَ أَنَّ شَيْئاً كَائِنٌ أَخْبَرَ عَنْهُ خَبْرَ مَا قَدْ كَانَ»^(٢).

أَقُولُ: يَرِيدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ التَّعْبِيرَ بِالْمَاضِي لِتَحَقُّقِ الْوُقُوعِ. وَفِي التَّفْسِيرِ أَيْضاً عَنِ الصَّادِقِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الْآيَةِ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ قَضَاهُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ، كَأَن قَدْ كَانَ»^(٣). أَقُولُ: كَأَنَّهُ يَرِيدُ أَنَّ لِمُرَادَاتِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَإِنْ كَانَتْ زَمَانِيَّةً، حَيْثِيَّةً غَيْرَ زَمَانِيَّةً مُحَقَّقَةً، وَهِيَ الْمَصْحُوحَةُ لِلتَّعْبِيرِ بِالْمَاضِي فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَفِي التَّفْسِيرِ أَيْضاً عَنِ الْبَاقِرِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾، قَالَ: إِنَّ الْأَسْمَ

١. إِبْرَاهِيمُ (١٤): ٣٦.

٢. تَفْسِيرُ الْعِيَّاشِيِّ ١: ٣٥١، الْحَدِيثُ: ٢٢٨.

٣. تَفْسِيرُ الْعِيَّاشِيِّ ١: ٣٥١، الْحَدِيثُ: ٢٢٩.

الأكبر ثلاثة وسبعون حرفاً، فاحتجب الربّ تبارك وتعالى منها بحرف، فمن ثمّ لا يعلم أحد ما في نفسه عزّ وجلّ، أعطى آدم اثنين وسبعين حرفاً فتوارثها^(١) الأنبياء حتى صارت إلى عيسى فذلك قول عيسى: ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي﴾، يعني اثنين وسبعين حرفاً من الإسم الأكبر، يقول: أنت علّمتنيها فأنت تعلمها، ولا ﴿أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ يقول: لأنّك احتجبت من خلقك بذلك الحرف، فلا يعلم أحد ما في نفسك^(٢).

بلغ إلى هنا في المشهد المقدّس الرضوي على صاحبها أفضل السلام صبيحة يوم الثلاثاء الثاني^(٣) والعشرون من شهر رمضان المبارك عام خمس وستون وثلاثمائة وألف هجرية نبويّة قمرية على هاجرها الصلاة.

*

١. في المصدر: «فتوارثتها»

٢. تفسير العياشي ١: ٣٥١، الحديث: ٢٢٩.

٣. في الأصل: «الاثنين»

فهرس مصادر التحقيق

١. الاحتجاج، أبو منصور أحمد بن علي الطبرسي، نشر المرتضى، مشهد - إيران، ١٤٠٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
٢. الاختصاص، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
٣. أسباب نزول الآيات، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدى النيسابوري (المتوفى سنة ٤٦٨ هجري قمري)، مؤسسة الحلبي وشركاه، القاهرة - مصر، ١٣٨٨ هجري قمري، المجلدات: ١.
٤. الاستبصار، الشيخ الطوسي، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، ١٣٩٠ هجري قمري، المجلدات: ٤.
٥. أسد الغابة، ابن الأثير (المتوفى سنة ٦٣٠ هجري قمري)، الناشر اسماعيليان، طهران - إيران، المجلدات: ١٠.
٦. الأربعين، الشيخ الماحوزي (المتوفى سنة ١١٢١ هجري قمري)، تحقيق السيد مهدي رجائي، الطبعة الأولى ١٤١٧ هجري قمري، الناشر: المحقق، المجلدات: ١.
٧. الإرشاد، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ٢.

٨. إرشاد القلوب، حسن بن أبي الحسن الديلمي، منشورات الشريف الرضي، ١٤١٢ هجري قمري، الجزء: ٢ - في مجلد واحد -.
٩. الأصفى في تفسير القرآن، محسن الفيض الكاشاني (المتوفى سنة ١٠٩١ هجري قمري)، تحقيق مركز الابحاث والدراسات الإسلامية، الناشر مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٨ هجري قمري، المجلدات: ٨.
١٠. الإعلام، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
١١. أعلام الدين، حسن بن أبي الحسن الديلمي، مؤسسة آل البيت (ع)، قم - إيران، ١٤٠٨ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٢. إعلام الوري، أمين الاسلام الفضل بن حسن الطبرسي، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، المجلدات: ١.
١٣. الإفصاح في الإمامة، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٤. إقبال الاعمال، السيد علي بن موسى بن طاوس، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، ١٣٦٧ هجري شمسي، المجلدات: ١.
١٥. الألفين، العلامة الحلي حسن بن يوسف، انتشارات دار الهجرة، قم - إيران، ١٤٠٩ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٦. الأمالي، الشيخ الصدوق، مكتبة الإسلامية، ١٣٦٢ هجري شمسي، المجلدات: ١.
١٧. الأمالي، الشيخ الطوسي، دار الثقافة، قم - إيران، ١٤١٤ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٨. الأمالي، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٩. الأمان، السيد علي بن موسى بن طاوس، مؤسسة آل البيت (ع)، قم - إيران، ١٤٠٩ هجري قمري، المجلدات: ١.
٢٠. الايضاح، الفضل بن شاذان الازدي النيسابوري، (المتوفى سنة ٢٦٠ هجري قمري)، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني الارموي المحدث، المجلدات: ١.
٢١. بحار الأنوار، العلامة المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، ١٤٠٤ هجري قمري، المجلدات: ١١٠.
٢٢. البرهان في تفسير القرآن، السيد هاشم الحسيني البحراني (المتوفى سنة ١١٠٧ هجري قمري)، الناشر مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى ١٤١٥ هجري قمري، طهران - إيران، المجلدات: ٢.
٢٣. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، (المتوفى سنة ٧٩٤ هجري قمري)، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ هجري قمري، الناشر دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - مصر، المجلدات: ٤.
٢٤. بشارة المصطفى، عماد الدين الطبري، مكتبة الحيدرية، النجف - العراق، ١٣٨٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
٢٥. بشارة المصطفى، عماد الدين أبو جعفر محمد بن أبي القاسم الطبري (المتوفى سنة ٥٢٥ هجري قمري)، تحقيق جواد القيومي الاصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هجري قمري، المجلدات: ١.
٢٦. بصائر الدرجات، محمد بن حسن بن فروخ الصفار، مكتبة آية الله المرعشي، قم - إيران، ١٤٠٤ هجري قمري، المجلدات: ١.
٢٧. البلد الأمين، ابراهيم بن علي العاملي الكفعمي، الطبع الحجري، المجلدات: ١.
٢٨. تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي.

٢٩. تاريخ المدينة المنورة، عمر بن شبة النميري (المتوفى سنة ٢٦٢ هجري قمري)، تحقيق فهيم محمد شلتوت، دار الفكر، بيروت - لبنان، المجلدات: ٤.
٣٠. تأويل الآيات الظاهرة، السيد شرف الدين الحسيني الاستربادي، من منشورات جامعة المدرسين، قم - إيران، ١٤٠٩ هجري قمري، المجلدات: ١.
٣١. التبيان في تفسير القرآن، شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (المتوفى سنة ٤٦٠ هجري قمري)، تحقيق احمد حبيب قصير العاملي، الناشر مكتب الاعلام الاسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هجري قمري، المجلدات: ١٠.
٣٢. التحصين، السيد علي بن موسى بن طاوس، مؤسسة دار الكتاب، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
٣٣. التحصين، ابن فهد الحلبي، تحقيق ونشر مدرسة الامام المهدي (عج)، قم - إيران، ١٤٠٦ هجري قمري، المجلدات: ١.
٣٤. تحف العقول، حسن بن شعبة الحرّاني، من منشورات جامعة المدرسين، قم - إيران، ١٤٠٤ هجري قمري، المجلدات: ١.
٣٥. تذكرة الفقهاء، العلامة الحلّي (المتوفى سنة ٧٢٦ هجري قمري)، الناشر مكتبة الرضوية لاحياء الآثار الجعفرية، طهران - إيران، المجلدات: ٢.
٣٦. تصحيح الاعتقاد، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
٣٧. تفسير أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المعروف بتفسير البضاوي ناصر الدين أبو سعيد عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البضاوي، مؤسسة الأعلمي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هجري قمري.
٣٨. تفسير الامام العسكري (ع)، منسوب الى الامام الحسن العسكري - عليه السلام -، مدرسة الامام المهدي (عج)، قم - إيران، ١٤٠٩ هجري قمري، المجلدات: ١.

٣٩. تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبو زيد الثعالبي المالكي (المتوفى سنة ٨٧٥ هجري قمري)، تحقيق الدكتور عبد الفتاح أبو سنة وغيره، دار احياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤١٨ هجري قمري، المجلدات: ٥.
٤٠. تفسير الرازي، فخر الدين بن محمد بن ضياء الدين الرازي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٠ هجري قمري.
٤١. تفسير الصافي، محسن الفيض الكاشاني (المتوفى سنة ١٠٩١ هجري قمري)، تحقيق الشيخ حسين الأعلمي، الناشر مكتبة الصدر، طهران - إيران، الطبعة الثانية، ١٤١٦ هجري قمري، المجلدات: ٥.
٤٢. تفسير العياشي، محمد بن مسعود العياشي، المطبعة العلمية، طهران - إيران، ١٣٨٠ هجري قمري، المجلدات: ٢.
٤٣. تفسير فرات الكوفي، أبو القاسم فرات بن ابراهيم الكوفي (المتوفى سنة ٣٥٢ هجري قمري)، تحقيق محمد الكاظم، الناشر وزارة الثقافة والارشاد الاسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٠ هجري قمري، المجلدات: ١.
٤٤. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى سنة ٧٧٤ هجري قمري)، دارالمعرفة، بيروت - لبنان، ١٤١٢ هجري قمري، المجلدات: ٤.
٤٥. تفسير القمي، علي بن ابراهيم بن هاشم القمي، مؤسسة دار الكتاب، قم - إيران، ١٤٠٤ هجري قمري، المجلدات: ٢.
٤٦. تفسير الكاشف، محمد جواد مغنية (المتوفى سنة ١٤٠٠ هجري قمري)، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٩٨١ ميلادي، المجلدات: ٧.
٤٧. تفسير نورالثقلين، الشيخ عبد علي بن جمعه العروسي الحويزي (المتوفى سنة

١١١٢ هجري قمري)، تحقيق السيد هاشم الرسولي المحلاتي، الناشر مؤسسة اسماعيليان، قم - إيران، الطبعة الرابعة، ١٤١٢ هجري قمري، المجلدات: ٥.
٤٨. تقريب المعارف، ابو الصلاح الحلبي، من منشورات جامعة المدرسين، قم - إيران، ١٤٠٤ هجري قمري، المجلدات: ١.

٤٩. التمهيد، محمد بن همام الاسكافي (المتوفى سنة ٣٣٦ هجري قمري)، تحقيق مدرسة الامام المهدي (عج)، الناشر مدرسة الامام المهدي (عج)، قم - إيران، المجلدات: ١.

٥٠. تنزيه الانبياء (ع)، السيد المرتضى علم الهدى، من منشورات الشريف الرضي، قم - إيران، المجلدات: ١.

٥١. التوحيد، الشيخ الصدوق، من منشورات جامعة المدرسين، قم - إيران، ١٣٩٨ هجري قمري - ١٣٥٧ هجري شمسي، المجلدات: ١.

٥٢. توحيد المفضل، مفضل بن عمر الجعفي الكوفي، مكتبة الداوري، قم - إيران، ١٩٦٩ ميلادي، المجلدات: ١.

٥٣. تهذيب الاحكام، الشيخ الطوسي، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، ١٣٦٥ هجري شمسي، المجلدات: ١٠.

٥٤. ثواب الأعمال، الشيخ الصدوق، من منشورات الشريف الرضي، قم - إيران، ١٣٦٤ هجري شمسي، المجلدات: ١.

٥٥. جامع الأخبار، تاج الدين الشعيري، من منشورات الشريف الرضي، قم - إيران، ١٣٦٣ هجري شمسي، المجلدات: ١.

٥٦. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المعروف ب: تفسير الطبري، الطبري، (المتوفى سنة ٣١٠ هجري قمري)، تحقيق صدقي جميل العطار، الناشر دار الفكر، بيروت -

- لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥ هجري قمري، المجلدات: ٣٠.
٥٧. جامع الجوامع، الشيخ أبو علي الفضل بن الحسن الطبري (المتوفى سنة ٥٦٠ هجري قمري)، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم - إيران، الناشر مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٨ هجري قمري، المجلدات: ٢.
٥٨. الجامع لأحكام القرآن، المعروف ب: تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي (المتوفى سنة ٦٧١ هجري قمري)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هجري قمري، المجلدات: ٢٠.
٥٩. الجعفریات (الاشعثیات)، محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي، مكتبة نينوى الحديثة، طهران - إيران، المجلدات: ١.
٦٠. جمال الاسبوع، السيد علي بن موسى بن طاوس، من منشورات الشريف الرضي، قم - إيران، المجلدات: ١.
٦١. الجمل، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
٦٢. الخرائج والجرائح، قطب الدين الراوندي، تحقيق ونشر مدرسة الامام المهدي (عج)، قم - إيران، ١٤٠٩ هجري قمري، المجلدات: ٣.
٦٣. خصائص الأئمة (ع)، السيد الرضي، مجمع البحوث التابعة لآستانة القدس الرضوي، ١٤٠٦ هجري قمري، المجلدات: ١.
٦٤. الخصال، الشيخ الصدوق، من منشورات جامعة المدرسين، قم - إيران، ١٤٠٣ هجري قمري، المجلدات: ٢.
٦٥. خلاصة الإيجاز، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.

٦٦. خلاصة عبقات الأنوار، السيد حامد الحسيني النقوي، تلخيص الميلاني، (المتوفى سنة ١٣٠٦ هجري قمري)، الناشر مؤسسة البعثة، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هجري قمري، المجلدات: ٩.
٦٧. الخلاف، شيخ الطائفة الامام ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (المتوفى سنة ٤٦٠ هجري قمري)، تحقيق السيد علي الخراساني وغيره، الناشر مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤١٧ هجري قمري، المجلدات: ٦.
٦٨. دعائم الإسلام، النعمان بن محمد التميمي المغربي، دار المعارف، القاهرة - مصر، ١٣٨٥ هجري قمري، المجلدات: ٢.
٦٩. الدر المنثور (وبهامشه القرآن الكريم مع تفسير ابن عباس)، جلال الدين السيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هجري قمري)، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٣٦٥ هجري قمري، المجلدات: ٦.
٧٠. الدرة الباهرة من الاصداف الطاهرة، الشهيد الأول، دار الاعراف للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، بيروت - لبنان، ١٤١٤ هجري قمري.
٧١. الدعوات، قطب الدين الراوندي، تحقيق ونشر مدرسة الامام المهدي (عج)، قم - إيران، ١٤٠٧ هجري قمري، المجلدات: ١.
٧٢. دلائل الإمامة، محمد بن جرير الطبري، دار الذخائر للمطبوعات، قم - إيران، المجلدات: ١.
٧٣. ربيع الابرار ونصوص الاخبار، محمود بن عمر الزمخشري، دار الذخائر، ١٤١٠ هجري قمري، قم - إيران، مجلدات: ١.
٧٤. روضة الواعظين، محمد بن حسن الفتال النيسابوري، من منشورات الشريف الرضي، قم - إيران، المجلدات: ١.

٧٥. سبل السلام ، محمد بن اسماعيل الكحلاني ثم الصنعاني، المعروف بشرح بلوغ المرام، من جمع أدلة الاحكام، للحافظ شهاب الدين أبي الفضل احمد بن علي بن محمد بن حجر الكنابي العسقلاني القاهري (٧٧٣ - ٨٥٢ هجري قمري)، الناشر شركة مكتبة ومطبعة المصطفى البابي الحلبي واولاده، القاهرة - مصر - الطبعة الرابعة ١٣٧٩ هجري قمري، المجلدات: ٤.

٧٦. السرائر، ابن ادريس الحلبي (المتوفى سنة ٥٩٨ هجري قمري)، جامعة المدرسين، قم - إيران، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هجري قمري، المجلدات: ٣.

٧٧. سعد السعود، السيد علي بن موسى بن طاوس، دار الذخائر للمطبوعات، قم - إيران، المجلدات: ١.

٧٨. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هجري قمري)، تحقيق سعيد محمد اللحام، الناشر دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠ هجري قمري - ١٩٩٠ ميلادي، المجلدات: ٢.

٧٩. سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي (المتوفى سنة ٢٧٩ هجري قمري)، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر دار الفكر، بيروت - لبنان ١٤٠٣ هجري قمري، المجلدات: ٥.

٨٠. السنن الكبرى، احمد بن الحسين بن علي البيهقي (المتوفى سنة ٤٥٨ هجري قمري)، دار الفكر، بيروت - لبنان، المجلدات: ١٠.

٨١. السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هجري قمري)، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١١ هجري قمري، ١٩٩١ ميلادي، المجلدات: ٦.

٨٢. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي، مكتبة آية الله المرعشي، قم - إيران، ١٤٠٤ هجري قمري، المجلدات: ٢٠.

٨٣. شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت (ع)، عبيد الله بن أحمد المعروف بالحاكم الحسكاني، تحقيق شيخ محمد باقر المحمودي، الناشر مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤١١ هجري قمري، المجلدات: ٢.

٨٤. الصحاح، اسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى سنة ٣٩٣ هجري قمري)، تحقيق أحمد بن عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هجري قمري، المجلدات: ٦.

٨٥. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى سنة ٢٥٦ هجري قمري)، الناشر دار الفكر، بيروت - لبنان، طبعة بالافست عن طبعة دار الطباعة العامة باسطنبول، ١٤٠١ هجري قمري، المجلدات: ٨.

٨٦. صحيح مسلم، مسلم ابن الحجاج النيسابوري (المتوفى سنة ٢٦١ هجري قمري)، دار الفكر، بيروت - لبنان، المجلدات: ٨.

٨٧. صحيح مسلم بشرح النووي، النووي (المتوفى سنة ٦٧٦ هجري قمري)، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هجري قمري، المجلدات: ١٧.

٨٨. الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص)، العلامة السيد جعفر مرتضى العاملي، دارالهادي، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة ١٤١٥ هجري قمري، المجلدات: ١١.

٨٩. صحيفة الرضا، الامام علي بن موسى الرضا - عليه السلام - من منشورات المؤتمر العالمي للامام الرضا (ع)، ١٤٠٦ هجري قمري، المجلدات: ١.

٩٠. الصحيفة السجادية، الامام السجاد - عليه السلام - نشر الهادي، قم - إيران، ١٣٧٦ هجري شمسي، المجلدات: ١.

٩١. الصراط المستقيم، علي بن يونس النباطي البياضي، مكتبة الحيدرية، النجف - العراق ١٣٨٤ هجري قمري، الأجزاء: ٣ - في مجلد واحد -.
٩٢. صفات الشيعة، الشيخ الصدوق، مطبعة الأعلمي، طهران - إيران، المجلدات: ١.
٩٣. الصوارم المهرقة، القاضي نور الله الشوشتری، مطبعة النهضة، طهران - إيران، ١٣٦٧ هجري قمري، المجلدات: ١.
٩٤. الطرائف، السيد علي بن موسى بن طاوس، طباعة خيام، قم - إيران، ١٤٠٠ هجري قمري، المجلدات: ١.
٩٥. عدة الداعي، ابن فهد الحلبي، دار الكتاب الاسلامي، ١٤٠٧ هجري قمري، المجلدات: ١.
٩٦. علل الشرائع، الشيخ الصدوق، مكتبة الداوري، قم - إيران، المجلدات: ١.
٩٧. العمدة، ابن البطريق الأسدي الحلبي (المتوفى ٦٠٠ سنة هجري قمري)، جامعة المدرسين، قم - إيران، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هجري قمري، المجلدات: ١.
٩٨. عوالي اللآلي، ابن ابي جمهور الإحسائي، الناشر سيد شهداء (ع)، قم - إيران، ١٤٠٥ هجري قمري، المجلدات: ٤.
٩٩. عيون أخبار الرضا (ع)، الشيخ الصدوق، الناشر جهان، طهران - إيران، ١٣٧٨ هجري قمري، الجزء: ٢ - في مجلد واحد -.
١٠٠. الغارات، إبراهيم بن محمد الثقفي، مؤسسة دار الكتاب، قم - إيران، ١٤١٠ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٠١. الغدير، الشيخ عبد الحسين الأميني، (المتوفى سنة ١٣٩٢ هجري قمري)، دار الكتب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٣٧٩ هجري قمري، المجلدات: ١٢.
١٠٢. غرر الحكم ودرر الكلم، عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي، الناشر دفتر تبليغات اسلامي، قم - إيران، ١٣٦٦ هجري شمسي، المجلدات: ١.

١٠٣. الغيبة، الشيخ الطوسي، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم - إيران، ١٤١١ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٠٤. الغيبة، محمد بن إبراهيم النعماني، مكتبة الصدوق، طهران - إيران، ١٣٩٧ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٠٥. غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع، ابن زهرة الحلبي (المتوفى سنة ٥٨٥ هجري قمري)، تحقيق الشيخ إبراهيم البهادري، مؤسسة الامام الصادق، الطبعة الأولى، محرم الحرام ١٤١٧ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٠٦. فتح الأبواب، السيد علي بن موسى بن طاوس، مؤسسة آل البيت (ع)، قم - إيران، ١٤٠٩ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٠٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هجري قمري)، الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، المجلدات: ١٣.

١٠٨. الفصول العشرة، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٠٩. الفصول المختارة، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.

١١٠. الفصول المهمة في أصول الأئمة، الحرّ العاملي (المتوفى سنة ١١٠٤ هجري قمري)، تحقيق محمد بن محمد حسين القائيني، الناشر مؤسسة المعارف الإسلامية للامام الرضا (ع)، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هجري قمري، المجلدات: ٣.

١١١. الفضائل، شاذان بن جبرئيل القمي، من منشورات الشريف الرضي، قم - إيران، ١٣٦٣ هجري شمسي، المجلدات: ١.

١١٢. فضائل الشيعة، الشيخ الصدوق، من منشورات الأعلمي، طهران - إيران، المجلدات: ١.

١١٣. فقه الرضا، علي بن بابويه (المتوفى سنة ٣٢٩ هجري قمري)، تحقيق مؤسسة آل

البيت، قم - إيران، الناشر المؤتمر العالمي للإمام الرضا (ع)، مشهد - إيران،

المجلدات: ١.

١١٤. فقه القرآن، قطب الدين الراوندي، مكتبة آية الله المرعشي، قم - إيران، ١٤٠٥

هجري قمري، المجلدات: ٢.

١١٥. فلاح السائل، السيد علي بن موسى بن طاوس، دفتر تبليغات إسلامي، قم - إيران،

المجلدات: ١.

١١٦. قرب الإسناد، عبد الله بن جعفر الحميري القمي، مكتبة النينوى، طهران - إيران،

المجلدات: ١.

١١٧. قصص الانبياء (ع)، السيد نعمة الله الجزائري، مكتبة آية الله المرعشي، قم - إيران،

١٤٠٤ هجري قمري، المجلدات: ١.

١١٨. قصص الأنبياء (ع)، قطب الدين الراوندي، الناشر آستانة القدس الرضوي، ١٤٠٩

هجري قمري، المجلدات: ١.

١١٩. الكافي، ثقة الاسلام الكليني، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، ١٣٦٥ هجري

شمسي، المجلدات: ٨.

١٢٠. كتاب سليم بن قيس، سليم بن قيس الهلالي الكوفي، الهادي، قم - إيران، ١٤١٥

هجري قمري، المجلدات: ١.

١٢١. كتاب المزار، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران،

١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٢٢. الكشف، جابر الله الزمخشري الخوارزمي، دار المعرفة، بيروت - لبنان.

١٢٣. كشف الرية، الشهيد الثاني، الناشر مرتضوي، ١٣٩٠ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٢٤. كشف الغمة، علي بن عيسى الإربلي، مكتبة بني الهاشمي، تبريز - إيران، ١٣٨١ هجري قمري، المجلدات: ٢.
١٢٥. كشف اليقين، العلامة الحلّي حسن بن يوسف، مؤسسة الطبع والنشر، طهران - إيران، ١٤١١ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٢٦. كفاية الأثر، علي بن محمد الخزّاز القميّ، الناشر بيدار، قم - إيران، ١٤٠١ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٢٧. كمال الدين، الشيخ الصدوق، دار الكتب الإسلامية، قم - إيران، ١٣٩٥ هجري قمري، الأجزاء: ٢ - في مجلد واحد -.
١٢٨. كنز العمال، المتقي الهندي (المتوفى ٩٧٥ هجري قمري)، تحقيق الشيخ بكري حيائي، الشيخ صفوة السقا، الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، المجلدات: ١٦.
١٢٩. كنز الفوائد، أبو الفتح الكراچكي، دار الذخائر للمطبوعات، قم - إيران، ١٤١٠ هجري قمري، المجلدات: ٢.
١٣٠. لباب النقول في أسباب النزول، أبو الفضل جلال الدين السيوطي (المتوفى سنة ٩١١ هجري قمري)، تحقيق أحمد عبد الشافي، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، المجلدات: ١.
١٣١. المبسوط في فقه الإمامية، الشيخ الطوسي (المتوفى سنة ٤٦٠ هجري قمري)، تحقيق محمد تقّي الكشفي، الناشر المكتبة المرتضوية، ١٣٨٧ هجري قمري، طهران - إيران، المجلدات: ٨.
١٣٢. متشابه القرآن، ابن شهر آشوب المازندراني، الناشر بيدار، قم - إيران، ١٣٢٨ هجري شمسي، الأجزاء: ٢ - في مجلد واحد -.
١٣٣. المتعة، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٣٤. مثير الأحزان، ابن نما الحلّي، تحقيق ونشر مدرسة الامام المهدي (عج)، قم - إيران، ١٤٠٦ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٣٥. مجمع البحرين، الشيخ فخر الدين الطريحي (المتوفى سنة ١٠٨٥ هجري قمري)، تحقيق السيد أحمد الحسيني، الناشر مكتب نشر الثقافة الاسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هجري قمري، المجلدات: ٤.
١٣٦. مجمع البيان في تفسير القرآن، امين الاسلام أبو علي الفضل بن الحسن الطبري (المتوفى سنة ٥٦٠ هجري قمري)، الناشر مؤسسة الأعلمي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥ هجري قمري، المجلدات: ١٠.
١٣٧. مجموعة ورام، ورام بن ابي فراس، مكتبة الفقيه، قم - إيران، الجزء: ٢ - في مجلد واحد -.
١٣٨. المحاسن، احمد بن محمد بن خالد البرقي، دار الكتب الإسلامية، قم - إيران، ١٣٧١ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٣٩. مسار الشيعة، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٤٠. المستجد من كتاب الإرشاد (المجموعة)، العلامة حسن بن المطهر الحلّي (المتوفى سنة ٧٢٦ هجري قمري)، الناشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم - إيران، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٤١. مستدرك الوسائل، المحدث النوري، مؤسسة آل البيت - عليهم السلام -، قم - إيران، ١٤٠٨ هجري قمري، المجلدات: ١٨.
١٤٢. مستطرفات السرائر، محمد بن ادريس الحلّي، جامعة المدرسين، قم - إيران، ١٤١١ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٤٣. مستند الشيعة، المحقق النراقي (المتوفى سنة ١٢٤٥ هجري قمري)، تحقيق والنشر مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، مشهد - إيران، الطبعة الأولى ١٤١٥

- هجري قمري، المجلدات: ١٥.
١٤٤. مسكن الفؤاد، الشهيد الثاني، مكتبة بصيرتي، قم - إيران، المجلدات: ١.
١٤٥. مشرق الشمسين، الشيخ بهاء الدين العاملي، (المتوفى سنة ١٠٣١ هجري قمري)، الناشر مكتبة بصيرتي، قم - إيران، ١٣٩٨ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٤٦. مشكاة الأنوار، أبو الفضل علي بن حسن الطبرسي، المكتبة الحيدرية، النجف الاشرف - العراق، ١٣٨٥ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٤٧. مصادقة الإخوان، الشيخ الصدوق، الطبع الكرمانى، قم - إيران، ١٤٠٢ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٤٨. المصباح، ابراهيم بن علي العاملي الكفعمي، من منشورات الشريف الرضي، قم - إيران، ١٤٠٥ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٤٩. مصباح الشريعة، الامام الصادق - عليه السلام -، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٠ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٥٠. مصباح المتهجد، الشيخ الطوسي، مؤسسة فقه الشيعة، بيروت - لبنان، ١٤١١ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٥١. معاني الأخبار، الشيخ الصدوق، من منشورات جامعة المدرسين، قم - إيران، ١٣٦١ هجري شمسي، المجلدات: ١.
١٥٢. معدن الجواهر، أبو الفتح الكراجكي، المكتبة المرتضوية، طهران - إيران، ١٣٩٤ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٥٣. مفتاح الفلاح، الشيخ البهائي، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ١٤٠٥ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٥٤. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، المجلدات: ١.
١٥٥. المقنعة، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم - إيران،

- ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٥٦. مكارم الأخلاق، رضي الدين حسن بن فضل الطبرسي، الناشر الشريف الرضي، قم - إيران، ١٤١٢ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٥٧. المناقب، الموفق بن أحمد بن محمد المكي الخوارزمي (المتوفى سنة ٥٦٨ هجري قمري)، تحقيق الشيخ مالك المحمودي، الناشر مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١١ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٥٨. مناقب آل أبي طالب (ع)، ابن شهر آشوب المازندراني، مؤسسة انتشارات العلامة، قم - إيران، ١٣٧٩ هجري قمري، المجلدات: ٤.
١٥٩. منتخب الأنوار المضيئة، علي بن عبد الكريم النيلي النجفي، طباعة خيام، قم - إيران، ١٤٠١ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٦٠. من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، الناشر جامعة المدرسين، قم - إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ٤.
١٦١. منية المريد في أدب المفيد والمستفيد، الشهيد الثاني (الشهادة سنة ٩٦٦ هجري قمري)، تحقيق رضا المختاري، الناشر مكتب الاعلام الاسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هجري قمري، ١٣٦٨ هجري شمسي، المجلدات: ١.
١٦٢. مهج الدعوات، السيد علي بن موسى بن طائوس، دار الذخائر للطبوعات، قم - إيران، ١٤١١ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٦٣. الميزان في تفسير القرآن، العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي (المتوفى سنة ١٤٠٢ هجري قمري)، الناشر مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، المجلدات: ٢٠.
١٦٤. نزهة الناظر، يحيى بن سعيد الحلبي، الناشر الشريف الرضي، قم - إيران، ١٣٩٤ هجري قمري، المجلدات: ١.
١٦٥. نظم درر السبطين، جمال الدين محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد الزرندي الحنفي، (المتوفى سنة ٧٥٠ هجري قمري)، المطبعة من مخطوطات مكتبة الامام

أمير المؤمنين (ع) العامة، الطبعة الأولى ١٣٧٧ هجري قمري، ١٩٥٨ ميلادي،
المجلدات: ١.

١٦٦. النكت الاعتقادية، الشيخ المفيد، من منشورات المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم -
إيران، ١٤١٣ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٦٧. النوادر، أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، تحقيق ونشر مدرسة الامام المهدي
(عج)، قم - إيران، ١٤٠٨ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٦٨. النوادر، السيد فضل الله الراوندي، مؤسسة دار الكتاب، قم - إيران، المجلدات: ١.
١٦٩. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد
الجزري ابن الأثير، مؤسسة اسماعيليان، قم - إيران.

١٧٠. نهج البلاغة، الامام علي بن ابي طالب - عليه السلام -، دار الهجرة، قم - إيران.
١٧١. نهج الحق وكشف الصدق، العلامة الحلي حسن بن يوسف، مؤسسة دار الهجرة، قم -
إيران، ١٤٠٧ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٧٢. وسائل الشيعة، الشيخ حرّ العاملي، مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - قم - إيران،
١٤٠٩ هجري قمري، المجلدات: ٢٩.

١٧٣. الوسيلة، ابن حمزه الطوسي، مكتبة آية الله المرعشي، قم - إيران، ١٤٠٨ هجري
قمري، المجلدات: ١.

١٧٤. وقعة صفّين، نصر بن مزاحم بن سيار المنقري، مكتبة آية الله المرعشي، قم - إيران،
١٤٠٣ هجري قمري، المجلدات: ١.

١٧٥. اليقين، السيد علي بن موسى بن طاوس، مؤسسة دار الكتاب، قم - إيران، ١٤١٣
هجري قمري، المجلدات: ١.

١٧٦. ينابيع المودة لذوي القربى، الشيخ سليمان بن ابراهيم القندوزي الحنفي، (المتوفى
السنة ١٢٩٤ هجري قمري)، تحقيق السيد علي جمال أشرف الحسيني، الطبعة
الأولى ١٤١٦ هجري قمري، الناشر دار الأسوة، المجلدات: ٣.